


مجمع تراثنا

# مكتبة القرآن الكريم



التجارة



مكتبة

AL-NAJAH

BOOKSHOP

Al-Najaf al-Khayat - Irak - G.A. Hashimiy

بازار الاسواق - العراي - بناية القنفذ - الكندي



0258938



Bibliotheca Alexandrina

اهداءات ٢٠٠٩

مكتبة

ا.د عبد الحميد بدوي

القاضي بمحكمة العدل الدولية

محمد عبد المنعم خفاجي

# تفسير القرآن الحكيم

أحدث التفاسير ، وأجمعها للفكرة الإسلامية ،  
ولفهم العصر الحاضر لكتاب الله

( ٥ )

الطبعة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

دار العهد الجديد للطباعة  
كابل مصباح - ٥ : ٥٠٨٥٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ○ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ○  
مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ○ إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ  
نَسْتَعِينُ ○ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ○  
صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ  
عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ○

## تمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم ، والحمد لله رب العالمين ، وبعد .

فهذا هو الجزء الخامس من « تفسير القرآن الحكيم » تقدمه إلى المسلمين في شتى أنحاء العالم الإسلامي ، راجين أن يكون فيه خير مذكر لهم بماضيهم وأجدادهم وتراثهم ، وبدينهم الذي نسوه فأنساهم الله أنفسهم ، ومؤملين أن يكون لهم فيه عظة وعبرة ، وأن يعرضوا حياتهم وأعمالهم على هذه المبادئ الجليلة الرفيعة التي يدعو إليها الإسلام ، وكتابه الحكيم .

وإن المسلمين لن يستعيدوا مجدهم ، ولن يسترعدوا عزهم ومنزلتهم الضخمة في الحياة ، إلا بعد أن يثوبوا إلى الله ، ويرجعوا إلى كتاب الله ، يحكمونه فيما شجر بينهم ، ويتخذون منه دستورهم وناموسهم الذي يستشيرونه في مشكلاتهم وشتى أمورهم .

إن المبادئ العظيمة التي احتوى عليها القرآن الكريم كفيلاً بأن تبنى أعظم الدول شأناً ، وأن تقيم الصروح السامقة لمجد المسلمين وعزتهم ، متى عملوا بما فيها ، وطبقوا أحكامها بقوة وعزم ، ودون تردد أو وهن .

وبعد ، فهذا هو كتاب الله ، فيه ذكرى وعظة ونور وهدى للمؤمنين .  
والسلام على من اتبع الهدى .

المؤلف

تفسير آيات الجزء الخامس

من كتاب الله الكريم

## بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤ - وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرْضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا .

٢٥ - وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَتْيَتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَيْمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .

هاتان الآيتان الكريمتان من النساء هما مطلع هذا الجزء ، وهما فاتحة الربع الأول منه . وهما يكملان حديث المحرمات من النساء وغير المحرمات منهن ، وفيهما ما فيها من تأكيد أمر الصداق وجعله حقا للزوجة .  
وسورة النساء كما تعنى بتفصيل الكلام في شأن النساء وحقوقهن ، تعنى كذلك بتفصيل الكلام في حقوق المال ، ما يصح أخذه وما لا يصح . . وهنا



يجعل القرآن الكريم المهر فريضة ، وفي هذا منتهى التأكيد في وجوبه وفي كونه حقا للمرأة ثابتا .

وفي هاتين الآيتين الكريمتين ينص الكتاب الحكيم على حرمة النساء على الرجل دون عقد شرعي صحيح ، وينص على فريضة المهر ، وينص كذلك على جواز الزواج بالجوارى المملوكات على جهة الرق الشرعي في الإسلام ، والرق الشرعي ما كان ناتجا عن حرب قصد بها الدفاع عن الإسلام والوطن الإسلامي ، وقد أجاز الإسلام في الأسرى إطلاق سراحهم دون فداء ، أو إطلاق سراحهم بفداء ، أو اتخاذهم عبيدا يملكهم من منح حق رقهم . ونظام الرق نظام قديم معمول به في شتى الأمم ، ولا تزال آثاره موجودة في شتى المدن في الشرق والغرب ؛ ومع أن الرق أصبح محرما اليوم إلا أن دول أوروبا التي حرمت الرق تبيع رقا آخر أنسكى من الرق الذى أباحه الإسلام ، فأسرى الحروب لاحق لهم عند الغربيين في شيء ، وهم يعاملون أقسى من معاملة الرقيق ، والشعوب الاستعمارية تعامل شعوب المستعمرات معاملة لا تتفق مع أدنى درجات الإنسانية في شيء ؛ والبغاء المباح في أوروبا ما هو إلا رق فظيع . . وهكذا - ويقول إصاحب تفسير المنار : « الاسترقاق فيه مفسد كثيرة ، وهو مناف لمحاسن الإسلام وحكمه العالية ، ولكنه قد كان بما عمت به البلوى بين الأمم ، فلذلك لم يمنعها منها باتا ، ولكنه خفف مصائبه ومهد السبل لمنعه ، حتى إذا جاء وقت تقتضى فيه المصلحة العامة منعه ، مع عدم وجود مفسدة تعارض المنع وترجع عليه ، كان لأولى الأمر منعه ، فإن المصلحة أصل في الأحكام السياسية والمدنية ، يرجع إليه في غير تحليل المحرمات أو إبطال الواجبات ، ومحل إباحة الاسترقاق الحرب الدينية التى يحاربنا فيها الكفار ونحاربهم لأجل ديننا ، كمنعنا من الدعوة إليه وإقامة شعائره وأحكامه ، وقد خير الله تعالى أولى الأمر منا فى أسرى هذه الحرب بقوله « فإما منا بعد وإما فداء » ، أى فإما أن تمنوا عليهم وتطلقوهم فضلا وإحسانا وإما أن تأخذوا منهم فداء « حتى تضع الحرب

أوزارها ، قال البيضاوي : أى آلاتها وأثقالها التى لا تقوم إلا بها ، كالسلاح والكراع ، أى حتى تنقضى الحرب ولم يبق إلا مسلم أو مسلم ، والمسلم من لا يحارب المسلمين لأجل دينهم . فإذا جاز لنا أن نمن على الأسرى من الرجال المحاربين الذين يخشى أن يعودوا إلى حربنا ، أفلا يجوز لنا أن نمن على النساء اللاتى لا ضرر من إطلاقهن ، وقد يكون الضرر فى استرقاقهن ؟ وناهيك بالتنفير عن الإسلام ، وتأريث الفتن بين أهله وسائر الأقسام ، فإن ضرره فى هذا الزمان فوق كل ضرر ، ومفسدته شر من كل مفسدة . هذا ولا بد من التنبيه هنا إلى أن الاسترقاق الشائع المعروف فى العصور الماضية غير شرعى ومخالف لرأى الإسلام .

هذه هى الخطوط العامة فى معنى الآيتين الكريمتين اللتين نحن بصدد تفسيرهما هنا ..

أما الآية الأولى فهى قوله تعالى : « والمحصنات من النساء ، أى وحرمت عليكم المحصنات ، أى ذوات الأزواج من النساء ، أن تتزوجوهن قبل مفارقتهن لأزواجهن ، سواء كن حرائر أم لا ، مسلمات أم غير مسلمات ؛ قال أبو سعيد الخدرى : نزلت فى نساء كن هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهن أزواج ، فتزوجهن بعض المسلمين ثم قدم أزواجهن مهاجرين ، فهى الله المسلمين عن نكاحهن ، ثم استثنى الله عز وجل فقال « إلا ما ملكت أيمانكم ، أى من الإماء بالسبى ، أى فلكم نكاحهن ، وإن كان لهن أزواج فى دار الحرب بعد الاستبراء ، لأن السبى يرفع النكاح بينها وبين زوجها ، قال أبو سعيد الخدرى : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين جيشا إلى «أوطاس» فأصابوا سبايا لهن أزواج من المشركين ، ففكرهوا غشيانهن وتخرجوا ، فأنزل الله هذه الآية . هذا وقد قرأ الكسائى : جميع ما فى القرآن من لفظ المحصنات - ومحصنات بكسر الصاد - إلا هذا الحرف ؛ فإنه فتح الصاد موافقة للجميع ، ووجه تسميتهن بذلك لأنهن أحصن فزوجهن بالتزوج فهن محصنات ، ومحصنات بالسكسر فى غير هذه الآية .

وقوله تعالى « كتاب الله » مصدر مؤكد لمضمون الجملة التي قبلها وهي « حرمت عليكم » ، أي كتب الله « عليكم » تحريم هؤلاء كتابا .. وقوله تعالى « وأحل لكم » عطف على حرمت « ما وراء ذلكم » أي سوى ما حرم عليكم من النساء ، وقوله تعالى « أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين » والمعنى : أحل لكم ما وراء ذلكم إرادة أن تبتغوا - أي تطلبوا - النساء بأموالكم التي جعل الله لكم قياما في حال كونكم محصنين أي متزوجين غير مسافحين ، أي غير زانين ، لتلا تضيعوا أموالكم وتعقروا أنفسكم فيما لا يحل لكم فتخسروا دنياكم ودينكم ، ولا مفسدة أعظم مما يجمع بين الخسرانين .. والإحصان : العفة وتحصين النفس من الوقوع في الحرام ، والمسافح : الزاني ، من السفح وهو صب الشهوة ، وكان الفاجر يقول للفاجرة : سافحيني وما ذنبيني - من المذنب ، والأموال : المهور ، فإي أي فمن « استمتعتم » أي تمتعتم « به منهن » أي بمن تزوجتم « فآتوهن أجورهن » أي مهرهن ، فإن المهر في مقابلة الاستمتاع ، وقوله تعالى « فريضة » حال من الأجور بمعنى مفروضة ، أو صفة مصدر محذوف ، أي إبتاء مفروضا ، أو مصدر مؤكد - « ولا جناح عليكم فيما تراضيتن » أي أتمن وهن « به من بعد الفريضة » فيما يزد على المسمى أو يسقط عنه بالتراضي ، أو فيما تراضيا به من نفقة أو غيرها ، وقيل : نزلت في المتعة التي كانت ثلاثة أيام حتى فتح الله مكة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم نسخت ، كان الرجل ينكح المرأة وقتا معلوما ليلة أو ليلتين أو أسبوعا بشوب أو غير ذلك ، ويقضى منها وطره ثم يسرحها ، سميت متعة لاستمتاعه بها أو لتمتيعه لها بما يعطيها ، وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أباحها ثم أصبح يقول : يا أيها الناس ، إنى كنت أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء ، إلا أن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة . وعن عمر رضي الله تعالى عنه أنه قال : لا أوتي برجل تزوج بامرأة إلى أجل إلا رجمتها بالحجارة ، وعن ابن عباس أنه قال : هي محكمة أي لم تفسخ ، وكان يقرأ : فما استمتعتم به إلى أجل مسمى ، ويروى أنه رجع عن ذلك عند ذلك ، وقال : اللهم أتوب إليك من قولي بالمتعة ، وقيل : إنها أبيحت مرتين وحرمت مرتين . « إن الله كان عليما ، بخلقه ، حكيمًا ، فيما دبره

لهم ، ومن لم يستطع منكم طولا ، أى غنى ، وأصل الطول الفضل ، يقال : لفلان على فلان طول أى زيادة فضل ، وقد طاله طولا وهو طائل ، والمعنى : ومن لم يستطع زيادة فى المال وسعة ، أن ينكح المحصنات ، أى الحرائر ، وقوله تعالى « المؤمنات ، جرى على الغالب فلا مفهوم له ، فإن الحرائر السكتائيات كذلك » فما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات ، أى الجوارى المؤمنات ، أى ومن لم يقدر على مهر الحرة المؤمنة أو السكتائية كما مر فليزوج الأمة المؤمنة ، وظاهر الآية حجة للشافعى رضى الله تعالى عنه فى تحريم نكاح الأمة على من ملك ما يجعله صداق حرة ، ومنع نكاح الأمة السكتائية مطلقا ، وأول أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه طول المحصنات بأن يملك فراشه ، وحمل قوله « من فتياتكم المؤمنات ، على الأفضل ، كما حمل عليه قوله « المحصنات المؤمنات » ، ومن العلماء من حمله أيضا على التقييد ، وجوز نكاح الأمة لمن قدر على الحرة والسكتائية دون المؤمنة ، حذرا من مخالطة الكفار وموالاتهم ، والمحذور فى نكاح الأمة رق الولد ، والله أعلم بإيمانكم ، بتفاضل ما بينكم وبين أرقامكم فى الإيمان ورجحانه ونقصانه فيهم وفيكم ، وربما كان إيمان الأمة أرجح من إيمان الحرة ، والمرأة أفضل فى الإيمان من الرجل ، وحق المؤمنين أن لا يعتبروا إلا أفضل الإيمان لأفضل الأحساب والأنساب « بعضكم من بعض ، أى أتم وإماؤكم سواء فى النسب والدين ، نسبكم من آدم ودينكم الإسلام ، فلا تستنكفوا من نكاحهن « فانكحوهن بإذن أهلن ، أى مواليهن « وأتوهن أجورهن ، أى أدوا إليهن مهورهن بإذن أهلن ، فخذف « ياذن ، لتقدم ذكره ، وقال مالك : المهر الأمة ذاهبا إلى ظاهر الآية « بالمعروف ، أى من غير مظل ولا ضرار ، وقوله تعالى « محصنات ، أى عفيفات ، حال من ضمير « فانكحوهن ، وهو محمول على الندب ، بناء على المشهور من جواز نكاح الزانى « غير مسافحات ، أى زانيات جهرا « ولا متخذات أخدان ، أى أخلاء يزنون بها سرا ، جمع خدن وهو الصديق فى السر ، وقيل : المسافحات اللاتى يزنين مع أى رجل ، وذوات الأخدان اللاتى يزنين مع معين ، وذلك بحسب ما كان فى الجاهلية « فإذا أحسن ، أى تزوجن « فإن أتين بفاحشة »

أى زنا ، فعليهن نصف ما على المحصنات ، أى الحرائر الأبكار إذا زنين ، من العذاب ، أى الحد ، فيجلدن خمسين ويغربن نصف سنة ، وفائدة وجوب تصنيف الحد عليهن وتقييده بتزوجهن ، مع أن تصنيف العذاب لازم للأمة الزانية تزوجت أم لا ، هو بيان أنه لا رجم عليهن أصلا ، وقد ذكر ذلك لبيان جواب سؤال ، إذ الصحابة رضى الله تعالى عنهم عرفوا مقدار حد الأمة قبل التزوج دون مقداره بعده ، فسألوا عنه النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية ، وذهب بعضهم إلى أنه لا حد على من لم يتزوج من الرقيق إذا زنا - أخذنا بظاهر الآية ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : إذا زنت أمة أحدكم فتيين زناها فليجلدها ، ثم إن عادت فليجلدها الحد ، فإذا زنت الثالثة فتيين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر ذلك ، أى نكاح الإمام عند عدم الطول « لمن خشى ، أى خاف » العنت ، أى الزنا ، وأصله المشقة ، سمي به الزنا لأن سببها بالحد في الدنيا أو العقوبة في الآخرة « منكم ، أيها الأحرار ، بخلاف من لم يخفه . أما العبيد فيجوز لهم نكاح الإمام مطلقا ، لكن إن كان العبد مسلما فلا بد أن تكون الأمة مسلمة » وأن تصبروا ، عن نكاح الإمام متعففين ، خير لكم ، لئلا يصير الولد رقيقا ، وعن النبي صلى الله عليه وسلم : الحرائر صلاح البيت والإمام هلاك البيت « والله غفور ، لمن لم يصبر » رحيم ، بأن وسع له في ذلك .

٢٦ - يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ  
وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ .

٢٧ - وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ  
الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا .

٢٨ - يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا .

ثلاث آيات جليلات ، فيها ما فيها من حكمة التشريعات الإسلامية ، التي فصل الله الكلام فيها ، وبينها لنا بيانا شافيا ، والقرآن الكريم يقرن الحكم الشرعي ببيان علته وسببه .

وهذه الآيات الثلاث تدل على سبب عناية القرآن الكريم بتفصيل هذه الأحكام التي سبقت في هذه السورة ، وعلى سر اهتمامه الشديد ببيان حكم الأموال والأعراض والنفوس ، وتدل على أن الله عز وجل إنما يريد أن يبين للناس أمور دينهم ودنياهم ، ويوضح لهم ما خفي عنهم من أحكام الزواج والطلاق والميراث ، وما حرم عليهم من النساء ؛ وقوله تعالى « يريد الله ليبين لكم ، حذف مفعول التبيين ليكون التبيين عاما ، أى ليبين لكم شئون دينكم ودنياكم ، وأحكام شريعتكم ، أو أمور بيوتكم وزواجكم ، أو ليبين لكم كل ما يحتاج إلى بيانه من أموركم ، فقوله تعالى : « يريد الله ليبين لكم ، أى شرائع دينكم ومصالح أموركم ، ويهديكم ، أى يرشدكم » سنن ، أى شرائع الذين من قبلكم ، من الأنبياء في التحريم والتحليل فتبعوا طريقهم » ويتوب عليكم ، أى يتجاوز عنكم ما أصبتم قبل أن يبين لكم « والله عليم ، بكم » حكيم ، فيما دبره لكم « والله يريد أن يتوب عليكم ، إن وقع منكم تقصير في دينه » ويريد الذين يتبعون الشهوات ، ، قال السدى : هم اليهود والنصارى ، وقال بعضهم : هم المجوس لأنهم يستحلون نكاح الأخوات وبنات الأخ والأخت ، فلما حرمهن الله قالوا : فإنكم تحلون بنات الخالة والعمة ، والخالة والعمة عليكم حرام ، فانكحوا بنات الأخ والأخت فنزلت ، وقال مجاهد : هم الزناة « أن تميلوا ، أى تعدلوا عن الحق » ميلا عظيما ، بارتكاب ما حرم عليكم فتكونوا مثلهم « يريد الله أن يخفف عنكم ، أى يسهل عليكم أحكام الشرع ، كما قال تعالى « ويضع عنهم إصرهم » وقال صلى الله عليه وسلم : بعثت بالحنيفية السمحة السهلة .. « وخلق الإنسان ضعيفا ، لا يصبر عن الشهوات وعلى مشاق الطاعات ، وعن سعيد ابن المسيب : ما أيس الشيطان من أحد قط إلا أتاه من قبل النساء ، فقد أتى على ثمانون سنة وذهبت إحدى عيني وأنا أعشوب بالأخرى ، وإن أخوف ما أخاف على فتنه النساء . وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : ثمان آيات في سورة النساء خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس ، وهى « يريد الله ليبين لكم ، والله يريد أن يتوب عليكم ، « يريد الله أن يخفف عنكم ، « إن تجتنبوا كبائر

ما تنهون عنه تكفر عنكم سيئاتكم ، « إن الله لا يغفر أن يشرك به » ، « إن الله لا يظلم مثقال ذرة » ، « ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه » ، « ما يفعل الله بعذابكم » .

٢٩ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ  
إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا  
أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا .

٣٠ - وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ  
ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا .

آيتان جليلتان تتعلق بهما مصالح الناس في كل وقت ومكان ، وقد سبق أن أفاض الله في حديث المال ، سواء كان مال ميراث أو مال صدق ، وهنا يبين الله عز وجل أن التعامل بالمال بين المجتمع والناس يجب أن يكون مبنيًا على الحق لا على الباطل . وعلى الخير لا على الشر ، وعلى نظام اقتصادي سليم لا على أساس الربا وغيره . مما يعد دعامة النظام الاقتصادي الرأسمالي عند الغربيين .

ولقد فصل الله عز وجل في هذه السورة الحكم في مال اليتيم والسفيه والمرأة ، ثم وضع هنا قاعدة عامة للتعامل بالمال ، وهي أن لا يكون هذا التعامل مبنيًا على الباطل والزور والغش والخداع ، والمراد بالأموال هنا ما يشمل مال الفرد والجماعة والأمة .

وأكل المال بالباطل أن لا يؤخذ عن طريق تبادل تجاري سليم ، بل عن طريق رشوة أو غش أو خداع أو نهب أو احتيال أو تسول أو غير ذلك . والمراد من أكل الأموال أخذها ، وعبر بالاكل لأن الأكل هو المقصود بالمال ، وللدلالة على شدة الجشع والتهام المال دون ما يميز بين ما يصح أخذه من المال وما لا يصح .

هنا يضع الإسلام أضخم قاعدة اقتصادية ليعمل بها المسلمون ، ويحرصوا عليها ؛ وهي أن يتعاملوا بالمال على أساس واضح من الحق والعدل والإنصاف ، لا من الزور والباطل والبهتان ، يقول الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ، أضاف الأموال إلى الجميع فلم يقل : لا يأكل بعضكم مال بعض ، للتنبيه على تكافل الأمة في حقوقها ومصالحها ، كأنه يقول : إن مال كل واحد منكم هو مال أمتكم . فإذا استباح أحدكم أن يأكل مال الآخر بالباطل كان كأنه أباح لغيره أكل ماله وهضم حقوقه ، لأن المرء يدان كما يدين . وفي هذه الإضافة تنبيه إلى أن صاحب المال الحائز له يجب عليه بذله - أو البذل منه - للمحتاج ، فكما لا يجوز للمحتاج أن يأخذ شيئاً من مال غيره بالباطل كالسرقة والغصب ، لا يجوز كذلك - لصاحب المال أن يبخل عليه بما يحتاج إليه . والباطل : ما لم يكن في مقابلة شيء حقيقي ، من البطالان وهو الضياع والخسارة ، والإسلام يحرم أخذ المال دون مقابل حقيقي يعتد به ورضى من يؤخذ منه ، وكذا إنفاقه في غير وجه حقيقي نافع ، وفسر الجلال وغيره الباطل بالمحرم وهو إحالة الشيء على نفسه ، فإن الله حرم الباطل بهذه الآية ، فقولهم : إن الباطل هو المحرم يجعل حاصل معنى الآية : إنني جعلت المال المحرم محرماً . والصواب أن الباطل هو ما يقابل الحق ويضاده ، وحق فلان في المال هو الثابت له في العرف ، وهو ما إذا عرض على العقلاء المنصفين أصحاب الفطرة السليمة يقولون : إنه له ، فيدخل في الباطل الغصب والغش والخداع والربا والغبن والتغريب . وقوله « بينكم » للإشعار بأن المال المحرم لأنه باطل هو ما كان موضع التنازع في التعامل بين المتعاملين ، كأنه واقع بين الآكل والمأكول منه ، كل منهما يريد جذبه لنفسه ، فيجب أن يكون المرجح للمال بين اثنين يتنازعا فيه هو الحق ، فلا يجوز لأحد أن يأخذه بالباطل . وعبر بالأكل عن مطلق الأخذ لأنه أقوى أسبابه وأعمها وأكثرها .

وقوله تعالى « إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ، بالنصب أي إلا أن تكون تلك الأموال تجارة .. الخ ، وقرأها الباقون بالرفع على أن (كان) تامة ،



والمعنى : إلا أن توجد تجارة عن تراض منكم ، والمعنى : لا تقصدوا إلى أكل أموال الناس بالباطل ، ولكن اقصدوا أن تربحوا بالتجارة التي تكون صادرة عن التراضي منكم ، وتخصيصها بالذكر دون سائر أسباب الملك لكونها أكثر وقوعا . وروى ابن جرير عن الحسن وعكرمة أنها قالا : كان الرجل يتخرج أن يأكل عند أحد من الناس بهذه الآية ، ففسخ ذلك بالآية التي في سورة النور « ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم ، الآية . وروى ابن أبي حاتم والطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود أنه قال في هذه الآية : إنها محكمة ، ما نسخت ولا تفسخ إلى يوم القيامة .

ولما كان المال عدل الروح ونهى عن إتلافه بالباطل نهى كذلك عن إتلاف النفس ، لكون أكثر إتلافهم لها بالغارات لنهب الأموال ، فكان النهب عن ذلك أنسب شيء لما بنيت عليه السورة من التعاطف والتواصل ، فقال تعالى « ولا تقتلوا أنفسكم ، ظاهر هذه الجملة وحدها أن النهي إنما هو عن قتل الإنسان لنفسه وهو الانتحار ، والمتبادر منها في هذا الأسلوب أن المراد : لا يقتل بعضكم بعضا وهو الأقوى . واختير هذا التعبير للإشعار بتعاون الأمة وتكافلها ووحدتها ، كما تقدم في التعبير عن أكل بعضهم مال بعض بقوله « لا تأكلوا أموالكم ، وجمع بعضهم في النهي عن القتل بين الأمرين فقال : المراد لا تقتلوا حقيقته بالانتحار ولا مجازا بقتل بعضكم لبعض ، ولم يقولوا مثل هذا في النهي عن أكل أموال أنفسهم بالباطل ، على أن المعنى يكون في نفسه صحيحا ، فإن النفقات بالباطل محرمة شرعا ، لأنها من إضاعة المال في غير منفعة حقيقية ، وقد تقدم ما يؤيد ذلك في تفسير قوله تعالى : « ولا توتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما ، وكل المحرمات في الإسلام ترجع إلى الإخلال بحفظ الأصول الكلية الواجب حفظها بالإجماع ، وهي الدين والنفس والعرض والعقل والمال والنسب - كما قال الشيخ رشيد رضا - وقالوا مثل هذا القول في تفسير قوله تعالى في خطاب بني إسرائيل : « وإذا أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم

وأتم تشهدون ، ثم أتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقا منكم من ديارهم ، الآية . وقال بعضهم : إن المراد بالقتل هنالك قطع الشهوات ، كما قيل : من لم يعذب نفسه لم ينعمها ، ومن لم يقتلها لم يحيها . وقيل : إن المعنى هنا : لا تخاطروا بنفوسكم في القتال فتقاتلوا من يغلب على ظنكم أنهم يقتلونكم . ومن نظر في مجموع الآيات الواردة في هذا المعنى وراعى دلالة النظم والأسلوب ، يحزم بأن المراد بقتل الناس أنفسهم هو قتل بعضهم لبعض ، وأن النكته في التعبير هي بيان وحدة الأمة ، حتى كأن كل فرد من أفرادها هو عين الآخر ، وجنابته عليه جنابة على نفسه من جهة وجنابة على جميع الأفراد من جهة أخرى ، وعلى أن المراد قتل الإنسان لنفسه يكون ذلك تحريما للالتحار ، ونها عنه ، وروى أن الله تعالى يقول : بادرنى عبدي بنفسه فرمت عليه الجنة ، وعن عمرو بن العاص : أنه تأوله في التيمم لخوف البرد فلم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم ... « إن الله كان بكم ، يا أمة محمد ، رحيمًا ، إحيك أمر بنى إسرائيل بقتل الأنفس ونهاكم عنه ، ومن يفعل ذلك ، أى ما نهى عنه من قتل النفس وغيره من المحرمات ، وقوله تعالى « عدوانا ، حال أى متجاوزا للحلال ، وقوله تعالى « وظلما ، تأكيد ، وقيل : أراد بالعدوان التعدى على الغير وبالظلم ظم الشخص نفسه بتعريضها للعقاب « فسوف نصليه ، أى ندخله نارًا ، يحترق فيها » وكان ذلك على الله يسيرا ، أى هينا لا عسر عليه فيه .

٣١ - إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا .

٣٢ - وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ

مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ وَاسْتَلُوا اللَّهَ

مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا .

٣٣ - وَلِكُلِّ جَمَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ

عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ

شَيْءٍ شَهِيدًا

في هذه الآيات الثلاث روح التخفيف عن المسلمين ، وفيها ما فيها من يسر الإسلام وسماحته وسهولة تكاليفه ، ففي الآية الأولى يعد الله عباده المؤمنين الصادقين بالمغفرة والرضوان إذا ما تركوا كبار الذنوب ، واجتنبوا عظام ما نهوا عنه .

وفي الآية الثانية يؤدب الله عباده المؤمنين ، وينهاهم عن تمنى زوال نعمة الغير ، ويبين لهم أن الرجل والمرأة صنوان في حكم الميراث ، للرجل نصيبه وللرأة نصيبها ، وفي الآية الثالثة يبين الله عز وجل حكم العصبية في الميراث ، وحكم الوالى فيه ، وبعد أن نهى الله عز وجل عباده عن أكل أموال الناس بالباطل ، نهاهم كذلك عن تمنى ما للغير من المال ؛ لأن التمنى - كما قيل - يسوق إلى التعدى .

قوله عز وجل في كتابه الحكيم : « إن تجتنبوا كبار ما تنهون عنه ، أى كلا منها ، وفسر جماعة (الكبيرة) بأنها ما لحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة ، وقال جماعة : هى المعصية الموجبة للحد ، والأول أولى ، لأنهم عدوا الربا وأكل مال اليتيم وشهادة الزور ونحوها من الكبائر ولاحد فيها ، وقيل : هى كل جريمة تؤذن بقله اكرثات مرتكبها بالدين ، وقال سفيان الثورى : الكبائر ما كان بينك وبين العباد ، والصغائر ما كان بينك وبين الله ؛ واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم : ينادى مناد يوم القيامة : يا أمة محمد ، إن الله قد عفا عنكم جميعا : المؤمنين والمؤمنات ، تواهبوا المظالم وادخلوا الجنة برحمتى . ومعنى « نكفر عنكم سيئاتكم ، أى الصغيرة ، وهى ما عدا الكبائر ، أى نكفرها بفعل الطاعات كالصلاة والصوم ، وعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان

مكفرات لما يبينها ما اجتنبت الكبائر ، ولا بأس بذكر شيء من النوعين ، فمن الأول - وهو الكبائر: تقديم الصلاة أو تأخيرها عن وقتها بلا عذر، ومنع الزكاة وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة ، ونسيان القرآن ، والياس من رحمة الله ، وأمن مكر الله تعالى ، والقتل عمداً أو شبه عمد ، والكفر ، والفرار من الزحف ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والإفطار في رمضان من غير عذر ، وعقوق الوالدين ، والزنا ، واللواط ، وعرى النساء في الشوارع وعلى الشواطئ وفي المرافق ودور اللهو ، ومراقبة الرجل للمرأة ، ومشى الرجل مع امرأة أجنبية عنه لقصد الفسق ، ومن الكبائر أيضاً : شهادة الزور ، وشرب الخمر وإن قل ، والسرقه ، والغصب ، وقيد جماعه بما يبلغ ربع مثقال كما يقطع به في السرقه ، وكتمان الشهادة بلا عذر ، وضرب المسلم بغير حق ، وقطع الرحم ، والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسب الصحابة ، وأخذ الرشوة ، والنميمة ، وأما الغيبة فإن كانت في أهل العلم أو حملة القرآن فهي من الكبائر ، وإلا فهي صغيرة . . ومن الصغائر : النظر المحرم وكذب لا حد فيه ولا ضرر ، والإشراف على بيوت الناس ، وهجر المسلم فوق ثلاث ، وكثرة الخصومات إلا إن راعى حق الشرع فيها ، والضحك في الصلاة ، والنياحة ، وشق الجيب في المصيبة ، والتبختر في المشى ، والجلوس بين الفساق ، واستعمال نجاسة في بدن أو ثوب لغير حاجة . وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ، وقيل : الكبائر الشرك ، وما عداه من الصغائر ، قال الله تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » ، « وندخلكم مدخلا ، قرأ نافع بفتح الميم أى موضعاً كريماً ، أى حسناً وهو الجنة ، وقرأ الباقون بضمها على المصدر بمعنى الإدخال مع الكرامة » ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ، من جهة الدنيا والدين ، لئلا يؤدي إلى التحاسد والتباغض ، لأن ذلك التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتديبير وعلم بأحوال العباد ، وبما يصلح لهم من

بسط في الرزق وقبض ، « ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ، ،  
فعل كل أحد أن يرضى بما قسم له ، علما بأن ما قسم له هو مصلحة ، ولو كان خلافه  
لكان مفسدة له ، ولا يحسد أخاه على حظه . قال مجاهد : قالت أم سلمة :  
يارسول الله ، إن الرجال يغزون ولا تغزو ولهم ضعف مالنا من الميراث ،  
فلو كنا رجالا غزونا وأخذنا من الميراث مثل ما أخذوا ، فنزلت هذه الآية .  
وقيل : لما جعل الله تعالى للذكر مثل حظ الأنثيين في الميراث قالت النساء : نحن  
أحوج إلى الزيادة من الرجال ، لأننا ضعفاء وهم أقوياء وأقدر في طلب المعاش  
منا ، فنزلت . وقال قتادة والسدي : لما أنزل الله تعالى : « للذكر مثل حظ  
الأنثيين ، قال الرجال : إنا نلرجو أن تفضل على النساء في الآخرة ، فيكون  
أجرنا على الضعف من أجر النساء ، كما فضلنا عليهم في الميراث ، فأنزل الله تعالى  
« للرجال نصيب مما اكتسبوا ، أي بسبب ما عملوا من الجهاد  
« وللنساء نصيب مما اكتسبن ، أي من حفظ فروجهن وطاعة الله وطاعة  
أزواجهن ، فالرجال والنساء في الأجر في الآخرة سواء . وذلك أن الحسنة  
تكون بعشر أمثالها ، يستوى في ذلك الرجال والنساء ، وفضل الرجال على النساء  
إنما هو في الدنيا « وأسألوا الله من فضله ، أي لا تمنوا ما للناس ، وأسألوا الله  
ما احتجتم إليه يعطاكم من خزائنه التي لا تنفذ ، فنهى الله عن التمني لما فيه من  
دواعي الحسد . والحسد أن يتمنى الشخص زوال النعمة عن صاحبها سواء  
تمناها لنفسه أم لا . والغبطة أن يتمنى لنفسه مثل ما لصاحبه وهو جائز ، قال  
صلى الله عليه وسلم : لا حسد - أي لا غبطة - إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا  
فسلطه علىهلكته بالحق ، ورجل آتاه الله علما ، فهو يعمل به ويعلمه للناس  
« إن الله كان بكل شيء علما ، فهو يعلم ما يستحفه كل إنسان فيفضل عن علم  
وتبيان ، ولكل ، من الرجال والنساء « جعلنا موالى ، أي عصابة يعطون  
« مما ترك الوالدن والأقربون ، لهم من المال ، فالوالدان والأقربون هم المورثون ،  
وقيل : معناه : « ولكل جعلنا موالى ، أي ورثة مما ترك ، أي من الذين تركهم ،

فتكون (ما) بمعنى (من) ، ثم فسر الموالى فقال : الوالدان هم الوارثون ، والذين عاقدت أيمانكم ، والمعاقدة : المعاهدة والمخالفة ، والأيمان جمع يمين بمعنى القسم واليد ، وذلك أنهم كانوا عند المخالفة يأخذ بعضهم بيد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد ، ومخالفتهم : أن الرجل كان في الجاهلية يعاقد الرجل يقول : دى ودمك ، وثارى وثارك ، وحرى وحر بك ، وسلى وسليك ، وترتى وأرثك ، وتطلب بى وأطلب بك ، وتعقل عنى وأعقل عنك ، فيكون للحليف السدس من مال الحليف ، وكان ذلك ثابتا في ابتداء الإسلام ، فذلك قوله تعالى : « فآتوهم نصيبهم ، أى أعطوهم حظهم من الميراث ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : « وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ، وقال مجاهد : أراد : فآتوهم نصيبهم من النصر والرغد ولا ميراث ، وعلى هذا فالآية غير منسوخة لقوله تعالى « أوفوا بالعقود ، وقوله صلى الله عليه وسلم في خطبته يوم فتح مكة « لا تحذثوا حلفا في الإسلام ، وما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ، فلم يزد الإسلام إلا شدة ، قال الزمخشري : وعند أبي حنيفة رحمه الله تعالى : لو أسلم رجل على يد رجل وتعاقدا على أن يتعاقلا ويتوارثا صح عنده ، وورث بحق الموالاة ، خلافا للشافعى رحمه الله تعالى ، وقرأ عاصم وحمزة والكسائى : (عقدت) بغير ألف ، بمعنى عقدت عهدهم أيمانكم ، فحذف العهد وأقيم الضمير المضاف إليه مقامه ، ثم حذف ، « إن الله كان على كل شىء شهيدا ، أى مطلقا يخافوه .

٣٤ — الرَّجَالُ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَلِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَفِظْنَ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا .

٣٥ - وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا  
مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَ إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنْ اللَّهُ  
كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا .

هاتان الآيتان الكريمتان تحتويان على أصل عظيم من أصول الإسلام  
الخالدة الرفيعة ، وعلى أساس كبير من أسس بنائه الاجتماعي ، وإصلاحه  
للمجتمع الإسلامي .

وقد تضمنت الآية الأولى تقرير حكمة الولاية العامة للرجل على المرأة ،  
وبيان أن الرجل قوَّام على المرأة ، والزوج راع للزوجة ومسئول عنها ، بسبب  
أنه قد فضله الله على المرأة لكمال عقله ، واستحكام أمره ، ونضوج تفكيره ،  
واعتماده في شئونه كلها على حكم العقل لا على حكم العاطفة ، وبسبب آخر هو  
أنه المنفق والباذل والمعطي .

وتنص الآية الأولى كذلك على فضل المرأة الصالحة ، وعلى تأديب المرأة  
الناشئة ، وأن هذا التأديب حق للمجتمع ، لأهل الزوجة وللزوج كذلك ،  
وللحاكم يتولاه نيابة عن المسلمين عامة .

أما الآية الثانية فتتضمن على مبدأ كبير هو مبدأ إثارة الصلح العائلي بين  
الأزواج ، مبدأ التحكيم بين الزوجين عند خوف الشقاق والخلاف بينهما ،  
وعلى أن يختار للتحكيم حكم من أهل الزوج وحكم من أهل الزوجة ليسعيا في  
الصلح ماوسعهما الجهد ، وما أمكنتهما الحيلة ، إبقاء على صلوات النسب ، وعلى  
صلوات الزوجية بين الرجل والمرأة . وهذا مبدأ له خطره وله أهميته في بناء  
المجتمع ، وفي إصلاح شئون الأسرة .

أما جعل القوامة للرجل على المرأة فهو كذلك مبدأ جليل عظيم الأثر في  
إصلاح شئون الأسرة ، لأن الرجل أكثر عقلا واتزاناً وهدوءاً في الشدائد ،  
وأقدر تصرفاً وأحكم عملاً في الخطوب والمحن والأهوال . وقوله تعالى :

« الرجال قوامون على النساء ، أى يقومون عليهن قيام الولاية على الرعية ،  
وعلى ذلك بأمرين : أحدهما فطرى والثانى من عمل الإنسان ، وقد ذكر الأول  
بقوله تعالى « بما فضل الله بعضهم على بعض ، أى بسبب تفضيله الرجال على  
النساء : بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد القوة فى الأعمال والطاعات ؛ ولذلك  
خصوا بالنبوة والأمانة والولاية وإقامة الشعائر والشهادة فى مجامع القضايا  
ووجوب الجهاد والجمعة ، والاستبداد بالفراق والرجعة وعدد الأزواج ، وإلهم  
الأنساب ، ثم ذكر الثانى بقوله تعالى « وبما أنفقوا من أموالهم ، أى فى الزواج ،  
كالمهر والنفقة ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : لو أمرت أحدا أن يسجد  
لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها ، وروى أن سعيد بن الربيع أحد  
نقباء الأنصار نشزت عليه زوجته حبيبة بنت زيد بن زهير ، فلطمها ، فانطلق  
بها أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال صلوات الله عليه : خير  
النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها  
حفظتلك فى مالك أو نفسها ، « فالصالحات قانتات حافظات للغيب ، هذا تفصيل  
للحديث عن المرأة فى حياتها مع زوجها ، وفى أن من النساء نساء صالحات  
عابدات ، يحفظن أزواجهن وأعراضهن فى غياب الزوج « بما حفظ الله ، أى  
بما حفظهن الله حين أوصى بهن الأزواج فى كتابه ، وأمر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال : استوصوا بالنساء خيرا ، أى بما حفظهن الله وعصمن  
ووقفهن لحفظ الغيب ، أو بما حفظهن حين وعدهن الثواب العظيم على حفظ  
الغيب ، أو بما حفظهن حين واعدن بالعقاب الشديد على الخيانة « واللاتى  
تخافون ، أى تعلمون « نشوزهن ، كما فى قوله تعالى « فمن خاف من موص  
جنفا أو إثما ، « فعظوهن ، أى خوفوهن ، كأن يقول لزوجته : اتق الله فى الحق  
الواجب لى عليك ، واحذرى العقوبة ، ويبين لها أن النشوز يسقط النفقة والقسم  
« واهجروهن فى المضاجع ، أى اعتزلوهن فى الفراش « واضربوهن ، ، وإن  
لم يتكرر النشوز إن أفاد الضرب وإلا فلا يضرب ، كما لا يضرب ضربا مبرحا ،  
ولا يضربها فى وجهها . ولكن الأولى للزوج العفو . وخرج بالعلم بالنشوز ما إذا



ظهرت أماراته فقط ، إما بقول ، كأن صارت تجيبه بكلام خشن بعد أن كان بلين ، وإما بفعل ، كأن يعجد منها إعراضا وعبوسا بعد تالطف وطلاقة وجه ، فإنه يعظها بلا هجر وبلا ضرب ، لعلها تبدى عذرا وتتوب عما وقع منها بغير عذر ، وخرج بالمضجع الهجر بالكلام ، فلا يجوز فوق ثلاثة أيام ، ويجوز فيها للخبر الصحيح : لا يجوز لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث .. هذا إن قصد بهجرها ردها لحفظ نفسه ، فإن قصد به ردها عن المعصية وإصلاح دينها فلا تحريم ، إذ النشوز حينئذ عذر شرعي ، والهجر له في الكلام جائز مطلقا ، ومنه هجره صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك وصاحبيه ، ونهيه الصحابة عن كلامهم « فإن أطعنكم ، أى فيما يراد منهن » فلا تبغوا ، أى تطلبوا « عليهن سيلا ، أى طريقا إلى ضربهن ظلما ، واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن ؛ فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له » إن الله كان عليا كبيرا ، فاحذروه أن يعاقبكم إن ظلمتموهن ؛ فإنه أقدر عليكم منكم على من تحت أيديكم « وإن خفتم ، أى علمتم « شقاق ، أى خلاف » بينهما ، أى بين المرء وزوجه ، وذكرهما بضميرهما وإن لم يجر ذكرهما لجرى ما يدل عليهما وهو الرجال والنساء ، وإضافة الشقاق إلى الظرف إما لإجرائه بجرى المفعول ، أى كقولاه : يا سارق الليلة أهل الدار ، أو الفاعل كقولهم : نهارك صائم « فابعثوا ، أى أيها الحكام متى اشتبه عليكم حالهما لكن برضاهما « حكما من أهله ، أى أقاربه « وحكما ، آخر « من أهلها ، أى أقاربها لينظرا في أمرهما بعد اختلاء حكمه به وحكما بهما ، ومعرفة ما عندهما في ذلك ، ويصالحا بينهما أو يفرقا إن عسر الإصلاح على ما يأتي ؛ فإن الأقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للصالح ، وبعث الحكيم على سبيل الوجوب ، وكونهما من الأقارب على سبيل الندب ، وهما وكيلان لهما فاشتراط رضاهما ، لاحكام من جهة الحاكم ، لأن الحال يودى إلى الفراق ، والبضع حق الزوج والمال حق الزوجة ، وهما رشيدان ، فلا يولى عليهما فى حقهما ، فبكل هو حكمه بطلاق أو خلع ، وتوكل هى حكمها ببذل عوض وقبيل طلاق ، ويشترط فيهما : إسلام وحرية وهدالة ، واهتداء إلى المقصد من بعثهما له ، وإنما اشترط فيهما ذلك

مع أنهما وكيلان لتعلق وكالتهما بنظر الحاكم ، ولا يكفي حكم واحد ، إن يريد ، أى الحكمان ، إصلاحا يوفق الله بينهما ، أى الزوجين ، أو إن قصدا إصلاح ذات البين ، وكانت نيتهم صحيحة وقلوبهم ناصحة لوجه الله تعالى بورك في وساطتهم ، وأوقع الله بطيب أنفسهما وحسن سعيهما بين الزوجين الوفاق والألفة ، وألقى في نفوسهما المودة والرحمة ، وقيل : الضمير الأول للزوجين والثاني للحكيم ، لتتفق كلمتهما ويحصل مقصودهما ، وقيل : للزوجين ، أى إن أرادوا الإصلاح وزوال الشقاق أوقع الله بينهما الألفة والوفاق . . وفى هذا تنبيه على أن من أصلح نيته فيما يتحراه أصلح الله تعالى مبتغاه ، فإن لم يرضيا ببعضهما ولم يتفقا على شيء أدب الحاكم الظالم ، واستوفى للمظلوم حقه ، إن الله كان عليما ، بكل شيء ، خيرا ، بالبواطن كالظواهر ، فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق ، قال تعالى : لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألقت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم ، وفى هذا المقام يقول الشيخ محمد رشيد رضا - فى تفسير المنار : إن الزوجية أقوى رابطة تربط اثنين من البشر أحدهما بالآخر ، فهى الصلة التى بها يشعر كل من الزوجين بأنه شريك الآخر فى كل شيء مادى ومعنوى ، حتى إن كل واحد منهما يؤاخذ الآخر على دقائق خطرات الحب ، وخفايا خلجات القلب ، يستشفها من وراء الحجب ، أو توحىها إليه حركات الأجفان ، أو يستنبطها من فلتات اللسان ، إذا لم تصرح بها شواهد الامتحان ، فهما يتغييران فى أخفى ما يشتركان فيه ، ويكتفیان بشهادة الظنة والوهم عليه ، فيغيرهما ذلك بالتنازع فى كل ما يقصر فيه أحدهما ، من الأمور المشتركة بينهما ، وما أكثرها وأعسر التوقى منها ، فكثيرا ما يفضى التنازع إلى التقاطع ، والتغاير إلى التدابر ، فإن تعاتبا فجدا ومرأ ، لا استعتاب واسترضاء ، حتى يحل الكره والبغضاء ، محل الحب والهناء ، لذلك يصح أن تحكم - إن كنت عليما بالأخلاق والطباع ، خيرا بشؤون الاجتماع - بأن تلك الحكمة التى تروى لها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب هى القاعدة الثابتة الصحيحة فى جميع الأمم فى كل العصور ، وأنها يجب أن

تكون في محل الذكرى من الحكمين ، اللذين يريدان إصلاح ما بين الزوجين ، كما يجب أن يعرفها ولا ينساها جميع الأزواج - تلك الحكمة هي قوله التي صرحت بأنها لا تحب زوجها ، إذا كانت إحداكن لا تحب أحدا فلا تخبره بذلك ؛ فإن أقل البيوت ما بنى على المحبة ، وإنما يعيش الناس بالحسب والإسلام ، أى إن حسب كل من الزوجين وشرفه إنما يحفظ بحسن عشرته للآخر ، وكذلك الإسلام يأمرهما بأن يتعاشرا بالمعروف . وقد اهتدى الأفرنج إلى العمل بهذه الحكمة البالغة بعد أن تطور علم النفس والأخلاق وتدير المنزل عندهم ، فربوا نساءهم ورجالهم على احترام رابطة الزوجية ، وعلى أن يجتهد كل من الزوجين أن يعيش بالمحبة ، فإن لم يسعدا بها فليعيشا بالحسب ، وهو تكريم كل منهما للآخر ومراعاته لشرفه ، وقيامه بما يجب له من الآداب والأعمال التي جرى عليها عرف أمتهم ، ثم يعذره فيما وراء ذلك ، وإن علم أنه لا يحبه فلا يذكر له ذلك ، وقد صرحوا بأن سعادة المحبة الزوجية الخالصة قلما تمتع بها زوجان ، وإن كانت أمنية كل الأزواج ، وإنما يستبدلون بها المودة العملية . ولكنهم يباحة المخالطة والتبرج قد أفرطوا في إرخاء العنان ، حتى صار الأزواج يتسامحون في السفاح أو اتخاذ الأخدان ، وهذان مما يعصم مجموع أمتنا منه الإسلام .

وبذلك ينتهى الربع الأول من الجزء الخامس من القرآن الكريم ، الذى تضمن هذه الحقائق الكبيرة :

١ - حرمة نساء المسلمين على الرجل إلا بعقد شرعى صحيح ، أو بملك يمين ، وهذا كتاب الله وقرضته على المسلمين كافة ..

٢ - جواز زواج الرجل بمن يشاء من النساء الحُرِّ ، بشروطه مع نخلو الموانع الشرعية ، ووجوب الصداق المسمى <sup>فرضة للمرأة على الرجل ؛</sup> فإن لم يستطع أن يتزوج من الحُرِّ ، <sup>فقد أبان القرآن الكريم أن يتزوج من الرقيات المؤمنات ،</sup> ولهن صداقهن ونحوه .  
٣ - عقوبة جريمة الزنا التى تقره <sup>بمع فيها الفتاة المملوكة نصف عقوبة الفتاة الحرة .</sup>

٤ - شريعة الله قد شرعت بياناً وهداية للناس ، وتهذيباً للحياة الإنسانية ، وهي سبب رضا الله وتوبته على العاملين ، وقد جاء فيها تخفيف كبير من الله ورحمة بعباده ، ورفع عن الناس إصرهم والأغلال التي كانت عليهم شفقة بالإنسان الذي خلق ضعيفاً .

٥ - تحريم أكل أموال الناس بالباطل ، وكلمة الباطل مع إيجازها تشمل كل معاملة لا تستوفي نظامها القانوني ولا الديني ، ولا يقرها ضمير المسلم وخلقها . وتحريم القتل سواء كان قتل الإنسان لنفسه ، أو قتله لغيره ، لأنه سيقتل به . ومن القتل المعنوي عدم تفكير الإنسان في النهوض بنفسه وبمستواه المادي والأدبي ، وعدم تفكيره كذلك في النهوض بمجتمعه وأمته ووطنه مادياً وأدبياً . وهل قتل المسلمين وأفقدهم زعامة العالم إلا جمودهم وهوانهم وخمولهم وعدم تفكيرهم في مستقبلهم ومستقبل شعوبهم ؟ وأفلا يعد استعمار العالم الغربي للمسلمين قتلاً لهم ؟ حيث عاشوا أجيالاً عدة وهم عبيد للغربيين ، ومواردهم مسخرة لخدمة الاستعمار الغربي ، ولقتل الروح الإسلامية وحركات التحرر الإسلامية في بلاد المسلمين ، وقد هدد الله عز وجل الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، والذين يقتلون أنفسهم بعباد شديد في الآخرة ، فوق عذابهم في الدنيا ، بما يجنون به على أنفسهم من وقوعهم في الذل والضعف والهوان والفقر والمرض .

٦ - اجتناب الكبائر التي نهى الله عنها بقصد خشية الله والخوف منه ، مدعاة لمغفرة الله ورضوانه .

٧ - الحسد في الإسلام ممنوع ، والحرب الداخلية بين المسلمين ممنوعة : حرب المسلم لأخيه المسلم ، وحرب طبقة لطبقة ، وحرب شعب إسلامي لشعب آخر . بل هناك سلام اجتماعي وتعايش سلمي بين المسلمين في كل مكان ، وهناك وحدة عامة بين المسلمين ، ووحدة في المعاملة وفي الأخلاق والدين واللغة والشعور والآمال والآلام ، ووحدة في الهدف والنجاة والنزعة والاتجاه ، ووحدة في القول والعمل تجمع المسلمين بعضهم إلى بعض ، وتؤكد وحدتهم ، وتقوى ،

كبتهم ، وتضم شملهم . ومن ثم فلا يجوز لمسلم ولا لطبقة من طبقات المجتمع الإسلامى أن يتمنى أو تتمنى شيئاً هو في يد فرد آخر أو طبقة أخرى ، تمنى حسد وحقد وبغضاء وعداوة وكرهية ، أما تمنى مثل ما لهذا أو لهؤلاء فلا شئ . فيه عند الله والناس .

٨ — الرجال والنساء على قدم المساواة في المجتمع الإسلامى في الحقوق المالية ، كما أنهم على قدم المساواة في العبادات الدينية ، للرجال نصيب مما اكتسبوا ، وللنساء نصيب مما اكتسبن .

٩ — من الورثة في شريعة الإسلام أولو الرحم . وقد سماهم القرآن الكريم موالى ، لاجتماعهم على النصرة والولاية لشئون القرابة ، وأداء حقوقها .. ومن الورثة كذلك - وقد نسخ - ذلك الرجل الذى بينه وبين مسلم عقد حلف وولاء .

١٠ — ولاية الرجل على المرأة في الشئون العامة ، لمصلحة كل من الرجل والمرأة ، ولفائدة المجتمع الإسلامى .

١١ — الزواج بالمؤمنات المتدينات خير وأفضل ، لما يعرف عنهن من شدة المحافظة على عرض الزوج وماله .

١٢ — عند حدوث نشوز من المرأة للرجل حق تأديبها . وعند تفاقم الخلاف العائلى بين الزوجين يجب التحكيم بينهما للتوفيق والصلح بين الزوج وزوجه .

هذه هى رؤوس المسائل العامة التى نطق بها القرآن الكريم في هذا الربع ، ونحب أن نقف عند أمرين من هذه الأمور بالبحث والمناقشة والحديث الموجز : أما الأمر الأول : فهو مسألة الرق في الإسلام ، ومدى صلاحيته للعصر الحديث ، وملاءمته لأفكار الجيل الحاضر ، وتمشيه مع كرامة الإنسان وحرية التى قررها الله عز وجل له .. ونحز ننفى هنا أن يكون الإسلام رجعيًا ، أو معوقًا للنهضة الإنسانية ، أو غير شمش مع أصول الحضارة .

إن الرق الذي كان سائدا بين المسلمين وفي العالم منذ أمد قريب كان باطلا، وكان الصحيح منه واحدا في الألف فحسب ، والرق الصحيح ، هم أسرى الكفار في حرب دينية حاربنا فيها دفاعا عن العقيدة وعن الوطن الإسلامي . فهؤلاء قد أجاز الله تعالى في معاملتهم أن نطلق سراحمهم نظير فدية ، أو بلا مقابل ، أو أن نتخذهم عبيدا رقيقا يملوكين للمسلمين ، يعاملون أكرم معاملة ، ولهم حق تحرير أنفسهم ببدل مالي ، وللقتاة أن يتزوجها سيدها فتتال قسطا من حريتها وحرية أولادها ، لا تباع ولا تشتري ولا توهب ، على أنه يجب أن ينهض بيت مال المسلمين بشراء الرقيق وتحريره ، وقد جعل تحرير فدية في أمور كثيرة . إن أسرى الحرب في الحربين العالميتين الأخيرتين قد لقوا أسوأ معاملة ، ونالوا كثيرا من الهوان والذل والقسوة التي لا يتصورها عقل ، قذف بعضهم في مجاهل سيبيريا ، وقذف بعض في الدمار والهلاك ، وسخر آخرون عبيدا للدولة الغالبة المنتصرة ، يخدمونها كرها ، ويعملون من أجلها تحت سيطرة البوليس السرى والمخابرات العسكرية ، والكثير منهم فقدوا حياتهم بلا سبب ولا حساب ، وبوسائل وحشية همجية .

إن الأسير الرقيق يتمتع بكل حقوقه دون اضطهاد أو تفرقة بينه وبين المسلمين ، وله حق التعلم وحق العمل وحق الكسب وحق التحرر ، وقد صعد كثير منهم إلى رتبة القواد العظام وإلى منزلة العلماء العبقريين في الإسلام ، وحسبكم ابن المقفع ، وجوهر الصقلي ، وآلاف من المشهورين في الإسلام .  
وأما الأمر الثاني الذي نعرض له هنا ، هو أمر الولاية العامة للرجل على المرأة ، فقد ثارت المرأة المسلمة وبعض المجتمعات الإسلامية على هذا المبدأ القويم ، وحاربتته جربا لا هوادة فيها ، متأثرة بنزعات الغرب ونظمه ، ومن قال لنا : إن نظام الغرب الاجتماعي هو نظام مثالي ؟ ألم يقل « بيتان » قائد فرنسا في الحرب العالمية الثانية : إن الذي أودى بفرنسا هو الانحلال الخلقي والعائلي الذي ساد في مجتمعاتها ؟ من قال لنا : إن عرى المرأة في الشارع وفي الملاهي وفي الشواطئ تسير تحرر وتمدين ؟ ومن قال لنا : إن

تولى المرأة لمنصب الوزارة في بعض الدول الغربية هو تقدم ونهضة ؟ إن الأمور العامة كولاية الحكم والقضاء يجب أن تكون للرجل ، أما وجود المرأة في البرلمان فقد يكون لا مانع منه لتستشار في القوانين التي تتعلق بشأن المرأة ، بشرط أن تكون المرأة المختارة مثقفة ثقافة كاملة دينية واجتماعية ، والذين يحتجون بتولى شجرة الدر حكم مصر مثلا ، فاتهم أن ولايتها كانت باسم ابنها وانتهى حكمها وتسيطرها بقتلها ، والمرأة لا تتدخل في الشؤون العامة للدولة إلا ويكون ذلك سبب فساد وضعف وتأخر للأمة . إن المرأة أمانة ضعيفة التفكير ، لا تستطيع أن تجابه المشاكل بسرعة ، ولا أن تقاوم الأحداث في صلابة ؛ وإن القوة العقلية لا تبلغ في المرأة مداها عند الرجل ؛ والذين يقولون : إن الفتاة في معاهد التعليم تتفوق على الفتى ، يفوتهم أن الفتاة في العادة ليست مشغولة بالكفاح في سبيل أسرتها ، ولا بالمشكلات المالية وغير المالية المتعلقة ببيتها ، بعكس الفتى في ذلك تماما ، فهي في معاهد التعليم متفرغة تفرغا كاملا لمهمتها بعكس الشاب . . . إن المرأة تفكر في متعتها وزينتها أكثر من تفكيرها في أي أمر آخر ، حتى في أمور أبنائها ، ولذلك كانت صلاحيتها للسيطرة على الأمور العامة معدومة ، وولاية الرجل على المجتمع إن هي إلا واجب اجتماعي قبل أن تكون واجبا دينيا ، وفي بلادنا - وقد ضعفت سيطرة الرجل على المرأة - نجد انحلالا خلقيا عاما ، ونجد انصرافا عن الزواج ، ونجد اختلالا في شأن البيت والأطفال ، ونجد الكثير من مظاهر الضعف الاجتماعي ، الذي يطول بنا الوقت لو حاولنا تفصيل الكلام فيه . . .

٣٦ - وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي  
الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ  
الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ  
أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا .

- ٣٧ - الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ وَيَكْتُمُونَ  
مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا .
- ٣٨ - وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا  
بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا .
- ٣٩ - وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا  
رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا .
- ٤٠ - إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُمْضِعْهَا وَيُؤْتِ  
مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا .

خمس آيات كريمة يتبدى بها الربع الثاني من هذا الجزء ؛ وفي مطلع هذه الآيات أمر إلهي للناس كافة بعبادة الله عز وجل وتوحيده وطاعته ، وأمر بالإحسان إلى الوالدين وبرهما ، وبالإحسان إلى ذوى القربى واليتامى والمساكين ، والجار المجاور والجار البعيد ، والرفيق فى السفر والمرأة وابن السبيل ، وما ملكت يمين الرجل من أرقاء . وفى آخر الآية الأولى نهى عن الاختيال والفخر الباطل والتكبر على الناس . والآية الثانية يدل مضمونها على النهى عن البخل وكتمان العلم الإلهى الذى نزل من السماء .

وفى الآية الثالثة ضمنا نهى عن رياء الناس ، ووعيد للذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر . وفى الآية الرابعة ينهى الله عز وجل على هؤلاء عدم إيمانهم بالله ولا باليوم الآخر ، وينهى عليهم بخلهم الشديد . والآية الخامسة تقرر الجزاء على العمل ، ويعد الله عز وجل فيها الطائعين بمضاعفة الثواب للعاملين .

وقوله عز وجل فى مطلع الآية الأولى : « واعبدوا الله » أى وحدوه وأطيعوه « ولا تشركوا به شيئا » أى شيئا من الإشراك ، جليا كان أو خفيا ،



وعن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه أنه قال : كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : هل تدري يا معاذ ما حق الله على الناس ؟ قال : قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : حقه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ، أتدري يا معاذ ما حق الناس على الله إذا فعلوا ذلك ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : فإن حق الناس على الله أن لا يعذبهم ، قلت : يا رسول الله ، ألا أبشر الناس ؟ قال : دعهم يعملون .. « و ، أحسنوا » بالوالدين إحسانا ، أى بر أولين جانب « وبذى القربى ، أى صاحب القرابة » واليتامى والمساكين ، ويدخل فى المساكين الفقراء ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : أنا وكافل اليتيم فى الجنة ، وفى رواية : من مسح رأس يتيم ولم يمسحه إلا الله كان له بكل شعرة تمر عليها يدها حسنة ، ومن أحسن إلى يتيم أو یتيمة عنده كنت أنا وهو فى الجنة كهاتين وفرق بين أصبعيه . « والجار ذى القربى ، أى القريب منك فى النسب أو الجوار » والجار الجنب ، أى البعيد عنك فى النسب أو الجوار ، روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها قالت : يا رسول الله إن لى جارين ، فأبى أهدى ، قال إلى أقربهما منك بابا ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال لأبى ذر : لا تحقرن من المعروف شيئا ، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق ، وإذا طبخت مرفقة فأكثر ماءها واعرف لجيرانك منها ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : ما زال جبريل يوصى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه « والصاحب بالجنب ، أى الرفيق فى السفر ، كما قاله ابن عباس ومجاهد ، أو المرأة تكون معه إلى جنبه ، كما قاله على والنخعي ، أو الذى يصحبك رجاء تفعلك فى تعلم علم أو حرفة أو نحو ذلك ، كما قاله جريج وابن زيد « وابن السبيل ، أى المسافر ، لأنه يلزم السبيل ، أو الضيف كما عليه الأكثر ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يوم وليلة ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة ، ولا يحل له أن يشوى عنده حتى يخرج « وما ملكت أيمانكم ، أى من الأرقاء من عبيد وإماء ، روى

أنه صلى الله عليه وسلم قال : هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن جعل الله أخاه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، ويلبسه مما يلبس ، ولا يكلفه من العمل ما يغلبه ، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه عليه ، وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول في مرضه : الصلاة ، وما ملكت أيمانكم ، فجعل يتكلم وما يفتر بهما لسانه ، إن الله لا يحب من كان مختالا ، أى متكبرا على الناس ، من أقاربه وأصحابه وجيرانه وغيرهم ، ولا يلتفت إليهم ، نخورا ، أى يتفاخر عليهم بما آتاه الله ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : بينما رجل يتبختر في بردين وقد أعجبتة نفسه خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ، وفي رواية : لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء .

وقوله تعالى : «الذين يبخلون» أى بما يجب عليهم «ويأمرون الناس بالبخل» بذلك ، ويكتمون ما آتاهم الله من فضله ، من العلم والمال ، وهم اليهود ، بخلوا ببيان صفته صلى الله عليه وسلم وكتموها ، وكانوا يأتون رجالا من الأنصار ويخالطونهم فيقولون : لا تنفقوا أموالكم فإننا نخشى عليكم الفقر ، ولا تدرون ما يكون «وأعدنا للكافرين» بذلك وبغيره «عذابا مهينا» أى ذا إهانة وضع الظاهر فيه موضع المضمرة ، إظهاراً بأن من هذا شأنه فهو كافر بالله ، لكتمانه صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، وكافر بنعمة الله عليه ، وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا أنعم الله على عبد نعمة أحب أن يرى نعمته على عبده ، وبنى عامل للرشيد قصرا حذاء قصره فتم به عنده ، فقال الرجل : يا أمير المؤمنين : إن الكريم يسره أن يرى أثر نعمته ، فأحببت أن أسرك بالنظر إلى آثار نعمتك ، فأعجبه كلامه .

وقوله تعالى : «والذين» عطف على الذين قبله «ينفقون أموالهم رثاء الناس» أى مرأين لهم «ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر» كالمناققين أو مشركى مكة المنفقين أموالهم فى عداوة النبي صلى الله عليه وسلم «ومن يكن الشيطان له قرينا» أى صاحباً يعمل بأمره كموثلاً «فساء» أى فبئس «قرينا» هو ، حيث حملهم على البخل والرياء وكل شر وزينه لهم ، كقوله تعالى «إن

المبذرين كانوا إخوان الشياطين ، والمراد إبليس وأعوانه الداخلة في باطن الإنسان والخارجة عنه ، ويجوز أن يكون وعيداً لهم بأن الشيطان يقرن بهم في النار ، وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا بما رزقهم الله ، أى أى ضرر عليهم في ذلك ؟ والاستفهام للإنكار ، أى لا ضرر فيه وإنما الضرر فيما هم عليه .

وقوله تعالى : « وكان الله بهم عليماً ، وعيد لهم فيجازيهم بما عملوا » إن الله لا يظلم ، أحداً ، مثقال ، أى وزن ذرة ، وهى ما يرى في شعاع الشمس من الهباء ، يقال لكل جزء من أجزاء الهباء في الكوة ، أى لا ينقص قدر ذلك من حسناته ولا يزيده في سيئاته ، كما قال تعالى « إن الله لا يظلم الناس شيئاً » ، وفي ذكر المثقال إيماء إلى أنه وإن صغر قدره فقد عظم جزاؤه ، وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه أدخل يده في التراب فرفعه ، ثم نفخ فيه فقال : كل واحدة من هؤلاء ذرة « وإن تك حسنة ، أى وإن يكن المثقال حسنة » بضاعفها ، أى ثوابها من عشر إلى أكثر من سبعائة ، وعن أبي عثمان الهندي أنه قال لأبي هريرة : بلغنى عنك أنك تقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يعطى عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة ، قال أبو هريرة : لا ، بل سمعته يقول : إن الله يعطيه ألفي ألف حسنة ، ثم تلا هذه الآية ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يثاب عليها الرزق في الدنيا ويجزيه بها في الآخرة ، قال : وأما الكافر فيقطع بحسناته في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يعطى بها خيراً ، وفي رواية : إذا خلاص المؤمنون من النار وآمنوا ، فما مجادلة أحدكم لصاحبه في الحق يكون له في الدنيا بأشد مجادلة من المؤمنين لربهم في إخوانهم الذين أدخلوا النار ، قال : يقولون : ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا ، ويصومون معنا ، ويحجون معنا ، فأدخلتهم النار ، قال فيقول : اذهبوا فأخرجوا من عرفتم منهم ، فيأتون فيعرفونهم بصورهم لا تأكل النار صورهم ، فمنهم من أخذته النار إلى أنصاف ساقيه ، ومنهم من أخذته إلى كعبيه فيخرجونهم ، فيقولون :

(٣ - تفسير القرآن اخفاجى ٥)

ربنا قد أخرجنا من أمرتنا ، قال : ثم يقول : أخرجوا من كان في قلبه وزن دينار ، ثم من كان في قلبه وزن نصف دينار ، حتى يقول : من كان في قلبه مثقال ذرة ، قال أبو سعيد : فمن لم يصدق فليقرأ هذه الآية « إن الله لا يظلم ، إلى آخره ، قال : فيقولون : ربنا قد أخرجنا من أمرتنا فلم يبق أحد في النار فيه خير ، ثم يقول الله عز وجل : شفعت الملائكة ، وشفعت الأنبياء ، وشفعت المؤمنون ، وبقى أرحم الراحمين ، قال : فيقبض قبضة من النار ، أو قال قبضتين ناسا لم يعملوا خيرا حتى احترقوا وصاروا حمما ، فيؤتى بهم إلى ما يقال له : ماء الحياة ، فيصب عليهم فينتوب كما تبت الحبة في حميل السيل ، قال : فتخرج أجسادهم مثل اللؤلؤ فيقال لهم : ادخلوا الجنة فما تمنيتم أو رأيتم من شيء فهو لكم ، قال : فيقولون : ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين ، قال : فيقول الله تعالى : فإن لكم عندي أفضل منه ، فيقولون ربنا وما أفضل من ذلك ؟ فيقول : رضائي عنكم فلا أسخط عليكم أبدا ، وأنت الضمير وهو راجع للشقال وهو مذكر ، لتأنيث الخبر أو لإضافة المثقال إلى مؤنث ، « ويؤت ، أي يعط صاحب الحسنة » من لدنه ، أي من عند الله على سبيل التفضل زائدا على ما وعد في مقابلة العمل ، أجرا عظيما ، أي عطاء جزيلا ، وإنما سماه أجرا لأنه تابع للأجر مزيد عليه لا يثبت إلا بثباته .

٤١ - فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا .

٤٢ - يَوْمَئِذٍ يُوَدِّدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا .

آيتان جليلتان ، فيهما تهديد ، وفيهما زجر ووعيد ، وفيهما ضخامة العبارة وعظمة الإشارة ، وجلال الأسلوب ، وعظمة البيان ، والآيتان تذكران العصاة والكافرين بما سوف يكون في اليوم الآخر عند الحساب والمناقشة ،

يجيء الله عز وجل من كل أمة بشهيد ، ويجيء على هؤلاء بمحمد صلوات الله عليه شهيدا . ومادام الرسول شهيدا على الشهداء ، فلا بد أن يكون هؤلاء الشهداء هم الرسل والأنبياء المبعوثون قبل رسالة محمد عليه الصلاة والسلام . أفلا يكون هذا المشهد الرهيب أمام الأمم جمعا مذكرا للكافرين والعصاة بما جنت أيديهم ، وارتكبت جوارحهم ، وحينئذ يودون لو تسوى بهم الأرض ، ويومئذ لا يكتفون الله حديثا حين سؤلهم وحسابهم .

يقول الله عز وجل « فكيف » أي حال الكفار « إذا جئنا من كل أمة بشهيد » يشهد عليها بعملها ، وهو مؤيد لقوله « وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم » ، « وجئنا بك » يا محمد « على هؤلاء » الشهداء « شهيدا » أي شاهدا تشهد على صدقهم لعليك بعقائدهم واستجماع شرعك على مجامع قواعدهم ، وقيل : هؤلاء إشارة إلى المؤمنين لقوله تعالى « لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا » وقيل : إلى الكافرين المستفهم عن حالهم ، وعن ابن مسعود أنه قرأ سورة النساء على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ قوله تعالى : « وجئنا بك على هؤلاء شهيدا » فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ قوله : « وقال حسبنا الله » ويومئذ أي يوم المحيى وهو يوم القيامة « يود » أي يتمنى « الذين كفروا وعصوا الرسول لو » أي أن « تسوى بهم الأرض » كالموتى أو لم يبعثوا أو لم يخلقوا وكانوا هم والأرض سواء ، وقال الكلبي : يقول الله عز وجل للحيوانات والوحوش والطيور والسباع كن ترابا ، فسوى بين الأرض ، فعند ذلك يتمنى الكافر أن لو كان ترابا ، كما قال تعالى « ويقول الكافر ياليتنى كنت ترابا » ، « ولا يكتفون الله حديثا » أي عملا عملوه ، لأن جوارحهم تشهد عليهم ، وقال الحسن : إنها مواطن ؛ ففي مواطن لا يتكلمون ولا تسمع إلا همسا ، وفي مواطن يتكلمون ويكذبون ويقولون : « ما كنا مشركين » ، « وما كنا نعمل من سوء » ، وفي مواطن يسألون الرجعة ، وآخر تلك المواطن أن يختم على أفواههم وتتكلم جوارحهم ، وهو قوله تعالى « ولا يكتفون الله حديثا » . وقال سعيد بن جبير : قال رجل لابن عباس :

إني أجد في القرآن شيئا يختلف على ، فقال : هات ما اختلف عليك ، قال : قال الله تعالى ، فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ، وقال : وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون ، وقال تعالى : ولا يكتُمون الله حديثا ، وقال : والله ربنا ما كنا مشركين فقد كتموا ، وقال تعالى ، أم السماء بناها ، إلى قوله تعالى ، والأرض بعد ذلك دحاها ، فذلك خلق السماء قبل الأرض ، ثم قال : أنتم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين إلى قوله تعالى : طائعين ، فذكر في هذه الآية خلق الأرض قبل خلق السماء ، وقال تعالى : وكان الله غفورا رحيما وقال : عزيزا حكيم ، فكأنه كان ثم مضى ، فقال ابن عباس رضی الله تعالى عنهما : فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ، في النفخة الأولى قال : ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض ، فلا أنساب عند ذلك ولا يتساءلون في النفخة الأخرى ، ثم أقبل بعضهم على بعض يتساءلون ، وأما قوله تعالى : والله ربنا ما كنا مشركين ، ولا يكتُمون الله حديثا ، فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم ، فقال المشركون : تعالوا نقل : لم نكن مشركين ، فيختم على أفواههم فتنطق أيديهم وأرجلهم ، فعند ذلك عرفوا أن الله لا يكتُم حديثا ، وعنده يود الذين كفروا لو تسوى بهم الأرض وخلق الأرض في يومين ثم خلق السماء ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الأرض في يومين ، ودحيا أنه أخرج منها الماء والمرعى ، وخلق الجبال والآكام وما بينهما في يومين آخرين فقال : خلق الأرض في يومين ، فخلقت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام ، وخلقت السموات في يومين .. وكان الله غفورا أي لم يزل كذلك ، فلا يختلف عليك القرآن فإن كلا من عند الله .

٤٣ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا

فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا .

هذه الآية الجليلة الكريمة هي في الصلاة وفي الطهارة لها ، وفي شرعية التيمم وفي النهي عن الصلاة والرجل سكران ، وهي آية جامعة مانعة ، وقد كثر في القرآن الأمر بالصلاة لا بالصلاة هكذا مطلقا بل بإقامتها ، وإنما إقامتها القيام بها على الوجه الأكمل ، وهو أن ينبعث المؤمن إليها يباعدت الشعور بعظمة الله وجلاله ، ويؤديها بالخشوع له تعالى ، فهذه الصلاة هي التي تعين على القيام بالأوامر وترك النواهي ، ولذلك جاء ذكرها هنا عقب تلك الأوامر والنواهي الجامعة ، وقد ذكرت الصلاة في القرآن بأساليب مختلفة ، وذكرت هنا في سياق النهي عن الإتيان بها في حال السكر الذي لا يتأتى معه الخشوع والحضور مع الله تعالى بمناجاته بكتابه وذكره ودعائه ، فالمراد بالصلاة حقيقتها لا موضعها وهو المساجد كما قال الشافعية ، والنهي عن قربانها دون مطلق الإتيان بها لا يدل على إرادة المسجد ، إذ النهي عن قربان العمل معروف في الكلام العربي وفي التنزيل خاصة « ولا تقربوا الزنا » والنهي عن العمل بهذه الصيغة يتضمن النهي عن مقدماته ، ومن مقدمات الصلاة الإقامة ، فقد سنها الله لنا لإعدادنا للدخول في الصلاة .

« يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة ، أي لا تغشوها ولا تقربوا إليها واجتنبوها ، « وأتمم سكارى ، أي من شرب الخمر » حتى تعلموا ما تقولون ، أي بأن تصحوا من الشراب وهذا كقوله تعالى في كتابه الحكيم : « ولا تقربوا الزنا » ، « ولا تقربوا الفواحش » ، روى أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشرابا فدعا نورا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كانت الخمر مباحة ، فأكلوا وشربوا ، فلما سكر وأوجاء وقت صلاة المغرب تقدموا أحدهم يصلي بهم فقرا : قل يا أيها الكافرون اعبدوا ما تعبدون - بحذف (لا) هكذا إلى آخر السورة فنزلت ، فكانوا لا يشربون في أوقات الصلاة ، فإذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون ، ثم نزل تحريمها .

وقيل: أراد بالصلاة مواضعها وهي المساجد ، وقيل : أراد بالسكركم النوم ،  
نهى عن الصلاة عند غلبة النوم ، قال صلى الله عليه وسلم : إذا نعس أحدكم وهو  
يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم ، فإن أحدكم إذا صلى وهو ينعس لعله يذهب  
ليستغفر فيسب نفسه ، وقوله تعالى « ولا جنبا » ولا تقربوا الصلاة وأنتم جنب  
بإيلاج أو إنزال ، يقال : رجل جنب وامرأة جنب ورجال ونساء جنب ،  
وأصل الجنابة البعد ، وسمى جنبا لأنه يجتنب موضع الصلاة أو لمجانبة الناس  
وبعد منهم حتى يغتسل « إلا عابري » أى مجتازى « سبيل » أى طريق أو مسافرين  
« حتى تغتسلوا » أى فلكم أن تصلوا ، وفى هذا دليل على أن التيمم لا يرفع  
الحدث لقوله تعالى « حتى تغتسلوا ومن فسر الصلاة بمواضعها فسر « عابري سبيل  
بالمجتازين فيها ، وجوز للجنب عبور المسجد ، وبه قال الشافعى رضى الله عنه :  
وقال أبو حنيفة : لا يجوز له المرور إلا إذا كان فيه الماء والطريق إلى الماء وإن  
كنتم مرضى ، أى مرضا يخاف معه استعمال الماء فإن الواحد كالفقيد « أو على  
سفر ، أى مسافرين وأتم جنب أو محدثون « أو جاء أحد منكم من الغائط »  
أى أحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين ، والغائط المكان المطمئن من  
الأرض تقضى فيه الحاجة ، سمي باسمه الخارج للجهارة « أو لامستم النساء »  
اختلف فى معنى اللبس والملاسة فقال قوم : هما التقاء البشريتين سواء كان بجماع  
أم بغيره ، وهو قول ابن مسعود وابن عمر والشعبي ، وبه استدل الشافعى رضى  
الله تعالى عنه على أن اللبس ينقض الوضوء ، وقال قوم هما الجماعه ، وهو قول  
ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة ، كنى باللبس عن الجماع لأن باللبس يوصل  
إلى الجماع « فلم تجدوا ماء » تطهرون به للصلاة بعد الطلب ، لأنه لا يسمى غير  
واجد إلا بعد طلبه ، وهو راجع لما عدا المرض « فتييموا » أى بعد دخول  
الوقت « صعيدا طيبا ، أى ترابا طاهرا أى طهورا ، أما المرضى فيتيمون لمع  
حصول الماء ، لأن وجوده بالنسبة إليهم كالعدم « وامسحوا بوجوهكم وأيديكم »  
مع المرفقين منه بضربتين كما ثبت فى الحديث ، وقال الزجاج : الصعيد وجه



الأرض ترابا كان أو غيره، وإن كان صخرًا لا تراب عليه لو ضرب المتيمم يده عليه ومسح لكان ذلك طهوره، وإلى هذا ذهب أبو حنيفة رحمه الله تعالى، وأجاب عن قوله تعالى في آية المائدة «فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه» أي بعضه وهو لا يتأتى في الصحراء الذي لا تراب عليه - بأن (من) لا ابتداء الغاية، قال الزنجشري: إن قولهم إنها لا ابتداء الغاية فيه تعسف ولا يفهم أحد من العرب من قول القائل: مسحت برأسي من الدهن ومن الماء ومن التراب إلا معنى التبويض، والتيمم من خصائص هذه الأمة، روى عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء. وكان بدء التيمم ما أخبرت عائشة رضي الله عنها أنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقدي، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس أبا بكر فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة، أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء؟ فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على نخذي قد نام، فقال: حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس، وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي ولا يمنعني عن التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم، فقال أسيد بن خضير وهو أحد النقباء: ما هي باول بركتكم يا آل أبي بكر فقالت عائشة: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته، وفي رواية أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أصحابه في طلبها فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء، فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك إليه فنزلت، فقال أسيد بن خضير: جزاك الله خيرا،

فوالله ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجاً ، وجعل للمسلمين فيه بركة ، وقوله تعالى « إن الله كان عفوا غفورا » كناية عن الترخيص والتيسير .

٤٤ - أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيْبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ .

٤٥ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا .

٤٦ - مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا وَيَقُولُونَ

سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَسْنِنَتِهِمْ وَطَعْنَا

فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَانظُرْنَا

لَا كَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا

يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا .

هذه الآيات الثلاث هي في شأن اليهود المعاصرين للرسول صلى الله عليه وسلم ، والمناوئين للإسلام والدين ، وفي تعداد جرائمهم وجرائمهم ، وفي وصف حقاراتهم التي كانوا يعملونها مع رسول الله وأصحابه صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين .

ويقول الرازي : اعلم أنه تعالى لما ذكر من أول هذه السورة إلى هذا الموضع أنواعاً كثيرة من التكاليف والأحكام الشرعية ، قطع هنا ببيان الأحكام الشرعية ، وذكر أحوال أعداء الدين وأقاصيص المتقدمين ، لأن البقاء في النوع الواحد من العلم بما يكل الطبع ويكدر الخاطر ، فأما الانتقال من نوع من العلوم إلى نوع آخر فإنه ينشط الخاطر ويقوى القرينة .

يقول الإمام محمد عبده : الكلام انتقال من الأحكام وما عليها من الوعد والوعيد إلى بيان حال بعض الأمم ، من حيث أخذهم بأحكام دينهم وعدمه ، ليذكر الذين خوطبوا بالأحكام المتقدمة ، بأن الله تعالى مهين عليهم كما هيمن على من

قبلهم ، فإذا هم قصرُوا يأخذهم بالعقاب الذي رتبهُ على ترك أحكام دينه في الدنيا والآخرة . والمنظر من المؤمنين بعد ذكر الأحكام الماضية وما قرنت به من الوعد والوعيد ، أن يأخذوا بها على الوجه الموصل إلى إصلاح الأنفس ، وهو أثرها المراد منها . وذلك بأن يأخذ بها في صورتها ومعناها لا في صورتها فقط ، ولكن جرت سنة الله في الأمم أن يكتفى بعض الناس من الدين ببعض الظواهر والرسوم الدينية ، كما جرى عليه بعض اليهود في القرابين وأحكام الطهارة الظاهرة ، وهذا لا يكفي في اتباع الدين والقيام به على الوجه المصلح للنفوس ، كما أراد الله من التشريع ، فأراد الله تعالى بعد بيان بعض الأحكام التي لها رسوم ظاهرة كالغسل والتيمم ، أن يذكر المسلمين بحال بعض الأمم التي هذا شأنها ، وكون هذا لم يغن عنها من الله شيئاً ، ولم ينالوا به مرضاته ، ولم يكونوا به أهلاً لكرامته ووعده .

« ألم تر ، أي ألم تنظر : إلى الذين أوتوا نصيباً ، أي حظاً يسيراً . من الكتاب ، أي من علم التوراة ، وهم أحبار اليهود . يشترون ، أي يختارون » الضلالة ، على الهدى « ويريدون أن تضلوا ، أي المؤمنون » السبيل ، أي تخطون طريق الحق لتكونوا مثلهم » والله أعلم ، منكم « بأعدائكم ، فيخبركم بهم لتجتنبوهم ولا تستصحبوهم ، فإنهم أعداؤكم » وكفى بالله ولياً ، أي حافظاً » وكفى بالله نصيراً ، أي مانعاً لكم من كيدهم ؛ وقوله تعالى : « من الذين هادوا ، بيان للذين أوتوا نصيباً من الكتاب ، لأنهم يهود ونصارى ، وقوله تعالى « والله أعلم بأعدائكم وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً » . جملت وسط بين البيان والمبين على سبيل الاعتراض ، أو بيان لأعدائكم وما بينها اعتراض ، أو صلة لـ ( نصيراً ) ، أي ينصركم من الذين هادوا ، كقوله تعالى « ونصرفناه من القوم الذين كذبوا بآياتنا ، » ويصح أن تكون جملة « من الذين هادوا يحرفون ، خبر مقدم ومبتدأ » يحرفون الكلم عن مواضعه ، أي ومن الذين هادوا قوم يحرفون ، أي يغيرون الكلم الذي أنزل في التوراة من نعت محمد صلى الله عليه وسلم عن مواضعه التي وضع

عليها ، يازالته عنها وإثبات غيره فيها ، وفي سورة المائدة : من بعد مواضعه ،  
والمعنيان متقاربان ، قال ابن عباس : كانت اليهود يأتون رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فيسألونه عن الأمر فيخبرهم ، ويرى أنهم يأخذون بقوله ، فإذا  
انصرفوا من عنده حرفوا كلامه «ويقولون ، للنبي صلى الله عليه وسلم إذا  
أمرهم : «سمعنا ، قولك » وعصينا ، أمرك » واسمع غير مسمع ، بمعنى الدعاء ،  
أى لا سمعت بصم ، أو بمعنى اسمع منا ولا نسمع منك ، أو بمعنى : أسمع غير  
مسمع كلاما ترضاه «و ، يقولون له «راعنا ، يريدون به النسبة إلى الرعونته ،  
وقد نهى عن خطابه صلى الله عليه وسلم بها ، وهى كلمة سب بلغتهم «ليا ، أى  
تحريفا «بالسنتهم ، أى يحرفون ما يظرون من الدعاء والتوقير إلى ما يضررونه  
من السب والتحقير نفاقاً «وطعنا ، أى قدحنا «فى الدين ، أى الإسلام ، ولو  
أنهم قالوا سمعنا وأطعنا ، بدل وعصينا «واسمع ، أى فقط «وانظرنا ، أى  
أنظر إلينا بدل راعنا «لكان خيراً لهم ، بما قالوه «وأقوم ، أى أعدل  
وأصوب «ولكن لعنهم الله ، أى أبعدهم عن رحمته «بكفرهم فلا يؤمنون  
إلا قليلا ، أى إيماناً قليلاً لا يعبأ به ، وهو الإيمان ببعض الآيات والرسول ،  
ويجوز أن يراد بالقللة العدم ، أو إلا نفر قليل منهم ، كعبد الله بن سلام وأصحابه .

٤٧ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا  
مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا قَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ  
نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا .

٤٨ - إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ  
يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا .

٤٩ - أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ  
وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا .

٥٠ - انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا .

أربع آيات كريمة في اليهود أيضا وحجاجهم ، فالآية الأولى دعوة لهم إلى الإيمان برسالة محمد عليه السلام ، والآية الثانية فيها تعظيم لأمر الشرك وبيان لأنه أمر عظيم لا يغفره شيء ، وفي الآية الثالثة رد على اليهود في زعمهم الباطل بأنهم شعب الله وأصفياءه ، والآية الرابعة تسجل عليهم افتراءهم على الله الكذب ، واختلاقهم ما لم ينزل به من الله عز وجل وحى أو سلطان .

« يا أيها الذين أتوا الكتاب، خطاب لليهود » آمنوا بما نزلنا، أي القرآن « مصدقا لما معكم، أي التوراة ، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كلم أحبار اليهود: عبد الله بن سوريا وكعب بن أسد وقال : يامعشر اليهود ، اتقوا الله وأسلموا ، فوالله إنكم لتعلمون أن الذي جئتمكم به الحق ، قالوا: ما نعرف ذلك وانصرفوا على الكفر ، فنزلت « من قبل أن نطمس وجوها ، أي نمحو تخطيط صورها من عين وحاجب وأنف وفم » فتردها على أدبارها ، أي فنجعلها كالإقفاء مطموسة مثلها أو تنكسها إلى ورائها في الدنيا وفي الآخرة . أو أن الطمس هنا مجازي ، وكذلك الرد على الأدبار ، فهما كناية عن الضعف والذلة والهوان والمذلة .

روى أن عبد الله بن سلام لما سمع هذه الآية جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يأتي أهله ويده على وجهه وأسلم ، وقال : يا رسول الله ، ما كنت أرى أن أصل إليك حتى يتحول وجهي في قفاي ، وكذا كعب الأحبار لما سمع هذه الآية أسلم في زمن عمر رضي الله تعالى عنه ، فقال : يارب آمنت ، يارب أسلمت ، مخافة أن يصيبه وعيد هذه الآية . فإن قيل: قد أوعدهم الله بالطمس إن لم يؤمنوا ثم لم يؤمنوا ولم يفعل بهم ذلك ، أجيب بأن هذا الوعيد باق ، ويكون طمس ومسوخ في اليهود قبل قيام الساعة ، أو أن هذا كان وعيدا بشرط ، فلما أسلم عبد الله بن سلام وأصحابه رفع ذلك عن الباقيين ، وقيل : أراد به في القيامة ، وقال مجاهد: أراد بقوله نطمس وجوها : أي نتركهم في الضلالة ؛ فيكون المراد : طمس القلب وانتكاس اليهود على أدبارهم في الكفر والضلالة « أو نلعنهم ، أي نمسخهم قردة وخنزير ، كما لعنا ، أي مسخنا .

« أصحاب السبت » أي منهم ، قال بعضهم : إنه هددهم بالطمس أو اللعن ، وهو الطرد والإذلال المعنوي ، ثم أنفذ الثاني أي على قول من جعل الطمس بمعنى المسخ ، وأما من جعله بمعنى الخذلان أو الإخراج من المدينة وجوارها إلى الشام ، فيقول : إن الأول قد حصل حتما ولا نزاع في ذلك . وقال الأستاذ الإمام : ورد في أهل السبت أن الله أهلكمهم ، فمعنى اللعنة هنا الإهلاك بقريظة التشبيه . وبه صرح أبو مسلم ، ويحتمل أن يكون معنى اللعن هنا عذاب الآخرة ، والمعنى : آمنوا قبل أن تقعوا في إحدى الهاويتين : الخيبة والخذلان وفساد الأمر وذهاب العزة باستيلاء المؤمنين عليكم ، وقد كان ذلك في طائفة منهم أجلوا من ديارهم وخذلوا في كل أمرهم - أو الهلاك وقد وقع بقتل طائفة أخرى وهلاكها ، وكان أمر الله مفعولا ، أي واقعا ، أي شأنه أن يفعل حتما ، والمراد هنا أمر التكوين المعبر عنه بقوله عز وجل « إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون » .

« وكان أمر الله » أي قضاؤه « مفعولا » أي نافذا أو كاتنا ، فيقع لاسمالة ما أوعدهم به إن لم تؤمنوا « إن الله لا يغفر أن يشرك به ، أي لا يغفر الإشراف به ، قال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما : لما نزل « يا عبادة الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا » ، قالوا يا رسول الله : والشرك؟ فنزلت ؛ ولما أخبر بعدله أخبر تعالى بفضله فقال « ويغفر ما دون ذلك » الأمر الكبير العظيم من كل معصية ، سواء أكانت صغيرة أم كبيرة ، وسواء أتأب فاعلها أم لا « لمن يشاء » وقال الكلبي : نزلت هذه الآية في وحشي بن حرب ، وأصحابه وذلك أنه لما قتل حمزة وذهب إلى مكة ندم هو وأصحابه ، وكتبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا قد ندمنا على صنيعنا ، وأنه ليس يمنعنا عن الإسلام إلا إنا سمعناك تقول وأنت بمكة « والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ، الآيات ، وقد دعونا مع الله إلها آخر ، وقتلنا النفس التي حرم الله ، وزيننا ؛ فلو لا هذه الآيات لا تبعناك ؛ فنزل قوله تعالى : « من تاب وآمن وعمل عملا صالحا » الآيتين ، فبعث بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ، فلما قرأوهما كتبوا إليه : إن هذا شرط شديد نخاف أن لا نعمل عملا صالحا ، فنزل « إن الله لا يغفر



الكمال « يزكى من يشاء » أى بماله من العلم التام والقدرة الشاملة والحكمة البالغة ، وأصل التزكية نبي ما يستقبح فعلاً أو قولاً « ولا يظلمون » أى ينقصون من أعمالهم « فتىلاً » أى قدر ما يكون فى شق النواة ، قاله عكرمة عن ابن عباس ، فهو اسم لما فى شق النواة ، والقطمير اسم للقشرة التى على النواة . والنقير اسم للنقطة التى تكون على ظهر النواة ، وقيل : الفتيل : من الفتل ، وهو ما يحصل بين الأصبعين من الوسخ عند الفتل .

ولما أخبر سبحانه وتعالى أن التزكية إنما هى إليه - قال لنبيه صلى الله عليه وسلم « انظر » متعجباً « كيف يفترون » أى يتعمدون « على الله » الذى لا يخفى عليه شيء ولا يعجزه شيء « الكذب » من غير خوف منهم « وكفى به » أى بهذا الكذب « إثماً مبیناً » أى بيناً واضحاً .

٥١ - أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا .

٥٢ - أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنَ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا .

٥٣ - أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا آلَؤُوتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا .

٥٤ - أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ ءَاتَيْنَا

ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُم مَّلَكًا عَظِيمًا .

٥٥ - فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ وَكُفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا .

خمس آيات أخرى تتحدث عن اليهود وسعيهم فى الباطل ، وإيمانهم بالباطل وبالجبوت والطاغوت ، وانتصارهم لمشركى العرب ، وتفضيلهم لدين هؤلاء المشركين . وفى الآيات وعيد شديد لهم ، وتهكم بهم ، وتسجيل لحسدهم وحقدهم على الإسلام ونبي الإسلام .



يقول الله عز وجل : « ألم تر إلى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ، الجبت والطاغوت : هما صنمان بمكة لقريش ، وذلك أن كعب بن الأشرف خرج في سبعين راكبا من اليهود إلى مكة بعد وقعة أحد ، ليحالفوا قريشا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وينقضون العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فنزل كعب على أبي سفيان فأحسن مشواه ، ونزلت اليهود في دور قریش ، فقال أهل مكة : إنكم أهل كتاب ومحمد صاحب كتاب ، ولا نأمن أن يكون هذا مكرًا منكم ، فاسجدوا لآلهتنا حتى نطمئن إليكم ، ففعلوا ، وهذا إيمانهم بالجبت والطاغوت ، لأنهم سجدوا للأصنام وأطاعوا إبليس فيما فعلوا ، ثم قال أبو سفيان : نحن ولادة البيت نسق الحجاج الماء ونقري الضيف ونفك العاني ونصل الرحم ونعمر بيت ربنا ونطوف به ، ونحن أهل الحرم ، ومحمد فارق دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم ؛ وديننا القديم ودين محمد الحديث ، فقال كعب : أتم والله أهدي سبيلا مما عليه محمد ، فأنزل الله تعالى « ألم تر إلى الذين أتوا نصيبا ، أي حظا من الكتاب ، وهم كعب بن الأشرف وأصحابه ، يؤمنون بالجبت والطاغوت أي بهذين الصنمين » ويقولون للذين كفروا ، وهم أبو سفيان وأصحابه « هؤلاء ، أي أتم » أهدي من الذين آمنوا ، وهم محمد وأصحابه « سبيلا » أي أقوم ديناً وأرشد طريقاً أولئك الذين لعنهم الله ، أي طردهم وأبعدهم من رحمته « ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا ، أي مانعا يمنع العذاب عنه بشفاعته أو غيرها » أم ، أي بل « لهم نصيب ، أي حظ « من الملك ، ومعنى الهمزة إنكار أن يكون لهم شيء من الملك ، وجحد لما زعمت اليهود من أن الملك سيصير لهم ، ولو كان لهم نصيب منه « فإذن ، أي فيسبب عن ذلك أنهم « لا يؤتون الناس ، أي واحدا منهم « نقيرا ، ومراده بالنقرة في ظهر النواة ، وهو مثل في القلة ، كالفتيل والقطمير ، والمراد بالملك إما ملك الدنيا وإما ملك الله ، كقوله تعالى « قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربي إذا لامسكتم خشية الإنفاق ، وفي هذا مبالغة في شحهم ، فإنهم بخلوا بالنقير وهم ملوك ، فما ظنك بهم إذا

كانوا أذلاء منقادين ، ويصح أن يكون معنى الهمزة في ( أم ) لإنكار أنهم قد أوتوا نصيبا من الملك ، وكانوا أصحاب أموال وبساتين وقصور مشيدة كما تكون أحوال الملوك ، وأنهم لا يؤتون أحدا بما يملكون شيئا ، أم ، أى بل ، يحسدون الناس ، أى محمد صلى الله عليه وسلم الذى جمع فضائل الناس الأولين والآخرين ، على ما آتاهم الله من فضله ، من النبوة والكتاب والنصر والإعزاز ، أى يتمنون زواله عنه ، فقد آتينا آل إبراهيم ، وهو جد النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن آل إبراهيم : موسى وداود وسليمان ، الكتاب ، أى ما أنزل إليهم ، والحكمة ، أى النبوة ، وآتيناهم ملكا عظيما ، فلا يبعد أن يؤتاه الله مثل ما آتاهم ، فكان لداود تسع وتسعون امرأة ، وكان لسليمان ألف وثلاثمائة حرة وسبعمائة جارية ، وقيل : المراد بالناس : الناس جميعا ، وقيل : العرب وحسدوهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم الموعود منهم ، وقيل : النبي وأصحابه ، لأن من حسد على النبوة فسكأنما حسد الناس كلهم على كالمهم ورشدتهم ، فمنهم ، أى اليهود ، من آمن به ، أى بمحمد صلى الله عليه وسلم كعبد الله بن سلام وأصحابه ، ومنهم من صد ، أى أعرض عنه ، فلم يؤمن به ، وكفى بجهنم سعيرا ، أى عذابا لمن لم يؤمن برسالة محمد ، وهذا العذاب فى الآخرة .

ويقول الشيخ رشيد رضا فى تفسير المنار : فسروا الحسد بأنه تمنى زوال النعمة عن صاحبها المستحق لها ، ولم يرد ذكره فى القرآن إلا فى هذه الآية وفى قوله من سورة البقرة : « ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره » ، وفى سورة الفلق ، وأهل الكتاب فى آية البقرة هم اليهود ، فهو لم يسند الحسد إلى غيرهم ، لأنهم وقد سلب منهم الملك يتمنون عودته إليهم ، وقد كبر عليهم أن تسبقهم العرب إلى ذلك ، ولم يكن النصرارى يومئذ يحسدون المسلمين ، لأنهم متمتعون بملك واسع ولا مشركو العرب لأنهم ما كانوا يظنون أن النبوة التى قام بها واحد منهم حق ، ولا أنها تستتبع ملكا ، فإن من ظهر له حقيقة الدعوة صار مسلما . وأما اليهود فإنه لم

يؤمن من ظهرت لهم حقيقة دعوة الإسلام إلا نفر قليل ، ومنع الحسد باقي الرؤساء أن يؤمنوا وتبعهم العامة تقليدا لهم ، ولا يمنع الناس من اتباع الحق بعد ظهوره لهم شيء مثل الحسد والكبر ، فالحسود يؤثر هلاك نفسه على انقيادها لمن يحسده لأن الحسد يفسد الطباع . وفي التفسير المأثور أن المراد بالناس هنا النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا شك أنهم حسدوه وحسدوا قومه العرب لأنه منهم ، وهم أسبق إلى الخير الذي جاء به . وقد ورد في بعض أسباب نزول هذه الآية أن بعض اليهود ككعب بن الأشرف لم يبدوا مطعنا يقولونه في النبي إلا تعدد أزواجه ، وقيل : حسدوه على ذلك ، والآية ترد هذه الشبهة ؛ لأن بعض أنبيائهم كداود وسليمان كان لهم أزواج كثيرة ، كما رد عليهم استبعادهم أن يكون الملك في غير آل إسرائيل ، بأنه تعالى أعطى آل إبراهيم من ذرية اسحق الكتاب والحكمة والنبوة فضلا منه من غير أن يكون لهم حق عليه تعالى ، فكذلك يعطى ذلك لآله من ذرية إسماعيل ، ولا حرج على فضله ، فإن كان هذا الفضل الإلهي لا يناله إلا من له سلف فيه ، فللعرب هذا السلف ، على أن هذه الدعوى باطلة ، وإلا لكانت هذه العطايا قديمة أزلية ، وليس الإنسان قديما أزليا ، ولو كان أزليا لما أمكن أن تكون بعض فروعهم أزلية ؛ فإيتاء الله تعالى بعض البشر الفضل إما أن يكون بمحض الاختصاص والاختيار ، وذلك موكل إلى مشيئته عز وجل ، وإما أن يكون لمزايا وفضائل فيمن يعطيه ذلك . وحينئذ يكون كل من يكتسب مثل تلك المزايا مستحقا لهذا الفضل ، والنبوة ومقدماتها بمحض الاختصاص . أما كثرة النساء لداود وسليمان عليهما السلام فقد نقل بعض المفسرين أنه كان لداود مائة امرأة ، ويؤخذ ذلك من سورة ص - ، وأنه كان لسليمان ألف وثلاثمائة امرأة وسبعمائة سرية ، فكيف يستنكر أتباعهما أن يكون للنبي تسع نسوة ، وقد تزوج أكثرهن لحكم وأسباب عامة أو خاصة ، كما تقدم بيان ذلك في تفسير آية تعدد الزوجات من الجزء الرابع . وفي سفر الملوك الأول من كتابهم المقدس مانصه : « وأحب الملك سليمان نساء غريبة كثيرة مع بنت فرعون موآبيات وعمونيات وأدوميات وصيدونيات » (٤ تفسير القرآن - الخفاجي ٥)

وحشيات من الأمم الذين قال عنهم الرب لبني إسرائيل : لا تدخلون إليهم وهم لا يدخلون إليكم ، لأنهم يميلون قلوبكم وراء آلهتهم ، فالتصق سليمان بهؤلاء بالمحبة ، وكانت له سبعمائة من النساء السيدات ، وثلاثمائة من السراري ، فأمالت نساؤه قلبه ، الخ ما هناك من الطعن فيه عليه السلام وبراءة الله .

٥٦ - إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمَآ نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا .

٥٧ - وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا ظِلِيلًا .

آيتان كريمتان ، ختم بهما الله عز وجل الحديث مع اليهود ، جمعا للأمر ودعما للحجة ، وبياناً لمصير الكافرين والمؤمنين ، حتى يرتدع الكافرون ، ويزداد المؤمنون إيماناً .

وقوله تعالى «إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم ، أى ندخلهم ناراً ، كالبيان والتقدير لذلك «كلما نضجت ، أى احترقت «جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ، بأن يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى ، روى أن هذه الآية قرئت عند عمر رضى الله عنه ، فقال عمر للقارىء : أعدها فاعادها ، وكان عنده معاذ بن جبل ، فقال معاذ : عندى تفسيرها : يبدله الله فى ساعة مائة مرة ، قال عمر : هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال الحسن : تأكلهم النار كل يوم سبعين مرة ، كلما أكلتهم قيل لهم : عودوا ، فيعودون كما كانوا ، فإن قيل : كيف تعذب جلود لم تكن فى الدنيا ولم تعصه ؟ أجيب : بأن المعاد إنما هو الجلد الأول ، وإنما قال : جلوداً غيرها ؛ لتبدل صفتها ، كما تقول :

صنعت من خاتمي خاتما غيره ، فالخاتم الثاني هو الأول ، إلا أن الصناعة والصفة تبدلت ، « ليدوقوا العذاب ، أي ليقاسوا شدته ، وقيل : يخلق مكان ذلك الجلد جلدا آخر ، والمعذب في الحقيقة على كل حال هي النفس العاصية القائمة بالبدن ، لأنها المدركة دونه « إن الله كان ، ولم يزل » عزيزا ، أي لا يعجزه شيء « حكيا ، في خلقه ، يعاقب على وفق حكمته « والذين آمنوا ، أي أقروا بالإيمان « وعملوا الصالحات سندخلهم ، أي بوعده لا خلف فيه ، وربما أفهم التنفيس لهم بالسين دون سوف - أنهم أفصر الأمم مدة أو أنهم أقصرهم أعمارا ، راحة لهم من دار الكدر إلى محل الصفاء ، وأنهم يدخلون الجنة قبل جميع الفرق الناجية من أهل الموقف « جنات ، أي بساتين ، ووصفها بما يديم بهجتها ويعظم نضرتها وزهرتها « تجري من تحتها الأنهار ، أي أن أرضها في غاية الري ، كل موضع يجري فيه نهر ، ولما ذكر قيامها وما به دوامها ، أتبعه بما تهواه النفوس من استمرار الإقامة بها ، فقال « خالدن فيها أبدا ، وإنما قدم الله تعالى ذكر الكفار ووعيدهم على ذكر المؤمنين ووعيدهم ؛ لأن الكلام فيهم ، وذكر المؤمنين بالعرض . ولما وصف الله تعالى حسن الدار ذكر حسن الجار ، فقال تعالى « لهم فيها أزواج مطهرة ، أي من الحيض والقدر ، ولم يقل « مطهرات ، لأنه عدل عن ذلك إلى الوحدة ، لإفهام أنهم لشدة الموافقة في الطهر كذات واحدة » وندخلهم ، أي فيها « ظلا ، أي عظيما ، وأكدته تعالى بقوله « ظليلة ، أي متصلا لا فرج فيه ، منبسطا لا ضيق معه ، دائما لا نصيب الشمس يوما ما ، لا حر فيه ولا برد ، بل هو في غاية الاعتدال ، وهو ظل الجنة - جعلنا الله تعالى ومن يحبنا ونحبه من أهلها السابقين مع النبيين والصديقين .

وبذلك ينتهي الربع الثاني من هذا الجزء ، وقد تضمن كثيرا من الموضوعات الخطيرة والآراء الحكيمة اللازمة لإصلاح المجتمع والنهوض به ، واحتوى على حرب ضخمة للشرك ودعااته ، ومن أهم ما اشتمل عليه :

١ - الأمر بعبادة الله وحده ، وبعدم الإشراف به شيئا .

٢ - الأمر ببر الوالدين وأولى القربى واليتامى والمساكين والجار القريب أو البعيد والزوجة ورفيق السفر وابن السبيل وما دامت يمين المسلم .

٣ - النهي عن الاختيال والسخر الكاذب .

٤ - النعي على اليهود الذين يدخلون ويأمرون الناس بالبخل ، والذين يكتمون ما آتاهم الله من فضله : من البشارة بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ومن وجوب الإيمان به إذا ظهر ، والذين يتفقون أموالهم رثاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر .. وغير اليهود كاليهود في هذا النهي العام الشامل

٥ - كل إنسان سوف يجزى يوم القيامة بعمله : إن خيرا فخير ، وإن شرا فشر . والله لا لظلم مثقال ذرة ، والمفعول الأول هنا محذوف أى أحدا ، للدلالة على العموم .

٦ - الرسل سوف يشهدون على أممهم ، ومحمد صلى الله عليه وسلم سوف يشهد على الأمم والرسل جميعا ، ويومئذ يود الكافرون والعاصون لو يدفنون أحياء في باطن الأرض ، ويومئذ يعترفون أمام الله اعترافا تاما بما اقترفوا من سيئات .

٧ - النهي عن الصلاة حال غياب العقل بسكر ، أو بآفة أخرى مشابهة ، وعن صلاة الرجل جنبا حتى يغتسل .

٨ - التيمم بالتراب الطاهر مشروع عند فقد الماء أو عدم القدرة على استعماله لمرض أو غيره .

٩ - النعي على اليهود الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها ، والذين آثروا الضلال على الهدى ، ويريدون أن يحملوا غيرهم على هذا الضلال ، وهم أعداء للمسلمين يحاربون الله ورسوله ودينه ، ويريدون الشر لكل مسلم في الأرض ، ولكن الله لن يمكنهم من إيذاء المسلمين ، فهو وليهم وكفى به وليا ، وكفى به نصيرا .. ثم النعي على اليهود كذلك ، الذين حرفوا التوراة وكتبوا ما فيها من البشارة برسول الإسلام ، وشاقوا الرسول ، ولم يؤمنوا بدينه وشريعته ، ولو أجابوا داعي الإسلام الكريم لكان خيرا لهم وأقوم .

١٠ - دعوة أهل الكتاب إلى الإيمان بالقرآن الذي نزل على محمد عليه السلام مصدقاً للكتب قبله ، للتوراة والإنجيل ، وإلا حملوا مسئولية عدم الإيمان برسالة خاتم المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه أجمعين ، وقد حملوا هذه المسئولية فعلا وأخزاهم الله وأذلمهم ، وكتب لهم الهوان والتفرق في البلاد ، ولم يستعيدوا دولتهم حتى الآن ، وقيام إسرائيل ليس دليلاً على أنه قد صار لليهود ملك منصوب وعلم خافق ، لأن إسرائيل ولدت ميتة ، وهي محاطة بالعرب من كل جانب ؛ وهي لم تقم إلا استناداً على حراب الاستعمار ودسائسه ، ويوم فنائها وهلاكها جد قريب ؛ وهنا ينعى الله عز وجل على اليهود وقومهم في الشرك وهم أهل كتاب أمروا بتوحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، ولا نفسى قو لهم لنبيهم موسى عليه السلام بعد أن نجاهم الله من فرعون وقومه : اصنع لنا إلهاً كما لهم آلهة ، ولا نفسى كذلك عبادتهم للعجل حين ذهب موسى لتلقى التوراة من السماء . . فهذا الإشراك الذى عرفوا به فى عهد موسى ، وسواه مما وقعوا فيه بعد موسى ، هو الذى نعاه الله عليهم فى القرآن الكريم . وفى التوراة نصوص كثيرة تدل على شكوى موسى وأنبياء بنى إسرائيل من اليهود ، لعصيانهم وشركهم ومخالفتهم لأوامر الله . . إن هذا الشرك لن يغفره الله لهم أبداً ، ومن يشرك بالله فقد افترى على الله إثمًا عظيماً ، وذنباً كبيراً . . ثم ينعى الله كذلك على اليهود وعلى النصارى تزكيتهم لأنفسهم ، وزعمهم أنهم أحباء الله وأصفياءه ، وقول اليهود : لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً ، وقول النصارى : لن يدخل الجنة إلا من كان نصارى ، أليس صنعهم الذى صنعوه مسببةً وكذباً واختلاقاً على الله ، إن الله سوف يحاسبهم وسوف يجزيهم على ما فعلوا شر الجزاء . . كما نعى الله عز وجل على اليهود سجودهم لأصنام المشركين فى مكة ، وثناءهم على الشرك وعلى وثنية قريش ، وزعمهم أن هذه الوثنية خير من توحيد الإسلام ؛ إن جزاءهم لا شك فيه ، وإن لهم ليوماً قريباً ؛ بل إنهم فى بخلهم وحسدهم الرسول وللمسلمين سوف يلقون جزاءهم كاملاً غير منقوص .

١١ - التتويه بفضل الله على جد اليهود إبراهيم عليه السلام ، الذي كان اليهود بصنيعهم شر الخارجين على حنيفيته وما فيها من توحيد وطاعة لله رب العالمين ، والذين كان إخلاصهم لأبوتهم وحبهم لإمامته يقتضيهم حبهم للنبي العربي الذي اختاره الله من ذرية إبراهيم خاتماً للأنبياء والمرسلين ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

١٢ - تقرير جزاء المؤمنين والكافرين في الآخرة ، وتوكيد حسابهم يوم البعث والنشور والحساب ، المؤمنين والكافرين بكل نبي ، وفي كل عصر ، من إبراهيم جد العرب واليهود إلى محمد صلوات الله عليه .

ومن هذا العرض السريع نجد أن هذا الربع - قد صدر بالدعوة إلى عبادة إله واحد لا شريك له ، واشتمل على عرض قضية الشرك والمشركين ، وأغرب هؤلاء المشركين شأننا هم المشركون من أهل الكتاب ، الذين قلبوا حقيقة التوحيد إلى وثنية صريحة ، وأجالوا دعوة النور والهدى إلى شرك مبين ، هم هؤلاء اليهود الذين لهم في الشرك قدم ثابت ، وتاريخ مسطور ، من عهد موسى إلى عصر رسالة محمد صلوات الله عليه . ثم تضمن هذا الجزء في مواضع متفرقة منه ، وفي آخره تقرير جزاء المؤمنين والكافرين في الآخرة . . .  
فقضية الشرك هي لب هذا الربع ، وإن اشتمل على أشياء أخرى ، من مثل الدعوة إلى الإحسان بالوالدين ، وإلى البر باليتامى والمساكين وابن السبيل والزوجة والجار ورفيق السفر ، وإلى البر بالأقارب وذوي الأرحام .

وقضية الشرك التي أفاض فيها الله عز وجل في هذا الربع ، هي أخطر قضية منذ وجدت البشرية حتى اليوم ؛ وأخطر صور هذا الشرك في عصرنا الحاضر هو دعوة الوجودية والمادية الإلحاديتين اللتين تحاربان فكرة الدين في الإنسان ، وتناديان بأن لا إله ولا دين ، وتحملان كلمة التطور كل مسئوليات الحياة والوجود ، ألا كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا ؛ أيها الناس ، أيها المسلمون : لا يمكن أن ينقلب دينكم الحنيف ،



الابيض الطهور إلى رجس ووثنية وشرك وإلحاد ومادية ووجودية ، ولا يمكن أن ينقلب قتي الشرق الذي نشأ في ظلال أضخم الرسالات الروحية في الوجود ، إلى داعية للهدم والتدمير والكذب والافتراء والزعم المزعوم بأن لا إله ولا رسالات ولا أديان . لا يمكن أن يكون ذلك لأن الله الذي صنع الحياة ، هو الذي سيدافع عن دينه وعن كتابه ، وعن رسالته ، ما دام المسلمون يحجمون اليوم عن الانتصار لله ولرسوله ولدينه القويم ، وصدق الله العظيم فيما يقول : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ، والذي يقول في محكم تنزيله : « سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم ، حتى يتبين لهم أنه الحق ، أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد ، ؟

٥٨ - **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا .**

٥٩ - **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا .**

آيتان كريمتان اشتملتا على أضخم الأصول الإنسانية في تاريخ الحضارات البشرية ، وقررتا لأول مرة في التاريخ أصول الحكم في الإسلام ، والقواعد التي يقوم على أساسها مجتمع إسلامي صالح رشيد ، فقد اشتملتا على تقرير المسؤولية العامة وإلزام كل مسلم بها ، وعلى التزام الحاكم للعدل في كل شيء ، وعلى وجوب طاعة الله وطاعة رسوله وأولى الأمر ، وعلى وجوب تحكيم القرآن في كل جانب من جوانب حياة المسلمين ...

وقوله تعالى : « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، خطاب  
يعم المكلفين والأمانات ، والآية نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن  
عبد الدار لما أغلق باب الكعبة وصعد السطح ، فطلب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم المفتاح ليدخلها فأبى ، وقال : لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه المفتاح ،  
فلوى على رضى الله تعالى عنه يده وأخذ منه المفتاح وفتح الباب ، فدخل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وصلى فيه ركعتين ، فلما خرج سأله العباس  
المفتاح أن يعطيه ويجمع له بين السقاية والسدانة ، فأنزل الله هذه الآية ، فأمر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا أن يرد المفتاح إلى عثمان ويعتذر ، ففعل  
ذلك ، وقال : هاك خالدة تالدة ، فمجب من ذلك ، وقال له عثمان : أكرهت  
وأذيت ثم جئت برفق ، فقال : قد أنزل الله في شأنك قرآنا وقرأ عليه ، فقال  
عثمان : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فهبط جبريل وأخبر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أن السدانة في أولاد عثمان أبداً ، فلما مات عثمان رفعه  
إلى أخيه شيبه ، فالمفتاح والسدانة في أيديهم إلى اليوم وإلى يوم القيامة ، فالآية  
وإن وردت في سبب خاص فعمومها معتبر بقريظة الجمع . « وإذا حكتم بين  
الناس ، أى بين من ينفذ عليه أمركم أو يرضى بحكمكم » أن تحكموا بالعدل ،  
أى بالسواء ، بأن تأمروا من وجب عليه حق بأدائه إلى من هو له ، فإن ذلك  
من أعظم الصالحات الموجبة لحسن المقييل في الظل الظليل ، أخرج الشيخان  
وغيرهما عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل . . الحديث ، وروى  
أن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلساً إمام عادل ، وأن أبغض  
الناس إلى الله يوم القيامة وأشدهم عذاباً إمام جائر .

ولما أخبرهم بأمره زادهم رغبة بقوله : « إن الله نعمًا ، فيه إدغام ميم  
نعم في ما المنكرة الموصوفة ، أى نعم شيئاً » يعظكم به ، وهو تأدية الأمانة  
والحكم بالعدل . « إن الله كان ، أى ولم يزل ولا يزال » سميعاً ، لكل ما يقال  
« بصيراً ، بكل ما يفعل .

« يا أيها الذين آمنوا ، أي أقروا بالإيمان ، وبدأ بما هو العمدة في الجمل على ذلك فقال « أطيعوا الله ، أي فيما أمركم به » وأطيعوا الرسول ، أي فيما بينه لكم . « وأولى ، أي أصحاب الأمر ، أي الولاة ، منكم ، أي إذا أمرتكم بإطاعة الله ورسوله ، سواء كان ذلك في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أم بعده ؛ ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمرأه الجيش . وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم خطب في حجة الوداع فقال : اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم ، وأطيعوا إذا أمركم تدخلوا جنة ربكم ، وقيل : المراد بأولى الأمر أبو بكر وعمر لقوله صلى الله عليه وسلم : افتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر .. وقال عطاء : هم المهاجرون والأنصار والتابعون لهم بإحسان ، بدليل قوله تعالى « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان » ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : مثل أصحابي في أمتي كالملح في الطعام لا يصلح الطعام إلا بالملح ، قال الحسن : فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح ، وقيل : المراد علماء الشريعة لقوله تعالى : « ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعليه الذين يستنبطونه منهم » . « فإن تنازعتم ، أي اختلفتم « في شيء فردوه إلى الله ، أي كتابه » والرسول ، أي مدة حياته وبعد وفاته إلى سنته ، أي اكشفوا عليه منهما ، والرد إلى الكتاب والسنة واجب إن وجد فيهما ، فإن لم يوجد فسيبيله الاجتهاد ، وقيل : الرد إلى الله والرسول أن يقول لما لا يعلم : الله ورسوله أعلم « إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، أي فإن الإيمان يوجب هذا « ذلك ، أي الرد إليهما « خير ، لكم من التنازع والقول بالرأى « وأحسن تأويلا ، أي من تأويلكم بلا رد أو عاقبة .

وقد اشتملت هاتان الآيتان على : الأمر بأداء الأمانة إلى أهلها وتحميل كل إنسان المسؤولية في أداء الأمانة التي وكل إليه أداؤها ، ولفظ الأمانة

يعادل لفظ الواجب الذي نردده كثيرا ، كما اشتملنا على أمر الحكام بالعدل في الحكم بين الرعية ، وعلى أمر الرعية بطاعة الله والرسول وأولى الأمر . وأولو الأمر في بعض الآراء هم العلماء وحملة رسالة الدين والفكر ، أو هم يمثلو الشعب في المجالس النيابية ، أو هم الحكام وأولو السلطان في الأمة الإسلامية بشرط أن يكونوا في حكمهم قائمين بالعدل بين الناس وفي معاملة الرعية ؛ ثم اشتملنا أخيرا على وجوب اتخاذ القرآن دستورا عاما للمسلمين يرجعون إليه في كل مشكلاتهم ومختلف ألوان حياتهم ، أما الأمانة فهي من الأمن ، وأصل الأمن في اللغة طمأنينة النفس وعدم الخوف - والأمانة مصدر أمن فهو أمين ، استعمل فيما يؤمن عليه الإنسان من المال والقول والعلم والسر وغيره . ومن يحفظ الأمانة أو يحفظها ويؤديها يسمى أميناً وحفيظاً . وكل أمانة يجب حفظها ، ومنها ما يحفظ فقط فيكون أداؤها في المحافظة عليها ، وفي كتابتها وعدم تجاوز العلم بها إلى غير صاحبها كالأسرار بين الأفراد والجماعات والمعاهدات السرية بين الدول ففي الحديث المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم عن جابر « إذا حدث الرجل الرجل بحديث ثم التفت فهو أمانة ، ومنها ما يحفظ ويؤدى ، كالودائع وغيرها من أمور الدين والدنيا - عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها - أو قال كل شيء - إلا الأمانة في الصلاة والأمانة في الصوم والأمانة في الحديث وأشد ذلك الودائع ، ، والأمانة يجب أداؤها لصاحبها ولو كان خائناً - روى أبي بن كعب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك ، . وقول الله تعالى « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، خطاب عام لجميع المسلمين حكومة وشعباً أفراداً وجماعات ، ومن قال بعموم الخطاب من علماء الصحابة البراء بن عازب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وأبي بن كعب . وقال علي بن أبي طالب وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب : إن هذا لأولى الأمر من المسلمين خاصة ؛ فهو للنبي صلى الله عليه وسلم وأمرائه ، ثم يتناول من بعدهم من أولى الأمر . والأظهر في الآية

أنها عامة في جميع الناس؛ فهي تتناول الولاية فيما عهد إليهم من الأمانات في المصالح العامة للرعية، وتتناول من دونهم من الناس، لأن لفظ الخطاب عام، ولا دليل على تخصيصه بأولى الأمر. وقد وردت «الأمانات» في الآية بصيغة الجمع، كما وردت كذلك في سورة الأنفال بقوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم»، وفي سورة (المؤمنون والمعارض) وصف المؤمنين الأخيار بقوله تعالى «والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون»، لتعم جميع أنواع الأمانات. فهي شاملة لأمانة العبد مع الله تعالى؛ وهي ما عهد إليه به من الطاعات، بأن ياتر بما أمره به وينتهي عما نهاه عنه، ولا يستعمل عقله وجوارحه إلا فيما ينفعه ويقربه من الله. وشاملة لأمانة الإنسان مع نفسه؛ وذلك بالاختيار لنفسه إلا الأصلح والأفصح له في الدين والدنيا، بأن يحافظ على صحة عقله وجسمه. ويتقى الأمراض والأوبئة. ويستعمل قواه فيما أعدت له من العمل. ولا يعطلها بالبطالة والكسل. ولا يطاوع نفسه في شهواتها، إلى غير ذلك مما فيه خير وصلاح لنفسه. وشاملة أيضا للأمانة فيما بين الناس بعضهم مع بعض. فالأمة قائمة في حياتها ووجودها على المعاملات وتبادل المنافع. وهذا يجب أن تعمه الأمانة حتى ينتظم حال المتعاملين وتطهّر نفوسهم في تبادل المنافع. وإذا فسدت الأمانة في أمة من الأمم اختل نظام معاملاتها واضطربت أحوال معيشتها وتقطعت أواصر الطمأنينة بين أهلها وبينهم وبين غيرهم. ولهذا حرم الله خيانة الأمانة على المؤمنين بقوله تعالى في سورة الأنفال «يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأتمتعون»، فهي تنزع الإيمان من القلوب، كما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم «لا إيمان لمن لا أمانة له، ومن هذا النوع: الأمانة في المصالح العامة للأمة. ومن أهم هذه المصالح الدفاع الخارجي عن أرض الوطن وحمايتها من عدوان الأجانب، ونشر الأمن والطمأنينة في الداخل بحماية الأنفس والأموال والأعراض. ونشر العدل والعلم والمعرفة بين أفراد الشعب، وإنشاء ما هم في حاجة إليه من المستشفيات والملاجئ والمصحات، ودفع الأوبئة والأمراض.

القتالة ، وتنظيم أمور الزراعة والصناعة والتجارة ، وغير ذلك مما له أهمية عيوية في حياة الأمة . فالقائمون بهذه المصالح من أرباب السلطات وأولى الراى وغيرهم من الموظفين والعمال - كل هؤلاء مأمورون من الله تعالى بأداء الأمانة فيما وكل إليهم من هذه المصالح ، جل ذلك الأمر أو صغر .

أما العدل في الحكم فهو الأمانة في القضاء ، فهو داخل في عموم الأمر بأداء الأمانة . وإنما أفرد بالذكر لأن العدل بين الناس من أهم الأمانات وأعظمها خطراً ، كما أن ولاية القضاء من أهم مصالح الأمة وأخطرها شأناً . وقد روى « بالعدل قامت السموات والأرض ، تذيها إلى أنه لو كان ركن من الأركان الأربعة في العالم زائداً على الآخر أو ناقصاً عنه على مقتضى الحكمة لم يكن العالم منتظماً .

ولما أمر الله تعالى أولى الأمر في الآية الأولى - ضمن من أمرهم - بأداء الأمانة إلى من ولوا أمرهم من الرعية ؛ وإقامة العدل بينهم في القضاء ، انتقل إلى ما وعظ به الرعية فأمرهم بطاعته أولاً باتباع ما جاء في كتابه ، ثم بطاعة رسوله ثانياً بالامتثال لأوامره واجتناب نواهيه في حياته ، واتباع سنته بعد وفاته ، ثم بطاعة أولى الأمر ثالثاً . وبهذا أوصى الله الراعى بالعمل لخير الرعية وأوصى الرعية بطاعة الراعى . وأولو الأمر في الآية هم - في أحد الآراء - الذين يتولون أمور المسلمين من الأمراء والملوك والسلاطين ؛ وقال به من علماء الصحابة على بن أبي طالب وأبو هريرة وعبد الله بن عباس في إحدى الروايتين عنه . ففي صحيح البخارى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ومن عصى أميرى فقد عصانى ، وفي رواية : ومن أطاع الأمير فقد أطاعنى . وعن عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الأكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام الذى على الناس راع وهو مسئول عن رعيته ، أى إنه مسئول أمام الله تعالى عن أمور الرعية وإقامة حقوقها . وكان الخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم عقب

توليتهم الخلافة يخطبون الناس على أنهم «أولو الأمر» في الأمة وأن على المسلمين طاعتهم ماداموا قد بايعوهم واختاروهم عن رضى وحرية .

وقد اشتملت الآية الثانية على الأسس التي تقوم عليها الحكومة الإسلامية ، وهي أنها حكومة دستورية أساسها الشورى . فقوله تعالى «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول» يقرر أن دستور المسلمين هو القرآن الكريم بما اشتمل عليه من الأصول العامة للتشريع التي تلائم تطور الأمم في الأزمنة المختلفة ، وهي مزينة لا توجد في غيره من الكتب السماوية الأخرى - ويقرر أن شريعة المسلمين هو ما جاء في القرآن والسنة من قوانين : الحرب والسلام والجنايات والأسرة والقضاء والمعاملات وغير ذلك من القوانين . وأن على المسلمين أن يعملوا بما في هذين الأصلين ، وأن يجعلوا مرجع فيما يجد من الحوادث باجتهادهم . وقوله تعالى «فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول» يبين لنا - أن ما يعرض من التشريع مما تقتضيه مصالح الأمة وحاجياتها . ولا يوجد منه وصفاً في الكتاب والسنة ، يكون الأمر فيه شورى بين أولى الأمر وأولى الرأى في الأمة . يجتهدون فيه ويناقشونه على ضوء المصلحة العامة ؛ وهدايتهم في ذلك ما جاء في الكتاب والسنة من الأحكام التشريعية العامة التي تشمل المسألة المعروضة للبحث ، أو ما كان فيهما من المسائل المشابهة أو المتفقة في علة الحكم أو غير ذلك . وما يستقر عليه الرأى يكون حكماً شرعياً وقانوناً ينفذه ولي الأمر على الأمة التي يجب عليها أن تطبقه فيه . وذلك لأن قوله «فإن تنازعتم في شئ» يقتضى أن يكون ذلك الشئ معروضاً للمشاورة والبحث وثمت نزاع فيه ، وهذا لا يمكن أن يكون مع جميع الأمة من العامة والدهماء ، وإنما يكون بين أولى الأمر وأولى الرأى فيها ، الذين يقدرون على فهم المسائل واستخراج أحكامها من الكتاب والسنة ليشيروا بالرأى الذى يرونه .

وفي هذا المعنى يقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه «يحق على المسلمين أن يكون أمرهم شورى بينهم - بين ذوى الرأى منهم - فالناس تبع لمن قام بهذا

الأمر ما اجتمعوا عليه ورضوا به ، لزم الناس وكانوا فيه تبعاً لهم . ومن قام بهذا الأمر تبع لأولى رأيهم ما رأوا لهم ورضوا به من مكيدة في حرب كانوا فيه تبعاً لهم . فقد جعل عمر أولى الأمر منفذين لما يراه أهل الرأي في الأمة ، وعامة الناس بعد هذا تبع لما يأمره به ولي الأمر بما ارتضاه أهل الشورى . وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ونهى فما تأمرني ؟ قال شاوروا فيه الفقهاء والعابدين ، ولا تمضوا فيه برأى خاصة . وفي رواية قلت : يا رسول الله ، الأمر ينزل بنا لم ينزل فيه القرآن ، ولم تمض فيه منك سنة . قال : اجمعوا له العالمين - أوقال العابدين - من المؤمنين فاجعلوه شورى بينكم ، ولا تقضوا فيه برأى واحد ، وقد وضعت أصول الشورى في القرآن ، فالله تعالى يقول لنبيه الكريم « فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر ، ويقول في مدح المؤمنين « وأمرهم شورى بينهم ، ولكن لم يبين القرآن ولا السنة نظام الشورى ، بل ترك الأمر في ذلك إلى الأمة تنظيماً وتكييفاً على الوضع الذي يتفق مع حالتها ودرجة رقيها ، ومع أنه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت إليه كل سلطة الحكومة وهو صاحب الولاية العامة ومصدر التشريع ، فإنه كان أول منفذ للشورى فيما لم ينزل عليه فيه وحى ، وكان يعمل برأى الأكثر ولو خالف رأيه . استشار أصحابه في أسرى بدر وعمل برأى أبي بكر وأكثر الصحابة في قبول الفداء ، واستشارهم في واقعة أحد وعمل برأى الجمهور في لقاء العدو خارج المدينة ، وهو على خلاف رأيه ورأى بعض كبار الصحابة . وعمل برأى من أشار بحفر خندق على المدينة في واقعة الخندق ، وهكذا من المشاورات التي كانت بين حين وآخر ، بما هو وارد في سيرته صلى الله عليه وسلم . وكان مظهر الشورى واضحاً في عهد الخليفين أبي بكر وعمر ، فقد كانت حكومتهم دستورية وفق ما جاء به الكتاب الكريم ، وهم أعرف بمواقع التنزيل . فالأمة تختار الخليفة ، فهي مصدر السلطان ، وللأمة مصدران للتشريع - الخليفة مقيد بما فيهما ، هما : كتاب الله وسنة رسوله



صلى الله عليه وسلم، وواجب الأمة أن تطيع الخليفة في ذلك . أما ما كان يجد من الحوادث ولا يهتدى الخليفة إلى نص فيه وارد في الكتاب والسنة ، فكان يرجع فيه إلى أولى الرأى والعلم من المسلمين يستشيرهم فيه ويناقشهم ويناقشونه .

ويقول الشيخ المراغى فى تفسير الآيتين من درس دينى ألقاه فى رمضان عام ١٣٦٢ هـ . ليس فى استطاعة البشر - مهما جهدوا - إحصاء ما فى الإسلام من حسنات وما انطوى عليه من جمال ، ولا الإحاطة بمدى أسرار ذلك النور الذى أنزله الله هدى ورحمة للناس ، ولئن فات الناس اليوم إدراكها واستقصاؤها فسيبين العلماء على توالى القرون ومر السنين للناس من أمرها الشىء بعد الشىء ، وسيكشف العلم وقواعد الاجتماع عنها الشىء بعد الشىء ، وإذا ذاك يدرك العالم بهاء الإسلام وما أعده من نظم سعدت باتباعها أولى الجماعات الإسلامية ، وهو كفيل بإسعاد أخراها كما سعدت أولها ، وهو كفيل بإسعاد البشر أجمع إلى أن يبلغ الكتاب أجله ؛ ويأذن الله بأن تبدل الأرض غير الأرض والسموات . وقد قرر الإسلام فى العقائد ما هو الحق فى ذاته وما شهدت عليه كتب الكون ؛ وطهر العقيدة فى الله بالتوحيد الخالص فى الألوهية والربوبية وإبعاد الوسطاء بين العبد وربّه ، فكل الناس - متى خلصت له أعمالهم - أمام بابّه سواء . وقرر من العبادات ما هو مذكور به ، وما هو رياضة للنفس ورياضة للجسم ، وما فيه نفع الجماعة الإنسانية ، وأشعر العباد بأنها ليست تكاليف فحسب ، وإنما هى علاج لأمراض المجتمع إذا مرض ، ومكبسة للمناعة من الأمراض إذا صح ، يرشد إلى هذا قول الله عز وجل : « ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ، ومن كفر فإن الله غى عن العالمين ، وقوله عليه السلام : « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه ، فالعقائد ليست إلا تقريراً للحق الثابت ، والعبادات ليست إلا علاجاً للبشر . وقرر فى نظام الجماعة ما سوى به بين الناس ، فليس فى الإسلام أن تفضل أمة أمة ، ولا عنصر عنصراً ، وليس فى الإسلام جماعة مختارة دون

جماعة . فما الحسب والنسب ، وما كرم المولد والموطن ، وما كثرة العشيرة وكثرة المال موازين للتفاضل بين الناس ، يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، إن الله عليم خبير ، . وعنه عليه السلام « الناس سواسية كأسنان المشط ، لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى ، . بهذا أشعر الإنسان بعزته ، وفتح له أبواب الأمل ، ووصله بالعالم العلوى يستمد منه القوة ، ويستمد منه النور ، ويصل بجده واجتهاده إلى ما هو مستعد له ، ويصل بالطاعة إلى منازل المقر بين والصديقين . . أما النظم الأخرى وراء هذا ، فمن الواضح أنها نظم لبقاء النوع الإنسانى سليما من الأمراض ، قريبا من السعادة ، بعيدا عن الضغائن والأعداء ، بعيدا عن الفساد ؛ ليؤدى الإنسان ماهيه له من الخلافة فى الأرض التى أنشأه منها واستعمره فيها . ومن الخير للناس أن يتدبروا هذا ، وأن يتقبلوا النظام الإسلامى على أنه الدواء الذى يصفه الطبيب الحاذق الماهر المحب لقصاده وطلابه ، لا التكليف الذى لا يقبل إلا خوف العذاب ورجاء الثواب .

ونظام الإسلام إذا قبل على هذا الوجه ، وعلى أنه محصل للثواب ومبعد للعقاب ، خف على النفس وأحبته ، وأقبلت عليه إقبال المريض على الدواء ، وحرصت على أن تؤديه كاملا ، وأن تراعى الأمانة فيه ، فلا تتطلب الحيل للإفلات منه ، ولا تعامله معاملة الرسوم المفروضة التى تؤدى كيفما اتفق . وبما أفاده الناس من الإسلام أصلا عظيما ، عليهما تبنى عزة الأمم والأفراد وبهما ينال كل مجد ثمرة جده ، وكل عامل ثمرة عمله ، ويصل كل ذى حق إلى حقه ، وبهما تسعد النفوس وتطئن القلوب . هذان الأصلان هما : الإلزام بأداء الأمانة ، والإلزام بالعدل ، اللذان اشتملت عليهما هذه الآية الكريمة « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، .

أفراد النوع الإنسانى بعضهم فى حاجة إلى بعض ، يتبادلون الأملك والثروات ومنافع الأعمال ، ولا يستقيم أمر المعاملات والمعاوضات إلا إذا

كانت الأمانة ملاكها وحاكمة عليها ، قادة ومقودين سادة وعييدا ، رؤساء ومرررسين ، خاصة وعامة . ويطرأ الفساد على المجتمع بقدر ما تضعف الأمانة ويضعف سلطانها على النفوس ، وإذا فقدت اختل النظام وفسد أمر الجماعة ، وقد يؤدي ذلك إلى الفناء . ومن الطبيعي في النوع الإنساني أن يحصل الاختلاف والتنازع عن عقيدة أو غير عقيدة ، فهو في حاجة إلى حكومة تقوم برجال يلون الأعمال من جند وحفظة ، يضربون على أيدي السفهاء ، ويحافظون على الأنفس والأعراض والأموال ، ورجال يهذبون الأمة ويبصرونها بمختلف ألوان الحياة ومختلف العلوم والفنون ، ورجال يقومون على حفظ الدين وبيانه للناس ، ورجال يضعون النظم الصالحة للأمة في العصور المختلفة ، ورجال يفصلون في الخصومات ، ورجال يجبون الزكاة والخراج ، ورجال ينفقون أموال الأمة في وجوه البر والخير ومرافق الحياة . كل هذه الأعمال في حاجة إلى الأمانة وفي حاجة إلى العدل . فالأمانة والعدل دعامتان يفوم عليهما بناء المجتمع ، ولا تسعد أمة من الأمم إلا بهما ، ولا تنال الكرامة إلا بهما ، وإذا فقدتا من أمة فقدت كل شيء ، وكانت كالجسم لا روح له ، وفرقتها الأحداث وعمها الشقاء . والأمانة اسم للشئ الذي تؤتمن عليه مع الاطمئنان إلى الوفاء وعدم الخوف ، يقال : ائتمن فلانا أي عده أمينا أو اتخذه أمينا . وكما تكون الأمانة بعقد قولي تكون بكل ما يدل على الائتمان من قول أو عمل أو عرف أو قانون ، يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهو أمانة ، . والمعترف بدين من الأديان تحمل أمانة ذلك الدين بمجرد الاعتراف به ، وكل شيء يؤديه مما يطلب ذلك الدين فهو أمانة أداها ، وكل شيء يتركه منه خان الأمانة فيه ، والمقيم في قطر له قوانين لا تخالف قواعد الإسلام احتمال أمانة تلك القوانين ووجب عليه أداؤها ، وكل عضو في الجماعة الإنسانية يعيش بينها ، وفي الوسط الذي يعيش فيه ، عرف وعادات لا تخالف شريعة الإسلام عليه أن يؤدي للجماعة ما تواضعت عليه ، ويعتبر ما تواضعت

(٥ تفسير القرآن — لخفاجي ٥)

عليه أمانة عنده . فالأمانة حق عند شخص لنفسه أو لغيره أودع عنده بعقد أو بغير عقد ليقوم بوفائه . فالمال المودع أمانة ، والدين أمانة ، والقانون أمانة ، والآداب العامة أمانة ، والعلم أمانة ، كل ذلك يجب الوفاء به لقوله تعالى : « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها » . قال الإمام الرازي : « الأمانة ثلاثة أقسام : أمانة العبد مع ربه ، وأمانة العبد مع الناس ، وأمانة الإنسان لنفسه ؛ فأمانة العبد مع الله هي ما عهد إليه حفظه والقيام به من استعمال مشاعره وجوارحه فيما ينفعه ويقربه إلى الله ، ومن القيام بما أمره واجتناب ما نهاه عنه ؛ فاللسان لا يستعمل في محرم من كذب وغيبة وخديعة ونميمة وكفر وبدعة وفحش ، والعين لا تنظر إلى محرم . والسمع لا يصغى إلى الكذب والفحش ، وهكذا الحال في جميع المشاعر وجميع الأعضاء ، يجب أن تستعمل في الحلال وما أباحه الله ، وألا تستعمل في محرم نهى الله عنه .. والأمانة مع العباد رد الودائع وأداء الديون وترك الغش وعدم التطفيف في الكيل والوزن ، وستر عيوب الناس ، وستر أسرارهم ، وترك الإضرار بهم ، وعدم الإيذاء بالهمز واللمز . ومن الأمانة للعباد كذلك عدل الحكام وإنصافهم للناس ، وقيام العلماء بنشر العلم والدعوة إلى الله ، وتعليم الناس دينهم الحق على طريقة تدعو إلى الوحدة وتبعد عن التفرقة .. وأما أمانة الإنسان لنفسه فإن يختار لها ما هو أنفع وأحكم في الدين والدنيا ، من علم نافع ، وكسب طيب ، وعبادة تقرب إلى الله وتبعد من سخطه وغضبه . وقد عظم الله أمر الأمانة في مواضع كثيرة من كتابه ، وشنع على الخيانة في مواضع كثيرة من كتابه : « يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم » ، وجعلها من خصائص المؤمن فقال : « والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون » ، وقال عليه السلام : « لا إيمان لمن لا أمانة له » ، وقال : « ثلاث يؤدين إلى البر والفجر : الأمانة ، والعهد ، وصلة الرحم » ، وقال : آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » ، وقال : « ثلاث من كن فيه فهو منافق - وإن صلى وصام وحج واعتمر وقال إنه مسلم : من إذا

حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أوّمن خان ، . وقال : « لن تزال أمتي على الفطرة ما لم يتخذوا الأمانة مغنما والزكاة مغرما ، .. أما العدل فهو تحرى المساراة والمماثلة بين الخصمين . والمادة في جميع تصاريفها تدل على المساواة . وقد ورد في العدل آيات كثيرة وأحاديث كثيرة : « إن الله يأمر بالعدل والإحسان ، ، « يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ، « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ، ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا . اعدلوا هو أقرب للتقوى ، ، « وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى ، . وقال عليه السلام : « لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت ، وإذا حكمت عدلت ، وإذا استرحمت رحمت ، . فالقيام بالقسط وأداء الأمانة شعار الجماعة التي يحبها الله ، وهو الغاية من التكليف . ولم يجعلهم أمة وسطا شهداء على الناس ، ولم يجعلهم خيرا أمة أخرجت للناس إلا بعقائدهم الطاهرة ، وعباداتهم الخالصة ، وأخلاقهم القويمة ، وأمانتهم وعدلهم . والحكم بالعدل وظيفة الإمام الأعظم ونوابه على الطريقة التي يرسمها . وحق الإمام في الحكم مستفاد من الأمانة ، وحق الولاية والوالي مستفاد منه ، وقد تستفاد ولاية الحكم برضا الخصوم وهو التحكيم .

وبعد أن أمر الله بأداء الأمانة وبالحكم بالعدل قال : « إن الله نعمنا يعظكم به ، إن الله كان سميعا بصيرا ، يعني نعم الشيء الذي يعظكم به ذلك الشيء الذي أمركم به ، وهو أداء الأمانة والحكم بالعدل . ثم حذرهم عاقبة الإهمال فقال « إن الله كان سميعا بصيرا ، . يعني أنه لا يخفى عليه شيء من الترك أو التقصير ، فلا تدعوا الأمانة ولا تقصروا فيها ، ولا تدعوا العدل ولا تقصروا فيه ، فإنه محاسبكم ومجازيكم ، لا يخفى عليه شيء « يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور » . والامر بأداء الأمانة أمر لكل واحد من الأمة بأداء كل أمانة . لا يختص به الولاية ولا تختص به طائفة من الطوائف ؛ الولاية يؤدون الأمانة لمن ولوا أمرهم في حقوقهم وما ائتمنوا عليه من أمورهم ، يعدلون بينهم في القضية ، ويقسمون بينهم بالسوية ، لا يظلمون أحدا ولا يستأثرون بحق ، ولا يخونون

في مال ، ولا يجابون صديقا أو نصيرا ، ولا يضررون أحدا لعداوة ، ولا يجر منكم شنان قوم على ألا تعذلوا ، . والرعية تنصح الولاة وتخلص لهم عند المشورة ، وتتلطف في ردهم إلى الحق إذا انحرفوا عنه . وكل واحد من الناس مطالب برد الودائع والعواري ، وشهادة الحق وعدم الغش ، ومطالب بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومطالب باجتنب الزور والفحش ، ومطالب بصيانة الأموال والأعراض ، فلا القربى ولا صلوات الرحم ولا السداقة . ولا المناصرة تجل التمييز والتفضيل ، ولا العداوة ولا الخلاف في الرأي يحل الإجحاف ويبيح الظلم . جاء قاتل زيد بن الخطاب - أخى عمر - إلى عمر وافدا ، فلما رآه عمر قال : إني لا أحبك حتى تحب الأرض الدم أ فقال : أو ما نعى ذلك حقا يا أمير المؤمنين ؟ قال : لا . قال : لا أبالي إذا ، إنما يبكى على الحب النساء . كل الناس أمام الولاة سواء ، لا يفضل أحد إلا بعمل جليل أو علم نافع . وبعد أن أمر الله بأداء الأمانة وأمر بالعدل في الحكم بين الناس ، بين في هذه الآية مصادر التشريع في الإسلام ، فلم تترك الآية مصدرا من المصادر التي استقر عليها الأمر بين الأئمة واستقرت عند المسلمين . وكما تحتاج كل أمة إلى ولاة وقضاة يحكمون بالقسط وينفذون الأحكام ، كذلك تحتاج كل أمة إلى قانون له السلطان على النفوس يكون هو المرجع عند الاختلاف والتنازع ، ويكون الفيصل عند الشجار ، تحميه الأمة بسلطانها ، وتردع كل من يحاول الإفلات منه ويحاول الخروج عليه ، وعدم الطاعة لأحكامه .

ومن القواعد المقررة عند المسلمين أن الحاكم هو الله رب العالمين : « إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ، » « وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا ، فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ، . مرد الحكم إلى الله وحده ، وإلى الطرق التي أرشد إليها في هذه الآية الكريمة ، وقد ذم الله من اتبع غيره ومن فرق دينه بغيا وعدوانا ، قال تعالى : « كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأنزل

معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم . .  
في القانون الإسلامي عصمة من الخطأ ؛ فكتاب الله لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وهو المصدر الأسمى من مصادر التشريع ، وهو في المقام الأول ، لا يعدل عنه متى وجد نص للحادث فيه . ومن السنة المطهرة المنقولة نقلاً صحيحاً موثقاً به عصمة ، لأنها وحى قولى أو عمل أقر عليه النبي صلى الله عليه وسلم ، وهى فى المكان الثانى بعد كتاب الله . والكتاب والسنة تحيط بهما العصمة ، إذا كانت نصوصهما واضحة لا تحتمل خلافاً عند الفقهاء بأسرار الكتاب والفقهاء بأسرار العربية ، وهذان المصدران هما المقصودان بقول الله « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول » . ثم قال تعالى : « وأولى الأمر » .  
وقد ذهب الناس فى تفسير أولى الأمر مذاهب ، وقد اختار الرازى أنهم أهل الحل والعقد ، وأطال فى بيان مذهبه والرد على مخالفيه بما فيه كفاية ومقنع . وأهل الحل والعقد كلمة استعملها علماء الكلام وغيرهم فى باب الإمامة العظمى ، وقرروا أنهم زعماء المسلمين الذين تتبع الأمة رأيهم ولا يخالفون عند اتفاقهم ، وأنهم مصدر السلطة ، تصدر عنهم صفة الأمانة والخلافة لإمام المسلمين وخليفتهم . فهم أهل البيعة من العلماء والفقهاء والأمراء ورؤساء الجند والقبائل والعشائر . وعلى الجملة هم الذين يمثلون الأمة الإسلامية تمثيلاً صحيحاً بعيداً عن الهوى والغرض وعن سائر المؤثرات ، ويمثلون طوائفها المختلفة ، فهم أصحاب الكفاية فى رأى والتشريع ، وأهل الدراية بمصالح الأمة وما يوافقها . واتفاق أهل الحل والعقد أو أهل العلم والرأى والدين هو الذى يسمى إجماع المسلمين ، وهو الركن الثالث من أركان التشريع ، يصار إليه حيث لا توجد نصوص الكتاب والسنة . وحيث يعرض الاختلاف فى نصوص الكتاب والسنة ، فهو الذى يحسم الخلاف ويظهر رأياً على رأى ، ويحتم اتباع رأى دون رأى ، ويوجد القواعد التى يرجع إليها عند الفصل فى الخصومات ،

ويوجد النظام الذي تلزم به الأفراد والجماعات . وعند التنازع بين أولى الأمر . سن الله طريقا لحسم النزاع ، هو الرجوع إلى قواعد الدين العامة ، وتلمس الأسباب والعلل ، وقياس الحوادث على نظائرها وأشباهاها . وهذا معنى قوله : « فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول » . وتلمس الأسباب والعلل ومقارنة الحوادث هو ما سمي عند الفقهاء بالقياس ، الذي جعلوه مصدرا رابعا من مصادر التشريع . وهرض الخلاف على قواعد الدين العامة ، وقياس الأمور بأشباهاها ، يقوم به أولو الأمر ، باختيار طائفة من أهل البصر والفقهاء وأهل الرأي والعقل تبحث الأمور وتعرضها على أولى الأمر .

٦٠ - أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا  
أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ  
أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ  
ضَلَالًا بَعِيدًا .

٦١ - وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ  
الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا .

٦٢ - فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ ۗ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ  
يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا .

٦٣ - أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ  
وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا .

٦٤ - وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ  
ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ  
لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا .



٦٥ - فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ أُحْكَمُوا فِيهَا شَجَرًا يُؤْمِنُونَ ثُمَّ  
لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا .

ست آيات رائعات فيها إلزام بتحكيم كتاب الله في حياة الناس العامة  
والخاصة ، وفيها أمر بالعمل بما فيه .

وعن ابن عباس قال : « كان أبو برزة الأسلمي كاهنا يقضى بين اليهود  
فيما يتنافرون فيه ، فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله تعالى « ألم تر إلى الذين  
يزعمون أنهم آمنوا - إلى قوله - إلا إحسانا وتوفيقا » . وعن ابن عباس قال :  
« كان الجلاس بن الصامت ومعتب بن قشير ورافع بن زيد وبشر بن عيون  
الإسلام ، فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدعوهم إلى الكهان حكام الجاهلية ، فأنزل الله  
فيهم « ألم تر إلى الذين يزعمون ، الآية » . وعن الشعبي قال : « كان بين رجل  
من اليهود ورجل من المنافقين خصومة ، فقال اليهودي : أحاكمك إلى أهل  
دينك - أو قال إلى النبي - ، لأنه قد علم أنه لا يأخذ الرشوة في الحكم فاختلعا ،  
واتفقا على أن يأتيا كاهنا في جهينة فزلت » .

هذا والكلام متصل بما قبله ، فانه تعالى ذكر أن اليهود يؤمنون بالجبوت  
والطاغوت ، وذكر من سوء حالهم ووعيدهم ما ذكر ، ثم أمر المؤمنين بعد  
ذلك بأداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل ، لأن أولئك قد خانوا بجعلهم  
الكافرين أهدي سبيلا من المؤمنين ، وأمرهم بطاعة الله ورسوله في كل  
شيء ، وطاعة أولى الأمر فيما يجمعون عليه مختارين لا مسيطر عليهم فيه ، وبرد  
ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله في مقابلة طاعة أولئك للطاغوت ، وإيمانهم به  
وبالجبوت واتباعهم للهوى . وبعد هذا بين لنا حال طائفة أخرى بين الطائفتين  
وهم المنافقون الذين يزعمون أنهم آمنوا ، ومن مقتضى الإيمان به امثال ما أمر  
به المؤمنون في الآيتين السابقتين ، ولسكنهم مع هذه الدعوى يريدون أن يتحاكموا  
إلى الطاغوت الذي عليه تلك الطائفة فقال « ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا ،

أى أوجدوا هذه الحقيقة وأوقعوها فى أنفسهم ، بما أنزل إليك ، أى القرآن  
« وما أنزل من قبلك ، أى التوراة والإنجيل ، قال الأصمهانى : ولا يستعمل  
أى الزعم فى الأكثر إلا فى القول الذى لا يتحقق ، يقال : زعم فلان ، إذا  
شك فيه فلا يعرف كذبه أو صدقه » يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ،  
أى الباطل المفرق فى البطلان ، وقيل : هو كعب بن الأشرف ، روى عن ابن  
عباس أن بشر المنافق خاصم يهوديا فقال اليهودى : فتطلق إلى محمد صلى الله  
عليه وسلم ، فلما رأى المنافق ذلك أتى معه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهودى ، فلما خرجا من عنده لزمه  
المنافق ، وقال : اطلق بنا إلى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ، فأتيا عمر  
فقال اليهودى : اختصمت أنا وهذا إلى محمد فقضى لى عليه فلم يرض بقضائه ،  
وزعم أنه يخاصم إليك ، فقال عمر للمنافق : أكذلك ؟ قال : نعم ، فقال  
لهما عمر : مكانكما حتى أخرج إليكما ، فدخل وأخذ سيفه ثم خرج فضرب عنق  
المنافق وقال : هكذا أقضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله ، فنزلت هذه  
الآية ، وقال جبريل عليه السلام : إن عمر فرق بين الحق والباطل ، فقال له  
النبي صلى الله عليه وسلم : أنت الفاروق .. فالطاغوت على هذا هو كعب بن  
الأشرف ، سمي بذلك لفرط طغيانه ولتشبهه بالشيطان ، أو لأن التحاكم إليه  
تحاكم إلى الشيطان من حيث أنه الحامل عليه ، وقد ، أى والحال أنهم قد  
« أمروا ، بمن له الأمر فى كل ما أنزل من كتاب وما قبله ، أن يكفروا به ،  
أى بالشيطان ، فتمى تحاكموا إليه كانوا مؤمنين به كافرين بالله ، وهو معنى قوله  
« ويريد الشيطان ، بإرادتهم ذلك التحاكم ، أن يضلهم ، أى المتحاكم إليه  
« ضللا بعيدا ، أى بحيث لا يمكنكم منعه الرجوع إلى الهدى .

ولما ذكر ضلالهم بالإرادة وريبتهم فى التحاكم إلى الطاغوت ، ذكر  
فعلهم فيه فى نفرتهم عن التحاكم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :  
« وإذا قيل لهم ، أى أى قائل كان ، تعالوا ، أى أقبلوا رافعين أنفسكم من  
وهاد الجهل إلى شرف العلم ، إلى ما أنزل الله ، أى الذى عنده كل شىء

« وإلى الرسول ، أى الذى تجب طاعته لأجل مرسله ، مع أنه أكمل الرسل الذين هم أكمل الخلق رسالة » رأيت المنافقين يصدون ، أى يعرضون « عنك ، إلى غيرك ، وأكد ذلك بقوله « صدودا ، أى أعلا طبقات الصدود » فكيف ، يكون حالهم « إذا أصابتهم مصيبة ، أى عقوبة ، كقتل عمر رضى الله عنه المنافق » بما قدمت أيديهم ، أى من التحاكم ، أى أيقدرون على الإعراض والفرار منها ؟ لا - وقوله « ثم جاءوك ، أى للاعتذار ، معطوف على يصدون ، وما بينهما اعتراض « يحلفون بالله إن ، أى ما أردنا ، أى بالمحاكمة إلى غيرك » « إلا إحسانا ، أى صلحا » وتوفيقا ، أى تأليفا بين الخصمين ، ولم نرد مخالفتك ، وقيل : جاء أصحاب القتييل مطالبين بدمه وقالوا : ما أردنا بالتحاكم إلى عمر إلا أن يحسن ويوفق بينه وبين خصمه بالتقريب فى الحكم ، دون الحمل على مر الحق « أولئك الذين يعلم الله ما فى قلوبهم ، أى من النفاق والبغض للإسلام وأهله وإن اجتهدوا فى إخفائه وكذبهم فى حلفهم وعذرهم » فأعرض عنهم ، أى عن عتابهم بالصفح ، لأنهم أقل من أن يحسب لهم حساب « و ، لكن » عظيم ، أى خوفهم الله القارء على استئصالهم « وقل لهم فى أنفسهم ، أى فى شأنها أو خاليا بهم ، فإن الصفح فى السر أنجح » قولا بليغا ، أى مؤثرا فيهم ، أى ازجرهم ليرجعوا عن كفرهم . . . وقيل : هذا منسوح بآية القتال .

ولما أمر الله تعالى بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذم من حاكم إلى غيره وهدده ، وختم تهديده بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإعراض والوعظ له ، فكان التقدير : فما أرسلناك وغيرك من الرسل إلا للرفق بالامة والصفح عنهم ، والدعاء على غاية الجهد ، والنصيحة عطف عليه ، وقوله « وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع ، أى فيما يأمر به ويحكم ، لأن منصبه الشريف يقتضى ذلك » ياذن الله ، أى بإرادته من أنه يطاع ، فلا يعصى ولا يخالف « ولو أنهم إذ ، أى حين » ظلموا أنفسهم ، أى بالتحاكم إلى الطاغوت أو غيره « جاءوك ، أى تأيبن » فاستغفروا الله بالتوبة والإخلاص « واستغفر لهم الرسول ،

أى اعتذروا إليه حتى انتصب لهم شفيعا ، وإنما عدل عن الخطاب تفخيها  
لشأنه « لوجدوا الله توابا ، عليهم رحيمًا ، بهم ، فلا وربك ، أى فوربك ،  
و (لا) مزيدة لتأكيد القسم « لا يؤمنون ، أى يوجدون هذا الوصف ويجدون  
« حتى يحكموك ، أى يجعلوك حكاما ، فيما شجر ، أى اختلف واختلط ، بينهم ،  
من كلام بعضهم لبعض للتنازع ، ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا ، أى نوعا  
من الضيق ، مما قضيت ، به عليهم ، ويسلبوا تسليما ، أى وينقادوا لك انقيادا  
بظواهرهم وبواطنهم ، وفى الصحيح أن الآية نزلت فى الزبير وخصم له من  
الأنصار قد شهدا بدرًا فى شراج من الحرة كانا يسقيان بها النخيل ، فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم للزبير : اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك ، فغضب الأنصارى  
وقال : يا رسول الله ، إن كان ابن عمك ، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ثم قال : اسق يا زبير ثم احبس حتى يبلغ الجدر واستوف حقه ، ثم  
أرسله إلا جارك ، وقيل : نزلت فى بشر المنافق واليهودى الذين اختصما  
إلى عمر .

إن هذه الآية الكريمة فيها أكبر تنديد بالمسلمين ، مسلمى عصرنا الذين  
ينظرون إلى الإسلام وتعاليمه على أنها لون من الرجعية والجمود ، وعلى أنها  
تشريع لقوم ماضين ، وعلى أن العصر الحاضر لا يستسيغ هذه المبادئ التى  
جاء بها القرآن الكريم ، ويتحكون إلى قوانين أجنبية غريبة عنا .

٦٦ - وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ  
دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَآوَأْتَهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ  
بِهِ لَئِنْ كَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا .

٦٧ - وَإِذَا لَا تدينهم من لدنا أجرًا عظيمًا .

٦٨ - وَلَهْدِينهم صراطًا مستقيمًا .

٦٩ - وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ

عَلَيْهِمْ مِنْ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ  
وَحَسُنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا.

٧٠ - ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا .

هذه الآيات الخمس فيها شرح لأهمية تحاكم المسلمين إلى الله والرسول ، ورجوع إلى الشريعة وأوامر الدين ، وفيها بيان واف لضرورة انقيادهم انقيادا كاملا إلى حكم الله ورسوله . فهي عائدة للمنافقين الذين سبق القول فيهم ، ومن كان مثلهم فله حكمهم ، إذ الأحكام ليست منوطة بذوات المكلفين وشخوصهم ، بل بصفاتهم وأعمالهم . بين الله تعالى لنا أن المؤمن الصادق هو من يطيع الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم في المنشط والمكروه والسهل والشاق ، ولو كان في ذلك قتل النفس والخروج من الدار ، وهما متقاربان ، لأن الجسم دار الروح والوطن دار الجسم ، وأن المنافق هو من يعبد الله على حرف واحد ، وهو ما يوافق هواه وغرضه ، فإن أصابه خير اطمأن به ، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ، وأنه قلما يوجد في أولئك المنافقين من يصبر على نار الفتنة رياء وتقية ، فيطيع فيما يكتب عليه ولو كان التعرض للقتل ، والجلاء عن الوطن والأهل ؛ وقيل : إن الكلام في جملة المكلفين من الناس ، والمعنى أن الإنسان خلق ضعيفا ، فلو كتبنا عليهم ما يشق احتماله ، كقتل النفس والخروج من الوطن ، لعصى الكثير منهم ولم يطع إلا القليل ، وهم أصحاب العزائم القوية الذين يؤثرون رضوان الله على حظوظهم وشهواتهم ، ولكننا لم نكتب عليهم ذلك كما كتبناه على بني إسرائيل من قبلهم ، بل أرسلنا خاتم رسلنا بالحنيفية السمحة ، التي تجمع لهم بين حسنة الدنيا وحسنة الآخرة ، فلا عذر لهم بالضعف البشري أن عصوا الرسول ، واتبعوا الطاغوت ، وإنما ظلموا بذلك أنفسهم . وهذا ضعيف ويأباه سياق الكلام . « ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم ، كما أمرنا بني إسرائيل ، وتعرضوا بها للقتل بالجهاد ، وأن مصدرية أو مفسرة لـ (أنا كتبنا) في معنى (أمرنا) » أو

أخرجوا من دياركم ، أى هاجروا منها توبة لربكم ، ما فعلوه ، أى المكتوب عليهم ، أى إنا ما كتبنا عليهم إلا طاعة الله ورسوله والرضا بحكمه ، ولو كتبنا عليهم القتل والخروج من الديار ما كان يفعله « إلا قليل منهم » قال الحسن ومقاتل : لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم القليل : والله لو أمرنا بفعلنا ، والحمد لله الذى عافانا ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال : إن من أمتي لرجال - الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي « ولو أنهم ، أى هؤلاء المنافقين ، فعلوا ما يوعظون به ، من طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، لكان خيرا لهم ، فى عاجلهم وآجلهم مما اختاروه لأنفسهم » وأشد تديتنا ، أى تحقيقا لإيمانهم « وإذن ، أى لو ثبتوا » لا تيناهم من لدنا ، أى من عندنا « أجرا عظيما ، وهو الجنة » ولهديناهم صراطا مستقيما ، يوصلون بسلكه جنات النعيم ، وتفتح لهم أبواب الغيب ، قال صلى الله عليه وسلم : من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم ، رواه أبو نعيم فى حليته ، وروى أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قليل الصبر عنه ، فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه يعرف الحزن فى وجهه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما غير لو نك ؟ فقال : يا رسول الله ، ما بى مرض ولا وجع غير أنى إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ، ثم ذكرت الآخرة ، وأخاف أنى لا أراك لأنك ترفع مع النبيين ، وأنى إن دخلت الجنة كنت فى منزلة أدنى من منزلتك ، وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبدا ، فأنزل الله تعالى « ومن يطع الله ، فى أمثال أمره والوقوف عند زواجره » والرسول ، أى فى كل ما أراد ، فإن منصب الرسالة يقتضى ذلك لاسيما من بلغ نهايتها « فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم ، أى معدود من حزبهم ، فهو بحيث إذا أراد زيارتهم أو رؤيتهم وصل إليها بسهولة ، وقوله تعالى « من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين » بيان للذين قسمهم الله عز وجل أربعة أقسام بحسب منازلهم فى العلم والعمل ، وحث كافة الناس على أن لا يتأخروا عنهم ، وهم الأنبياء

الفائزون بكمال العلم والعمل ، المتجاوزون حد السكال إلى درجة التكميل ، ثم الصديقون الذين سعدت نفوسهم تارة بمراقى النظر في الحجج والآيات ، والأخرى بمعارض التصفية والرياضات إلى أوج العرفان ، ثم الشهداء الذين أدى بهم الحرص على الطاعة والجد في إظهار الحق حتى بذلوا مهجتهم في إعلاء كلمة الله تعالى ، ثم الصالحون الذين صرفوا أعمارهم في طاعته وأموالهم في مرضاته « وحسن ، أى وما أحسن » أولئك ، أى العالون الأخلاق السابقون « رفيقا ، من الرفق وهو لين الجانب ولطافة الفعل ، وهو ما يستوى واحده وجمعه ، أى رفيقا فى الجنة بأن يستمتع فيها برويتهم ورؤية ربهم والحضور معهم ، وإن كان مقرهم فى درجات عالية بالنسبة إلى غيرهم ، روى عن أنس رضى الله تعالى عنه أن رجلا قال : يا رسول الله ، الرجل يجب قوما ولم يلحق بهم ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : المرء مع من أحب ، وروى أيضا أن رجلا قال : يا رسول الله ، متى الساعة ؟ قال : وما أعددت لها ؟ فلم يذكر كثيرا إلا أنه يجب الله ورسوله ، قال : فأنت مع من أحببت .

وقوله تعالى « ذلك ، أى كونهم مع ذكر ، الفضل من الله ، أى تفضل عليهم لا إنهم نالوه بطاعتهم » وكفى بالله عليما ، أى بجزاء من أطاعه أو بمقادير الفضل واستحقاق أهله ، روى أبو هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قاربوا وسددوا واعلموا أنه لا ينجو أحد منكم بعمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يتغمدنى الله برحمته منه وفضل .

٧١ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَاتَّقُوا ثُبَاتٍ أَوْ  
اتَّقُوا جَمِيعًا .

٧٢ - وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبْتَئَنَّ فَإِنْ أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً قَالَ قَدْ أَنْعَمَ  
اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا .

٧٣ - وَاتِّبْنَا أَصَابِكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لِيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ  
وَيَدِينُهُ مَوَدَّةٌ يَلْمِئْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا .

هذه الآيات الكريمة في الأمر بالقتال للدفاع عن الإسلام وعن الدين  
وعن الوطن الإسلامي من اعتداء المشركين والكافرين ..

وكان الكلام من أول السورة إلى قوله تعالى ، واعبدوا الله ولا تشركوا  
به شيئاً ، - كما يقول صاحب المنار - في موضوع خاص ، وهو ما يكون بين الأهل  
والأقارب والأزواج واليتامى من المعاملات المالية والمصاهرة والإرث .  
أما الآيات من قوله ، واعبدوا الله ، الآية إلى هنا فهي في مطالبة المؤمنين  
بالإخلاص في العبادة ، وحسن المعاملة بين الأقربين واليتامى والمساكين والجيران  
والأصحاب والأرقاء وسائر الناس ، وأحكام بعض العبادات ، وبيان ما فيها من  
تثبيت النفس على الصدق في المعاملة ، وضرب لهم فيها مثل اليهود الذين كان  
لهم كتاب يهتدون به ، ونهاهم أن يكونوا مثلهم ، وعلمهم كيف يعملون بأمرهم  
يرد الأمانات إلى أهلها ، والحكم بالعدل ، وطاعة الله ورسوله وأولى الأمر منهم ،  
ورد ما يتنازعون فيه إلى الله ورسوله . وأكد أمر طاعة الرسول ، وبين  
حال المنافقين الذين يريدون التحاكم إلى الطاغوت . ولا شك أن المسلمين  
إذا عملوا بهذه الأحكام صلح حالهم فيما بينهم ، واستقامت أمورهم ، وصاروا  
متحدين متعاونين على الأعمال النافعة وحفظ الجامعة ، ووثق بعضهم ببعض  
في التعاون على مصالحهم والدفاع عن حقيقتهم ، فالغرض من هذه الوصايا  
انتظام شمل المسلمين ، وصلاح أمورهم الخاصة والعامة . وبعد بيان هذا أراد  
الله تعالى أن يوجه المسلمين إلى أمر آخر ، يلي اجتماعهم على عقيدة واحدة  
ومصلحة واحدة ، وانتظام شؤونهم وصلاح حالهم ، وهو ما يتم لهم به الأمن  
وحسن الحال بالنسبة إلى غيرهم . وذلك أنه كان للمسلمين عند التنزيل أعداء  
يناصبونهم ويفتنونهم في دينهم ، والإنسان لا يتم له نظام في معيشتة ولا هناء  
ولا راحة إلا بالأمنين كليهما : الأمن الداخلي والأمن الخارجي ، فلما أرشدنا



الله إلى ما به أمننا الداخلي أرشدنا إلى ما به أمننا مع الخارجين عنا المخالفين لنا في ديننا ، وذلك إما بمعاهدات تكون بيننا وبينهم ، نطمئن بها على ديننا وأنفسنا ومصالحنا ، وإما باتقاء شرهم بالقوة ، وهذه الآيات في بيان ذلك ، وهي كثيرة .

ويقول الشيخ رشيد رضا : إن الله تعالى بين لنا أصل الحكومة الإسلامية في آية الأمانات والعدل ، وقوله « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » الخ ، وكان قد بين لنا في هذه السورة كثيراً من مهمات الأحكام الدينية والشخصية والمدنية ، ثم شدد التنكير على من يرغب عن حكم الرسول إلى حكم غيره من أهل الطغيان ، وبعد هذا كله شرع يبين لنا بعض الأحكام الحربية والسياسية ، ويبين لنا الطريق الذي نسير عليه في حفظ ملتنا وحكومتنا ، المبنية على تلك الأصول المحكمة الحكيمة من الأعداء الذين يعتدون علينا .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضی الله تعالى عنهم عارفين بأرض عدوهم ، وكان للنبي صلى الله عليه وسلم عيون وجواسيس في مكة يأتونه بالأخبار ، ولما أخبروه بنقض قريش العهد استعد لفتح مكة . ولما جاء أبو سفيان لتجديد العهد لظنه أنهم لم يعلموا بنكشهم لم يفلح ، وكان جواب النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة له واحداً . وقال أبو بكر لخالد يوم حرب اليمامة : حاربهم بمثل ما يحاربونك به ، السيف بالسيف والرمح بالرمح . وهذه كلمة جلية ، فالقول وعمل النبي وأصحابه ، كل ذلك دال على أن الاستعداد يختلف باختلاف حال العدو وقوته .

قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا ، أي أقروا بالإيمان وخذوا حذرکم ، أي من عدوكم أي احترزوا منه وتيقظوا له ، والحذر الحذر كالأثر الأثر فأنفروا ، أي اخرجوا إلى قتاله مسرعين وثبات ، أي جماعات متفرقين ، سرية في إثر سرية ، جمع ثبة وهي الجماعة من الرجال فوق العشرة » أو انفروا جميعاً ، أي مجتمعين

كوكبة واحدة : قال البيضاوى : والآية وإن نزلت في الحرب لكن لا يقتضى إطلاق لفظها وجوب المبادرة إلى الخيرات كلها كيفما أمكن قبل الفوات « وإن منكم ، الخطاب لجند النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنين منهم والمنافقين « لمن ليطئن ، أى ليتأخرن ، أو ليتأقلن عن القتال ، وهم المنافقون ، كعبد الله بن أبى المنافق وأصحابه ، وإنما قال ( منكم ) لاجتماعهم مع أهل الإيمان فى الجنسية والنسب وإظهار الإسلام ، لافى حقيقة الإيمان « فإن أصابتكم مصيبة ، كقتل وهزيمة « قال ، هذا المتبطلء جهلامته وغلظة : « قد أنعم الله على إذ ، أى حين « لم أكن معهم شهيداً « أى حاضراً فأصاب بقتل أو غيره « ولئن ، لام قسم « أصابكم فضل ، أى فتح وظفر وغنيمة « من الله ، الذى كل شىء بيده « ليقولن ، نادما على ما فاته من الأغراض الدنيوية ، وأكدته تنبيها على فرط تحسره ، وقوله تعالى « كان ، مخففة ، واسمها محذوف ، أى كأنه « لم يكن بينكم وبينه مودة ، أى معرفة وصداقة ، رجع إلى قوله : قد أنعم الله على « اعترض بين القول ومقوله ، وهو : « يا ، للتنبية « ليتنى كنت معهم فأفوز ، أى بمشاركتهم فى ذلك « فوزاً عظيماً ، أى آخذ حظاً وافراً من الغنيمة ، وقرأ ابن كثير وحفص بالتاء فى ( تكن ) على التأنيث ، والباقون بالياء على التذكير .

وبذلك ينتهى الربع الثالث من هذا الجزء الذى احتوى على تفصيل الحديث عن دستور الحكومة الإسلامية الصالحة ، وخلاصة الأفكار والموضوعات التى تضمنها هذا الربع هى :

١ - تقرير المسئولية العامة والخاصة ، وإلزام كل مسلم بها ، وتحمل المسئولية هو أصل كبير من أصول الإسلام العامة ، وهذه المسئولية هى التى نعبر عنها أحياناً بالواجب ، ويعبر عنها القرآن الكريم بالأمانة ، وقد سبق أن كتبت فصلاً كبيراً فى كتابي « الإسلام دين الإنسانية الخالد » بعنوان « الشعور بالمسئولية أصل من أصول الحضارة فى الإسلام ، ولا أرى داعياً لإعادة نشر هذا الفصل هنا ، والذى كتبتة فى الفصل فكرة لم يسبقنى أحده

إليها ؛ ويشير الرسول العظيم إلى هذا الأصل الجليل في الحديث الشريف  
«كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» - الحديث - ؛ والحكومة في المسؤولية  
وتحملها ليست هي سلطات الحاكم ، وإنما هي أولاً وقبل كل شيء ضمير المسلم ودينه .  
إن تحمل المسؤولية والشعور بها هو الفارق بين الرجل المتدين وغير المتدين ،  
وهو الفارق بين الرجل المتحضر والرجل المتوحش . ولا يكفي التهذيب الثقافي  
العام في غرس الشعور بالمسؤولية في نفس كل إنسان . . فكثير من المثقفين  
يفعلون الجريمة ويستفيدون من ثقافتهم وسائل إخفائها والتخلص من عقابها ،  
وقد كتب منذ أسابيع صحفى مصرى فصلاً في صحيفة يومية حول جريمة وقعت  
في سويسرا ، واتهم فيها محام مشهور هناك ، وأن هذه الجريمة كانت مثار  
اهتمام الرأى العام في هذه البلاد ، لا من أجل الجريمة نفسها ، ولا من أجل  
فظاعتها ، ولكن من أجل عدم اجتهاد هذا المحامى في إخفاء جريمته وفي  
التخلص من أيدي العقاب ، مع شهرته بالذكاء والبراعة القانونية والمقدرة العقلية  
الفائقة . . وقابلنى منذ شهرين قاض مصرى كبير ، وكان مذار الحديث التعليق  
حول جريمة وقعت من رجل مثقف موظف ، إذ قتل أمه ، واعترفت عليه  
زوجته ، وكان القاضى متألماً غاية الألم من هذه الزوجة ، ويعلق على هذا  
بأن النساء كيدهن عظيم ، وكان يعجب كيف أن هذا الرجل المثقف أطلع  
زوجته على الجريمة ولم يخف نبأها عنها ؛ وهذا كله يشير إلى أن التهذيب العام  
لا يغنى عن الدين شيئاً في منع الإنسان عن الجريمة وإبعاده عنها ، وفي بعث  
كراهية المؤمن للوقوع فيها . ومن البدهى أن المؤمن يجد داخل نفسه حكومة  
دائمة تحاكمه على ما يرتكب من جرائم وسيئات ، بل تحاسبه على التفكير  
في الجريمة قبل وقوعها ؛ وتدعوه إلى عدم الوقوع فيها ؛ وهذا هو مبعث  
أهمية الدين في حياتنا ، وسر ضرورته لمجتمعاتنا التي لم تبلغ من الثقافة والتهذيب  
قسماً كبيراً أو ضئيلاً ، ونحن إذا أضعفنا الشعور الدينى فى النفوس ، فإن  
القاتل سوف يقتل ، والسارق سوف يسرق ، والتاهب سوف ينهب . ولص  
الأعراض سوف يقدم على انتهاكها ، دون ما تردد أو خشية أو خوف ،

ما دام هذا المجرم يقدر على الإفلات من يد القانون والعقاب ، ونكون بذلك قد أضعفنا الوازع الديني من النفوس ، دون أن نعمل على أن يحل محله شيء آخر يكون عوضا عنه ، والاتكال على أن الإنسان المهذب لا يقع في الجريمة اتكال خاطيء ، لأن أكثر المهذبين يقعون في الجرائم ويمتهدون في إخفائها ، ثم إن بيئتنا لاتزال بيئة جاهلة بعيدة عن التهذيب العام أو الخاص . والاتكال كذلك على أن الخوف من بطش القانون ينأى بالإنسان عن الوقوع في الجريمة لا ينفع بشيء ، لأن معنى ذلك أن من استطاع أن يفلت من أيدي القانون فإن هذا الخوف وسلطانه ينتفي من نفسه ، ويذهب أثره سدى . . . والعجب كل العجب أن يكون للدين الأثر كل الأثر في المعاونة على استتباب الأمن والنظام ، وعلى استقرار الأمور في مجراها الهادىء الطبيعي ، ثم لا يعمل المسؤولون فينا عملا حاسما في سبيل تعزيز روح الدين في نفوس الناشئين ، وفي محاربة كل مظاهر الخلاعة والمجون في بيئتنا الإسلامية ، وفي نشر الثقافة الإسلامية والعناية بها .

٢ - أمر الحكام والولاة والقضاة وكل مسئول في الأمة بأن يكون شعاره في حكمه العدل بين الناس ، فالعدل هو قوام الملك ، وهو أساس صلاح الأمر ، واستتباب الأمن والنظام في المجتمع . . . وقد ضرب المسلمون الأولون في هذا السبيل ، الذى هو تحرى العدل والنزاهة المثل الرفيعة التى لم يضر بها أحد من الحكام والرؤساء من قبل ولا من بعد . ولم يضعف المسلمون وتذهب شوكتهم إلا ببعدهم عن هذا الأصل الإسلامى الجليل ، وإذا ذهب العدل على أيدي المسلمين فأى فارق يبقى بيننا وبين أهل الأديان الأخرى ، وأى فضل يكون لنا على من سوانا ؟ إن الغرب أخذ من الإسلام أمره بالعدل بين الناس وطبقه في بلاده فملك العالم وساد الشعوب ، إن المواطن الصالح لا يوجد إلا إذا شعر بالعدل سائدا ، وبالنظام مستقرا ، وبحرص أولى الأمر على مصالح الناس ، وحينئذ يكون حرص هذا المواطن على مصالح أمته ، وغيرته على تقدمها ، سائدين . والويل كل الويل للشعوب التى ليست

قلوبها مع قلوب حكامها ، فمسير هؤلاء الحكام إلى الزوال ، ومصير هذه الشعوب إلى التفرق والهلاك .

٣ - طاعة الله وطاعة الرسول فيما أمر به واجبة مفروضة على كل مسلم .

٤ - وجوب التحاكم إلى كتاب الله ودينه وشريعته في كل شيء ، وكل جانب من جوانب حياتنا العامة والخاصة ، وذلك بأن تكون الحكومة إسلامية ، وأن يكون القرآن الكريم هو الدستور المعمول به بين الناس ، فالحكم إسلامي ، والمحكوم به هو كتاب الله الخالد الحكيم ، ودستور الإسلام الجليل العظيم ، هو القرآن الكريم .

٥ - وجوب رد الأمور عند الاختلاف إلى دين الله وكتابه ، فهما الحكم العدل الذي لا ترد حكومته بين الناس ، ولا يؤمن مؤمن إلا إذا رضى عن طيب نفس بالاحتكام إلى الله وكتابه في كل شيء ، وإلا إذا أطاع أوامر الدين في كل وقت ، وإلا إذا خضع لأحكام الإسلام خضوعاً مطلقاً ، واعتقد أن شرائع الإسلام وعباداته ومأموراته ونواهيه إن هي إلا سبب السعادة والفوز والفلاح في الدنيا والآخرة .

والعجب كل العجب لموقف المسلمين اليوم ، فهم يدعون أنهم مسلمون ، وفي الوقت نفسه يذهب أكثر مثقفهم ورؤسائهم وساداتهم إلى أن الأخذ بالحضارة الغربية في كل شيء واجب حتم ، ولو تعارض معها الدين ، ويغالون فيرون أن تعاليم الإسلام كان لها زمن مضى ، وأنها لا تصلح للتطبيق في مجتمعاتنا اليوم ، ويغالون أكثر فيقولون : إن الإسلام دين رجعي ، يبيح تعدد الزوجات ، ويقطع يد السارق ويأذن بالرق ، ويحرم الربا ، ويغالون أكثر وأكثر فينكرون الأديان ، بل ينكرون وجود الله ، بل ولا يعترفون ببعث ولا حساب ولا نشور ، ولا يريدون أن تبقى للدين سيطرة روحية على الناس ...

مهلا يا هؤلاء ، ويا هادى الطريق جرت ، فما أوقعك فى ذلك كله إلا لأنك تعلمت على بصر الاستعمار وسمعه ، ونشأت على عينه ، وتلقفتك وأنت صغير الثقافات الغربية التى نشرها الاستعمار فى محيطنا ، والمعلمون الأوربيون الذين جلبهم المستعمرون إلى مدارسنا ليكرهوا أبناءنا فى الإسلام وحياة المسلمين وثقافتهم . . . وما أوقعك فى ذلك كله إلا جهلك بمبادئ الإسلام وطبيعته وثقافته ، وما جرك إلى هذا الإلحاد المادى إلا أن الشيطان قد استولى عليك ، وانحرفت بك السبل إلى سبيله ، وقادتك الضلالة إلى متاهات سحيقة . . . ولقد صدق رسول الله فى قوله : « بدأ الإسلام غربيا ، وسيعود غربيا كما بدأ ، فطوبى للغرباء ، أيها الناس : إذا رأيتم الإلحاد هو الدين ، وإذا رأيتم الجور هو العدل ، والباطل هو الحق ، والشر هو الخير ، والمنكر هو المعروف ، والخبث طيبا ، والفساد صلاحا ، فقد دنت الساعة . . . وإذا اختلفت الموازين ، واضطربت المقاييس ، وجارت الأحكام ، واختلت المناهج ، فإذا يجدى إذا كلام المنصفين وإرشاد المرشدين ، ونصح الناصحين ؟ إى والله لقد استحالت الأمور ، حتى أصبح المتدين يسميه الناس رجعيا ، والصالح يسمونه « عبيطا » ، والعالم بأمر الدين يسمونه « فقي » ، ولا يسمونه فقيها ، ولا يرون له فضلا من ثقافة على الناس . . . وذلك هو الخطر الأعظم على كيان الإسلام والمسلمين ؛ والذين يريدون الإصلاح يجدون أنفسهم اليوم فى أول الطريق ، فعليهم أن يبدأوا كما بدأ محمد بن عبد الله ، بدعوة الناس إلى تعاليم الإسلام ومبادئه وشرائعه وقوانينه بلغة العصر الحديث وبأسلوبه . .

٦ — النعى على المنافقين الذين يقولون (آمنا) بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ، والذين يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ، ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون ، والذين يريدون أن يتحاكوا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ، وهذا الطاغوت ليس هو الشيطان فحسب ، بل هو اليوم بيتنا ما نسميه « بالقانون الفرنسى » الذى يبيح الزنا برضاء الرجل والمرأة وعدم اعتراض أحد من أولياء المرأة ، والذى يبيح الربا ، ويحل شرب الخمر ، ولا يعارض الرقص . .

ولا يكره الاختلاط ، ولا يغضب لمحارم كثيرة أن تستحل علنا بين الناس ؛  
وليس أضر على الإسلام والمسلمين من هؤلاء المنافقين الذين يقولون (آمنا)  
بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ، والذين يرون التحاكم إلى دين الله رجعية . . ولو  
استقام هؤلاء المنافقون ، وساروا على سنن الإسلام وطريقه القويم ، وفعلوا  
بما يوعدون به ، لكان خيرا لهم وأشد ثيبنا .

٧ - طاعة الله والرسول سبب الفوز والفلاح في الدنيا والآخرة ،  
ومصير الطائعين العابدين لله ، العاملين بكتابه الكريم ؛ هو الجنة والإقامة بدار  
الخلود ، مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين .

٨ - الأمر بالاستعداد الدائم لقتال أعداء الإسلام وخصومه ، وللدفاع  
عن وطن المسلمين ، وبلادهم ، وهذا مستفاد من قوله تعالى : « خذوا حذركم » ،  
والأمر كذلك بالجهاد في سبيل الله ، وبوجوب الاحتراس والحذر من  
أعمال « الطابور الخامس » ، الذي يقف في صفوف المسلمين وجيوشهم  
وسيوفهم مصلثة على المسلمين لتعاون أعداء الإسلام في القضاء على القومية  
الإسلامية ، وعلى حرية شعوب المسلمين وعزتهم وكرامتهم ؛ ومثل هذا  
« الطابور الخامس » ، في الخطر على كيان المسلمين - المترددون ، وضعاف العزيمة  
والجبناء ، والذين يرضون بالذل ولا يحاربونه ، ويتحسرون على عهد  
الاستعمار ، ويرون أن الأحلاف العسكرية مع المستعمرين ضرورة لازمة  
للدول الإسلامية ...

٧٤ - فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ  
وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ  
أَجْرًا عَظِيمًا .

٧٥ - وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ  
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ

هَذِهِ الْقَرْيَةَ الظَّالِمِ أَهْلِهَا وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَأَجْعَلْ  
لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا .

٧٦ — الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ  
فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَاقْتُلُوا أَوْ لِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ  
كَانَ ضَعِيفًا .

٧٧ — أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ  
وَءَاتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ  
يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ  
كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ  
الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا .

٧٨ — أَيَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَأَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ  
مُشِيدَةً وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ  
تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ  
فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَسْكَادُونَ بِفَقْهُونِ حَدِيثًا .

٧٩ — مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ  
نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا .

٨٠ — مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ  
عَلَيْهِمْ حَفِيفًا .

في هذه الآيات الكريمات السبع ، بل في هذا الربع الجليل كله ، أمر



بالقتال ، وإذن به : قتال المشركين ، والكافرين ، أعداء الإنسانية ، وأعداء السلام ، وأعداء التقدم والحضارة ، وخصوم حريات الشعوب والأفراد .. في هذه الآيات يأمر الله عز وجل المسلمين كافة بالجهاد في سبيله ، وسبيل إعلاء كلمته ودينه ، ومن أجل الدفاع عن الوطن الإسلامي وعن العقيدة الإسلامية .. وليس الإذن بالقتال في الإسلام للاعتداء والنهب والاستعمار ، وليس القتال سيطرة وعسكرية متعالية ، ولكنه نشر للعدل والأمن والسلام والتوحيد في الأرض ، ودفاع عن العقيدة الصالحة ، ورد لكيد خصوم الإسلام ، ودفاع عن وطن المسلمين وأطفالهم ونسائهم ..

وقد سبق في الآيات الثلاث الماضية الأمر بأن يأخذ المؤمنون حذرهم ، وأن ينفروا في سبيل الله أفرادا وجماعات ، دفاعا عن ملتهم وأمتهم وقوميتهم وأهلبيهم ، كما سبق فيها تعريض المنافقين و(الطابور الخامس) في الجيش الإسلامي ، ونعي عليهم ، وتهكم بهم ، ولم يأمر الله عز وجل ولا رسوله بإعدام هؤلاء المنافقين جملة ، ولم يجرب معهم الرسول سيطرته الروحية والعسكرية ، بل صبر وصابر ، وعاملهم كما يعامل غيرهم من المسلمين والجند ، وأخذ حذرهم منهم ، وناقشهم بالحسنى ، وطلب منهم الإخلاص لله في القول والعمل . وهذه معجزة للإسلام ورسول الإسلام ، لأن أعمال السيف كثيرا ما يقع فيه المغرورون ، ولأن الذين يصددهم السيف كثيرا ما يقع فيهم مظلومون ، ولأن نبي الإنسانية محمدا صلوات الله عليه ودينه القويم إنما أمرا بالرحمة والتهذيب لا بالعسف والتعذيب والبطش بالناس .

قوله تعالى : « فليقاتل في سبيل الله ، أي لإعلاء دينه » الذين يشرون ، أي يبيعون برغبة « الحياة الدنيا بالآخرة ، وهم المؤمنون ، والمعنى : إن يتباطأ هؤلاء المنافقون عن القتال فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم في طلب الآخرة » ومن يقاتل في سبيل الله ، أي لإعلاء دينه « فيقتل ، أي يستشهد » أو يغلب ، أي يظفر بعدوه « فسوف نؤتيه أجرا عظيما ، أي ثوابا جزيلا ، ووعد بالأجر العظيم ثرغيا في القتال وتكديبا لقول المثبط : قد أنعم الله عليّ

إذ لم أكن معهم شهيدا؛ وإنما قال: فيقتل أو يغلب، تنبيها على أن المجاهد ينبغي أن يثبت في المعركة حتى ينال الشهادة أو يفوز بالظفر والغلبة، وأن لا يكون قصده بالذات إلى القتل بل إلى إعلاء الحق وإظهار الدين. روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرج من بيته إلا إلى الجهاد في سبيله وتصديق كلمته أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة»، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل القانت الصائم الذي لا يفتر عن صلاة ولا صيام»، وقوله تعالى «وما لكم لا تقاتلون»، استفهام توبيخ، أي لا مانع لكم من القتال «في سبيل الله»، لإعلاء دينه، وقوله تعالى «والمستضعفين» معطوف على اسم الله، أي وفي سبيل المستضعفين، وهو تخليصهم من الأسر وصونهم عن العدو، وقوله تعالى «من الرجال والنساء والولدان» بيان للمستضعفين، وهم المسلمون الذين حبسهم الكفار عن الهجرة وآذوهم، قال ابن عباس: كنت أنا وأمي منهم. - وإنما ذكر الله تعالى الولدان مبالغة في الحث وتنبيها على تنهاى المشركين بحيث بلغ أذاهم الأطفال الصغار، وأن دعوتهم أجبت بسبب مشاركتهم في الدعاء وطلب الرحمة واستدفاع البليّة، وقيل: المراد بهم العبيد والإماء، وهم جمع وليد، الذين يقولون، أي يدعون: يا ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها، أي بالكفر «واجعل لنا من لدنك، أي عندك» وليا، يتولى أمرنا «واجعل لنا من لدنك نصيرا»، يمنعنا منهم، وقد استجاب الله تعالى دعاءهم فبيّس لبعضهم الخروج إلى المدينة، وبقي بعضهم إلى أن فتحت مكة له صلى الله عليه وسلم، فتولاهم ونصرهم، ثم استعمل عليهم عتاب بن أسيد بوزن كريم فخاهم ونصرهم حتى صاروا أعز أهلها، وكان ابن ثمانية عشرة سنة، والقرية مكة، والظالم صفتها، الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله، أي في طاعة الله «والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت»، أي في طاعة الشيطان، أو الطاغوت هنا هو الأصنام، أي يقاتلون في سبيل الأصنام والوثنية «فقاتلوا»، أيها المؤمنون «أولياء الشيطان»، أي حزبه وجنوده وهم الكفار

إن كيد الشيطان ، أى مكره بالمؤمنين ، كان ضعيفا ، فهو بالنسبة إلى كيد الله تعالى بالكافرين لا يعتد به .

والشيطان هو القوة الخفية الدافعة إلى الشر ، وقد تحدث القرآن الكريم عن إبليس وجنده ، وقص قصة وسوسة الشيطان لآدم عليه السلام .. فهل الشيطان هو هذه القوة الخفية التى تحت على الشر وتدفع إليه ، أو هل هو إغراء الشر للنفس الإنسانية حتى لتقف ضعيفة مخذولة أمام مغريات اللذة والشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة ، وأمام سيطرة حب الحياة وانداتها على نفس الانسان ؟ .

وقوله تعالى « ألم تر إلى الذين قيل لهم : كفوا أيديكم ، أى عن قتال المشركين والكفار ، وهم جماعة من الصحابة كانوا يلقون من المشركين أذى كثيرا قبل أن يهاجروا ، ويقولون : يا رسول الله ، ائذن لنا فى قتالهم ، فإنهم قد آذونا ، فيقول لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : كفوا أيديكم ، فإنى لم أؤمر بقتالهم ، وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ، فلما هاجروا إلى المدينة وأمرهم الله بقتال المشركين شق ذلك على بعضهم ، كما قال تعالى : « فلما كتب ، أى فرض عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون ، أى يخافون ، الناس كخشية الله ، أى كخشيتهم من الله « أو أشد خشية ، من خشيتهم له » وقالوا ، جزعاً من الموت ، ربنا لم كتبت علينا القتال لولا ، أى هلا ، أخرتنا إلى أجل قريب ، وهو الموت ، أى هلا تركتنا حتى نموت بأجالنا ، واختلفوا فى هؤلاء الذين قالوا ذلك ، فقيل : قاله قوم من المنافقين لأن قوله « لم كتبت علينا القتال ، لا يليق بالمؤمنين ، وقيل : قاله جماعة من المؤمنين لم يكونوا راسخين فى العلم ، قالوه خوفاً وجبنا لا اعتقاداً ثم تابوا ، وأهل الإيمان يتفاضلون فيه ، وقيل : هم قوم كانوا مؤمنين ، فلما كتب عليهم القتال نافقوا من الجبن وتخلفوا عن الجهاد « قل ، لهم يا محمد ، متاع الدنيا ، أى ما يتمتع به فيها والاستمتاع بها « قليل ، أى صائر إلى الزوال ، والآخرة ، أى ثوابها ، وهو الجنة

والنظر إلى الله تعالى « خير لمن اتقى ، عقاب الله بترك معاصيه ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر به يرجع » ولا تظلمون ، أي تنقصون من أعمالكم « فتبلا ، أي قدر ما يكون في شق النواة كما مر عن عكرمة .

ونزل في المنافقين الذين قالوا في قتلى أحد : لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا « أينما تكونوا ، أيها الناس كلكم مطيعكم وعاصيكم » يدرككم الموت ، أي فإنه طالب لا يفوته هارب « ولو كنتم في بروج ، أي حصون ، أي في برج داخل برج ، أو كل أحد منكم داخل برج » مشيدة ، أي مرتفعة ، كل واحد منها شاهق في الهواء منيع ، فلا تخشوا القتال خوف الموت .

ونزل في اليهود لما قالوا - حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة - : مازلنا نعرف النقص من ثمارنا ومزارعنا منذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه « وإن تصبهم ، أي اليهود « حسنة ، أي خصب ورخص في السعر » يقولوا هذه من عند الله ، لنا ، لا مدخل لك فيها « وإن تصبهم سيئة ، أي جذب وغلاء في الأسعار » يقولوا هذه من عندك ، أي من شؤم محمد وأصحابه ، وقيل : المراد بالحسنة الظفر والغنيمة يوم بدر ، والسيئة القتل والهزيمة يوم أحد ، يقولون : هذه من عندك ، أنت الذي حملتنا عليه يا محمد ، فعلى هذا يكون قول المنافقين « قل ، لهم يا محمد « كل ، أي الحسنة والسيئة » من عند الله ، ثم عيرهم بالجهل فقال : « فما هؤلاء القوم ، أي اليهود أو المنافقين « لا يكادون يفقهون ، أي يقاربون أن يفهموا » حديثا ، يوعظون به وهو القرآن ، لأنهم لو فهموه وتدبروا معانيه لعلموا أن الكل من الله ، أو حديثا ما يلقى إليهم ، (وما) استفهام تعجب من فرط جهلهم ، ونفي مقاربة الفعل أشد من نفيه ، ما أصابك ، أي أيها الإنسان « من حسنة ، أي نعمة دنيوية أو أخروية » فمن الله ، أتتك تفضلا منه ، والإيمان أحسن الحسنات « وما أصابك من سيئة ، أي بلية وأمر تكرهه » فمن نفسك ، قال المفسرون هنا : المعنى على أنها أتتك حيث ارتكبت .

ما يستوجبها من الذنوب ، وقالوا : إن الحسنه والسيئة كل من عند الله ، فالخصب والجذب والنصر والهزيمة كلها من عند الله ، وقوله « فمن نفسك » ، أى وما أصابك من سيئة من الله فبذنب نفسك عقوبة لك ، كما قال تعالى : « وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم » ، وقيل : « إن هذه الآية متصلة بما قبلها ، والقول فيه مضمرة تقديره : فما لهُؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ، يقولون : ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك » وأرسلناك ، يا محمد للناس ، أى كافة ، وقوله تعالى : « رسولا » ، حال قصد بها التأكيد « وكفى بالله شهيدا » ، على إرسالك بنصب المعجزات .

هكذا ذهب المفسرون فى تفسير هذه الآية ، وأخالفهم فى ذلك ، ذاهبا إلى تفسير الآية على ظاهرها دون تأويل ، فليس من المعقول أن يكتب الله عز وجل الشر على الإنسان ثم يحاسبه به ، ولا أن يفرض الشقاء عليه ويحاسبه بذلك . . إن العدل الإلهى أمر بدهى تجزم به الفلسفات الدينية عن يقين وإيمان لا يجد الشك إليهما سبيلا ، وهو مع ذلك من الضروريات فى عالم التفكير الفلسفى الحديث ، أو من الأبجديات فى قاموس العقل البشرى المنظم ، ولا يستسيخ مفكر أن يتصور مصير الحياة الإنسانية وحاضرها ، وحياة البشر ونظامهم فى عالم مقفر من عدالة السماء ، بل لا تستطيع أن تفهم كيف كانت تقوم الحياة البشرية ويستقيم نظام الوجود كله بدون هذا العدل السماوى الشامل . ونحن لا نؤمن بأن الله عادل فحسب ، بل بعداه ورحمته جميعا ، فبالعدل يسير العالم الإنسانى لأهدافه العظيمة المنشودة ، وتستمر نواميس الوجود تؤدى عملها كاملا فى سبيل خدمة البشر وسعادتهم ؛ وبالرحمة - التى لا تتنافى مع قوانين العدل الإلهى العظيم - تسعد الإنسانية ، وتحيا حياة كريمة متجددة فيها الأمل والرجاء . فلا يمكن أن يستقيم مع هذا العدل نسبة ظلم إلى الله .

والذين يثيرون مشكلة الشقاء الإنسانى يجب عليهم ألا يكفوا أنفسهم عناء البحث عن العدل الإلهى ، لأن هذا العدل هو الآن وقبله فوق مثار

الشكوك والأوهام ، وخاصة يعد أن فضج العقل البشرى هذا النضوج الباهر في عصر الذرة والصواريخ . أما هؤلاء المفكرون الذين تثير مظاهر الشقاء في الحياة الإنسانية شكوكهم في رحمة الله ، فيجب عليهم أن يفرقوا بين نوعين من الرحمة : رحمة تتنافى مع هذه النواميس المنتظمة المسيطرة على الكون والحياة ، والتي فرضتها عدالة الخالق العظيم ، وهذا النوع لا يصح أن يقال له على الحقيقة رحمة ، بل هو ظلم جائر يسير بالحياة إلى التخبط والظلام ، لا إلى السعادة والرفاهية المنشودتين ، والنوع الثاني من الرحمة هو ما لا يتنافى مع هذه القوانين التي تحتمها العدالة ، وهو في قانون المدنية الحديثة أول واجب على الإنسان المهذب ، وأكرم صفات الإنسانية الكاملة في الرجل الذي يتسم بسماة المدنية والخلق الكريم ، فما بالك به إذن في جانب المسيطر الأعظم على الوجود والحياة ؟ وكيف يمكن أن يقال : إنه من صفات السكال في البشر دون الله ؟ .

وإذا كانت عدالة السماء قد وهبت للإنسان حرية في الحياة ، وأمدته بجميع العناصر الأدبية اللازمة لتكوين شخصيته الإنسانية ، ولمساعدته على الكفاح في الوجود ، وعلى الانتصار في معركة الوجود الطاحنة ، بعد أن أمدته بجميع الوسائل التي تساعد على فهم الحياة فهما كاملا ، وعلى أنجع السبل الموصلة إلى السعادة فيها . أفنقول إن ما يصيب الإنسان - بسبب نفسه أو بسبب المجتمع الذي يعيش فيه - من شقاء وآلام نتيجة لهذه الحرية الموهوبة هو ظلم وجور من الله ، لأنه حد من قوته ، ولم يعمل بمقتضى قدرته العظيمة القادرة على إسعاد الحياة والناس ؟ كلا ، فذلك منطوق لا يستقيم ، ولا يمكن أن يقوله إنسان يجب أن يصل إلى الحقيقة الأبدية وحدها . ويمكننا أن نحدد الشقاء تحديدا تاما ، وأن نفهم أسبابه ، وأن نرى إلى أي حد نستطيع التوفيق بين عدل الله ورحمته ، ووجود الشقاء الكثير في هذه الحياة .

أما الشقاء فقد عرض له المفكرون والفلاسفة من قديم بالبحث والتحديد ،

ونحن لن نتوسع في التعريف ، ولن نذهب إلى ما يصح أن نذهب إليه من أنه كل ما يعرض حياة الفرد أو الجماعة الإنسانية أو نظام الوجود الإلهي الذي فطر الكون عليه للخطر والآلام ، ولن نذهب إلى إنكار الشقاء الذي يحيط بالآفراد والجماعات ، مدعين بأنه تضحية يستوجبها العمل في سبيل بقاء وحفظ الحياة الإنسانية نفسها ، بل سنتواضع جداً في مدلول هذا الشقاء ، فنرى أنه الكوارث والآلام التي تحل بالناس . وهذه الكوارث والآلام لم يكتبها الله علينا ظلماً ولا هيمنة ولا جوراً . ، إنما نحن الذين كتبناها على أنفسنا وأشقينا بها أنفسنا .

وإذا حللنا أسباب هذا الشقاء الإنساني الذي نرى مظاهره الفادحة كل يوم وكل ساعة ، يمكننا أن نرجعها إلى ثلاثة أشياء :

الأول : ما كان السبب فيه الناس أنفسهم ، كالمقامر الذي عرض نفسه للفقر بلعبه القمار ، وكالعاكف على تعاطي المخدرات الذي يجلب على نفسه شقاء المرض بعكوفه على المخدرات ، وكالذي يلقي بنفسه في النهر لينتحر من هموم الحياة ، أليس هؤلاء جميعاً ومن شابههم يستحقون هذا الشقاء الذي جروه على أنفسهم بأيديهم ؟ وكيف يمكننا أن نقول : إن هذا الشقاء يتنافى مع عدل الله رحمته ؟ .

الثاني : ما يكون السبب فيه المجتمع نفسه ؛ فالفقر شقاء ، ولكن إذا كان هذا الفقر ناشئاً عن سوء الأوضاع الاقتصادية عند جماعة أو أمة ، أو سببه عدم استغلال هذه الجماعة أو الأمة لمراقمتها الاقتصادية استغلالاً صحيحاً ، أفلا يكون هذا الشقاء الذي نزل بهم عدلاً من السماء ، بل رحمة من الله بالناس ، لأنه أراهم ما يترتب على مخالفة الدين أو حكم العقل والتفكير من أضرار وشقاء ؟ والحياة البشرية وحدة تامة ، ومن ضروريات العدالة أن توزن بموازن عادلة سليمة ، وإلا فكيف يستقيم نظام الحياة ؛ فإذا لاقت جماعة أو أمة نتائج إهمالها أو جهلها ، أفيكون ما يحيق بها من أثر ذلك من الشقاء ظلماً وجوراً من الله ؟

وكذلك الحرب؛ أليست جناية ما يترتب عليه من شقاء هي من عمل المجتمع نفسه الذي لم يحكم القوانين ونظام الله العادل في العلاقات بين جماعته وأمه، فترك شريعة العدالة الإنسانية إلى نظام الغابة وشريعتها. وكذلك الشقاء الذي ينزل بالناس نتيجة للأمراض التي يصابون بها. أليس سره أن هؤلاء الناس أو الحكومة المسؤولة عنهم قد أهملت في العمل على محاربة المرض وعلاجه والوقاية منه؟ ومثل ذلك الآلام التي تصيب الأطفال من فقر ومرض وسواهما؛ أليس مرجعها إلى إهمال الآباء وجاهلهم وتعريضهم في حقوق الأبناء، ولنفرض أن رجلا توفي وترك طفلا صغيرا، ولم يترك له شيئا من مقومات الحياة، أليس الأب مسئولاً عن إهماله الذي كان منه في حق طفله حين لم ينظم حياته تنظيماً اقتصادياً كافياً، يبعث على الطمأنينة والثقة بأنه أدى واجبه نحو ابنه؟ ولنفرض أيضاً أن رجلاً سار في الطريق فأخطأ سائق سيارة فقضى على حياته، أليس هذا الشقاء مبعثه خطأ رجل من المجتمع وعدم حذره في سبيل المحافظة على حياة الناس، وفي سبيل أداء واجبه كاملاً؟ وقوانين الوراثة تعلق لنا تعليلاً واضحاً كيف تنتقل الأخلاق والأمراض وغيرهما من الآباء إلى الأبناء على مر العصور. وإهمال المجتمع أو خطؤه لا يستلزم أن يكون كل إنسان في المجتمع قد صدر منه الإهمال أو الخطأ، ولا أن يكون مسئولاً عنهما، بل يكفي أن يجتهد فرد عن السبيل فيحقيق الشقاء بكثير من أفراد المجتمع أو بالمجتمع جميعاً، لأن الحياة قائمة على التعاون والعمل المشترك لخدمة الإنسانية والجماعة البشرية، والسير بها قدماً في سبيل الخير والأمن والسلام والرفاهية، فما يصدر عن فرد قد تشقى به أمة.

الثالث: ما لا يمكن معرفة السبب فيه، كسفينة هبت عليها أعاصير عاتية ففرقت بركابها، وكبركان ثار فدمر مدينة، وكصاعقة نزلت من السماء فقضت على جماعة، وغير ذلك من مظاهر الشقاء الذي لا تفهم الحكمة فيه ولا أسبابه المحيطة به. ومن البدهي أن عقولنا أقصر في هذه الحالات عن إدراك كنه إرادة



الله وحكمته ورحمته وعدالته ، فقد يكون السبب في بعضها حكمة بعيدة لا يعلمها إلا الله كما ترمز إليه قصة الخضر مع سيدنا موسى ، وقد يكون السبب في بعضها الآخر حفظ الكون نفسه والعمل على بقاء الحياة ، فتضحى عدالة الله بفرد في سبيل مجتمع ، أو بالجماعة في سبيل الوجود نفسه ، فقد تدمر المواد الملتهبة المتصاعدة من فوهة البركان قرية ، ولكنها ربما لولم ينفجر البركان لوقعت نكبة أرضية تقع ضحية لها قارة بأسرها ، والحياة نفسها مجموعة من التضحيات . فنحن نموت ليحيا جيل جديد ، وبعض الكواكب الكونية تتلاشى ليبقى نظام الوجود سليماً . وكرات الدم في حرب شعواء يفتى بعضها فيها في سبيل بقاء البعض الآخر القادر على تزويد الجسم بالحياة ، وهكذا تضحى إرادة الله بالضعيف ليبقى القوى ، فيعمر الكون ويكون خليفة الله في أرضه ، وتزدهر حياة البشر ويصبحوا أهلاً لأن يعيشوا في الحياة .

وفلسفة الدين تقوم على بعث الرضاء الروحي والطمأنينة النفسية في قلوب المؤمنين ، وعلى أن يفوض الناس أمورهم في مثل هذه الأحوال لله ، وعلى الإيمان الكامل بعدالته ورحمته ، وبالحياة الآخرة التي يجازى فيها على ما عملوا من حسنات أو سيئات . وفي مثل هذا يطيب للمفكرين أن يقرؤا بعجز عقولهم عن فهم حكم الله العظيمة في الحياة ، وإلا كانوا كالطفل الذي يحكم على أعمال الفيلسوف . . . لنؤمن بعقولنا وقلوبنا جميعاً ، فالعقل وحده قد يبعث على الشقاء الروحي ، وقد لا يوصل الإنسان إلى الهدف المنشود ، كالرجل الذي يعتمد على رجله وحدهما في السير على سطح الماء ، والقلب وحده قد يكون مثار الطمأنينة والغبطة واليقين ، ولكن أليس مما لا يليق بكرامة الإنسان الأدبية وهو خليفة الله في أرضه ، أن يلغى عقله وفكره ، وأن يفهم الحياة ونواميس العدالة الإلهية العظيمة ، فهماً آلياً محدوداً ، لا يتعدى نظرات الحيوانات السائمة إلى الكون العظيم .

وكيف نفهم الحياة ، وشخصيتنا فيها ، والرسالة العظيمة التي خلقنا لأدائها

كاملة في سبيل السير بالحياة قدما إلى المثل العليا والأهداف العظيمة المرتجاة .  
إذا لم نفهمها على أنها وحدة تامة أو جسم واحد يتحرك في تعاون وانسجام  
ودقة نظام لغاية مشتركة ، وللتجديد المستمر في سبيل الإنسانية وحضارتها  
وتقدمها وسعادتها ؟ ، وهل يمكن القول : إن المرأة قد شقيت حين خلقت  
امرأة ولم تخلق رجلا ؟ ، وأن مجارى البول في الإنسان تشقى وكان الأولى بالله  
أن يسعدها ، بأن تكون مكانا طاهرا يجرى فيه دم الحياة كالقلب تماما ؟ كلا  
إن شقاءها سعادة للجماعة التي تعيش فيها ، وإن تفسيرنا المحدود لبعض مظاهر  
الشقاء في الحياة الإنسانية قد يكون صوابا ، لو أعطينا قوى أخرى تساعدنا  
على فهم ما خفي وراء عقولنا من مظاهر الوجود . . على أننا حين ننسب فقر  
إنسان إلى الله لا نكون قد بلغنا الحقيقة ، إنما فقر الإنسان بسبب نفسه  
أو مجتمعه أو شعبه ، فيهمل هو أو المجتمع الذي يعيش فيه أو وطنه الكبير  
في استنباط وسائل الثراء والكشف عن مقومات الغنى والرخاء .

وقوله تعالى : « من يطع الرسول فقد أطاع الله ، أى أن طاعة رسول  
الله طاعة لله ، لأنه في الحقيقة مبلغ ، والأمر هو الله تعالى . . ومن تولى ،  
أى أعرض عن طاعتك فلا يهمنك أمره . « فما أرسلناك ، الخطاب هنا لمحمد  
« عليهم حفيظا ، أى حافظا لأعمالهم وتحاسبهم عليها ، إنما عليك البلاغ  
وعلىنا الحساب ، فيجازيهم الله تعالى . . وهذا كان قبل الأمر بالقتال .

وقد نزلت هذه الآية لما قال النبي صلى الله عليه وسلم : من أطاعنى فقد  
أطاع الله ، ومن أحببني فقد أحب الله ، فقال بعض المنافقين : ما يريد هذا  
الرجل إلا أن نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى بن مريم . . فنزل قوله  
تعالى « من يطع الرسول فقد أطاع الله » . .

هذا ومن أصول الإسلام طاعة الله وطاعة الرسول ، وقد أمر بهما معاً  
أمرأ عاماً ، وبين جزاء المطيع وأحوال الناس في هذه الطاعة بحسب قوة  
الإيمان وضعفه والصدق فيه والنفاق . ثم أمر بالقتال ، وبين مراتب الناس

في الامتثال ، وبعد هذا ذكر المؤمنين بأمر الطاعة وكونها لله تعالى بالذات ، ولغيره بالتبع ، وبين ضربا من ضروب مراوغة أولئك الضعفاء أو المنافقين فيها ، وطاعة الرسول طاعة لله من حيث هو رسول فهو من الله ، وما أمر به فهو من العبادات والفضائل والأعمال العامة والخاصة ، التي تحفظ بها الحقوق وتدرأ المفاسد وتحفظ المصالح ؛ فمن أطاعه في ذلك لأنه مبلغ له عن الله عز وجل فقد أطاع الله بذلك ، لأن الله تعالى لا يأمر الناس وينهاهم إلا بواسطة رسل منهم يفهمون عنهم ما يوحيه الله إليهم ليبلغوه عنه .

فآية تدل على أن الله تعالى هو الذي يطاع لذاته ، لأنه رب الناس وإلهم وملسكهم ، وهم عبيده المغمورون بنعمه ، وأن رسله إنما تجب طاعتهم فيما يبلغونه عنه من حيث أنهم رسله لا لذاتهم ، ومثال ذلك الحاكم تجب طاعته في تنفيذ شريعة الأمة وقوانينها ، وهو ما يعبرون عنه بالأوامر الرسمية ، ولا تجب فيما عدا ذلك . قال الرازي : قال مقاتل في هذه الآية : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : من أحبني فقد أحب الله ومن أطاعني فقد أطاع الله ، فقال المنافقون : قد قارب هذا الرجل الشرك ، يريد أن تتخذة ربا كما اتخذت النصراني عيسى . فأنزل الله هذه الآية . إن المؤمن الموحد لا يكون مستعبدا خاضعا إلا لخالقه وحده دون جميع خلقه ، فالخروج عن ذلك شرك ، والشرك نوعان : أحدهما أن ترى لبعض المخلوقات سلطة غيبية وراء الأسباب العادية العامة ، وثانيهما أن ترى لبعض المخلوقين حق التشريع والتحليل والتحرير لذاته ، ولذلك قال المنافقون : يريد أن تتخذة ربا ، وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم اتخاذ أهل الكتاب أحبارهم ورهبانهم أربابا بطاعتهم فيما يحلون ويحرمون أن المؤمن الموحد - كما قال الشيخ رشيد رضا - يكون أعز الناس نفسا ، وأعظمهم كرامة ، وأنه لا يقبل أن يستبد فيه حاكم ، ولا يستعبده سلطان ظالم ، وما قوى الاستبداد في المسلمين إلا بضعف التوحيد فيهم ، فالتوحيد هو منتهى ما تصل إليه النفوس البشرية من الارتقاء والسكال ، فصاحب التوحيد الخالص يعلم

(٧ - تفسير القرآن لخنفاجي ٥)

علم اليقين أن كل شيء في هذه الأرض وفي تلك السموات العلى هو خاضع ومقهور للنواميس والسنن العامة ، وأما طاعة أولى الأمر فهي لا تنافي التوحيد أيضا ، ولا تقتضى ذل المؤمن الموحد بخضوعه لمثله من البشر وجعله شارعا يطاع لذاته ، لأن أولى الأمر إنما يطاعون فيما تعهد إليهم الأمة وضعه من الأحكام السياسية والمدنية التي مست حاجتها إليها لثقتها بهم لا تقديسا لذواتهم ..

٨١ - وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُدِيرُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا .

٨٢ - أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا .

٨٣ - وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا .

٨٤ - فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا .

هذه الآيات الأربع تتصل بما قبلها كذلك ، وهي تنمة لحديث الأمر بالقتال والجهاد في سبيل الله ، وقد نعى الله عز وجل في الآية الأولى على الذين يخالفون أمر القائد ولا يخلصون كل الإخلاص في تنفيذ خططه ، وفي

الآية الثانية . ينص الله عز وجل على أن مثل هؤلاء لم يفهموا القرآن فهم تدبر ، ولم يعرفوا أن كتاب الله قد أمر أمرا جازما بوجوب القتال في سبيل الله ، والآية الثالثة فيها تنديد بأعمال « الطابور الخامس » وراء جبهة الحرب ، ومحاولتهم بعث الفشل والجنين في نفوس المجاهدين بمختلف الوسائل والسبل ، أما الآية الرابعة ففيها أمر صريح على وجوب القتال على المؤمنين لصد أعداء الدين عن وطن المسلمين .

« ويقولون ، أي المنافقون إذا أمرتهم بشيء وهم بحضرتك : « طاعة ، أي أمرنا وشأننا طاعة ، أي أن نطيعك فيما تأمرنا به » فإذا برزوا ، أي خرجوا من عندك بيت طائفة منهم ، أي أضمرنا « غير الذي تقول ، لك هذه الطائفة في حضورك من الطاعة ، أي عصمتك » والله يكتب ، أي يأمر بكتابة ما يبيتون ، أي ما يسرون من النفاق في صحائفهم ليجازوا عليه « فأعرض عنهم ، أي كن قليل المبالاة بهم » وتوكل على الله ، أي ثق به فإنه كافيك شرهم ، وسوف ينتقم تلك منهم « وكفى بالله وكيلًا ، أي مفروضا إليه » أفلا يتدبرون ، أي يتأملون القرآن ، وما فيه من المعاني البديعة .

والتدبر هو النظر في أدبار الأمور وعواقبها ، وتدبر الكلام هو النظر والتفكر في غاياته ومقاصده التي يرمى إليها وعاقبة العامل به والمخالف له ، والمعنى : جهل هؤلاء حقيقة الرسالة ، وكنه هذه الهداية ، أفلا يتدبرون القرآن الذي يدل على حقيقتها ، وعاقبة المؤمنين بها والجاهدين لها ، فيعرفوا أنه الحق من ربهم ، وأن الجهاد في سبيل الله واجب مفروض ، وأن ما أنذر به الكافرين والمنافقين واقع بهم ، لأنه كما صدق فيما أخبر به عما يبيتون في أنفسهم ، وما يثنون عليه صدورهم ، ويطوون عليه سرايرهم ، يصدق كذلك فيما يخبر به من سوء مصيرهم ، وكون العاقبة للمتقين الصادقين ، والخزي والسوء على الكافرين والمنافقين ، بل لو تدبروه حق التدبر لعلموا أنه يهدى إلى الحق ، ويأمر بالخير والرشد ، وأن عاقبة ذلك لا تكون إلا الفوز والفلاح ، والصلاح والإصلاح ، فإذا كانوا - لاستحوذوا الباطل والغنى عليهم - لا يدركون كنه هداية

هذا القرآن في ذاتها ، أفلم يأن لهم أن يدركوا من خصائصه ومزاياه ، أنه لا يمكن أن يكون إلا من عند الله ؟ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا ، أى لو كان القرآن من عند محمد لوجدوا فيه اختلافا كثيرا ، لعدم استطاعته واستطاعة أى مخلوق - كما يقول الشيخ رشيد رضا - أن يأتي بمثل هذا القرآن في تصوير الحق بصورته كما هي ، لا يختلف ولا يتفاوت في شيء منها ، لافي حكايته عن الماضى الذى لم يشاهده محمد ولم يقف على تاريخه ، ولا في إخباره عن الآتى في مسائل كثيرة وقعت كما أنبأ بها ، ولا في بيانه لجفايا الحاضر ، حتى حديث الأنفس ومخبات الضمائر . كيان ماتيت هذه الطائفة مخالفا لما تقول . للرسول صلى الله عليه وسلم أو يقوله لها فتقبله في حضرته . ولعدم استطاعته واستطاعة غيره أن يأتي بمثله في بيان أصول العقائد ، وقواعد الشرائع ، وفلسفة الآداب والأخلاق ، وسياسة الشعوب والأقوام ؛ مع اتفاق جميع الأصول ، وعدم الاختلاف والتفاوت في شيء من الفروع . ولعدم استطاعته واستطاعة غيره أن يأتي بمثله فيما جاء به من فنون القول والوان العبر في أنواع المخلوقات ، في الأرض والسماوات ، وفيها الكلام على الخلق والتكوين ووصف الكائنات بأنواعها ، كالكوكب وبروجها ونظامها ، والرياح والبحار والنبات والحيوان والجماد ، وما فيها من الحكم والآيات . وكلامه في ذلك كله يؤيد بعضه بعضا لاشية فيه ، ولا اختلاف بين معانيه . ولعدم استطاعته واستطاعة غيره أن يأتي بمثله في بيان سنن الاجتماع ، ونواميس العمران ، وطبائع الملل والأقوام ، وإيراد الشواهد وضروب الأمثال ، وتكرار القصة الواحدة ، بالعبارات البليغة المتشابهة ، تنويحا للعبارة ، وتلويحا للوعظة ، مع تجاوز ذلك كله على الحق ، وتواطئه على الصدق ، وبراهته من الاختلاف والتناقض ، وتعاليله على التفاوت والتباين . وفوق ذلك كله ما فيه من العلم الإلهى والخبر عن عالم الغيب والدار الآخرة وما فيها من الحساب على الأعمال ، والجزاء الوفاق ، وكون ذلك موافقا لفطرة الإنسان ، وجاريا على سنة الله تعالى في تأثير الأعمال الاختيارية في الأرواح .

«قالا اتفاق والاتمام بين الآيات الكثيرة في هذا الباب ، هو غاية الغايات عند من أوتى الحكمة وفصل الخطاب ، وسداد التفكير - كان هذا القرآن ينزل منجما بحسب الوقائع والأحوال ، فيأمر النبي عليه السلام عند نزول الآية أو الطائفة من الآيات أن توضع في محلها من سورة كذا ، وهو لا يقرأ في الصحف ما كتب أولا ، ولا ما كتب آخرا ، وإنما يحفظه حفظا ، ولم تجر العادة بأن الذي يأتي من عند نفسه بالكلام الكثير في المناسبات والوقائع المختلفة ، يتذكر عند كل قول جميع ما سبق له في السنين الخالية ويستحضره ، ليجعل الآخر موافقا للأول ، وإذا تذكرت أن بعض الآيات كان ينزل في أيام الحرب وشدة الكرب ، وبعضها كان ينزل عند الخصام ، وتنازع الأفراد أو الأقوام ، جزمتم بأن من المحال عادة أن يتذكر الإنسان في هذه الأحوال جميع ما كان قاله من قبل ليأتي بكلام يتفق معه ولا يختلف ، وكان إذا تلا عليهم الآيات يحفظونها عنه في صدورهم ويكتبونها في صحفهم ، فلم يكن ثم مجال للتشكيح والتحرير لو فرض ، وإن تعجب فعجب أن تمر السنون والأحقاب وتكر القرون والأجيال ، وتتسع دوائر العلوم والمعارف ، وتتغير أحوال العمران ، ولا تنقض كلمة من كلمات القرآن ، لا في أحكام الشرع ، ولا في أحوال الناس وشؤون الكون ، ولا في غير ذلك من فنون القول .

وبين الرازي أن هذه الآية احتجاج بالقرآن على المنافقين تثبت لهم . ما كانوا يمترون فيه من نبوة النبي ، وذكر أن العلماء قالوا : إن دلالة القرآن على صدق محمد صلى الله عليه وسلم من ثلاثة أوجه : فصاحته ، واشتماله على أخبار الغيوب ، وسلامته عن الاختلاف . والمأثور عن المفسرين في تفسير قوله تعالى « لو جدوا فيه اختلافا كثيرا ، ثلاثة أوجه :

١ - قول أبي بكر الأصم ، وحاصله أن المنافقين كانوا يتواطئون سرا على أنواع من المكر والكيد ، فيدينها الله في القرآن ، ولما كان كل ما حكاه الله عنهم صدقا على خفائه ، علم أنه لو كان من غيره لم يطرد فيه هذا الصدق .

٢ - قول أكثر المتكلمين : إن المراد منه أن القرآن كتاب كبير مشتمل على كثير من العلوم ، فلو كان من عند غير الله لوقع فيه أنواع من الكلمات المتناقضة ؛ لأن الكتاب الكبير الطويل لا ينفك عن ذلك .

٣ - قول أبي مسلم : إن المراد الاختلاف في مرتبة الفصاحة حتى لا يكون في جملة ما يعد في الكلام الركيك ، بل بقية الفصاحة فيه من أوله إلى آخره على نهج واحد . ومن العلوم أن الإنسان - وإن كان في غاية البلاغة ونهاية الفصاحة - إذا كتب كتاباً طويلاً مشتملاً على المعاني الكثيرة ، فلا بد وأن يظهر التفاوت في كلامه ، بحيث يكون بعضه قوياً متيناً وبعضه ضعيفاً سخيفاً ، ولما لم يكن للقرآن كذلك ، علمنا أنه المعجز من عند الله تعالى .

إن نظم القرآن - كما يقول الإمام الباقلاني - على تصرف وجوهه واختلاف مذاهبه خارج عن المعهود من جميع كلامهم ، ومباين للمألوف من ترتيب خطابهم ، وله أسلوب يختص به ويتميز في تصرفه عن أساليب الكلام المعتاد . وذلك أن الطرق التي يتقيد بها الكلام المنظوم تنقسم إلى أعاريض الشعر على اختلاف أنواعه ، ثم إلى أنواع الكلام الموزون غير المقفى ، ثم إلى أصناف الكلام المعدل المسجع ، ثم إلى معدل موزون غير مسجع ، ثم إلى ما يرسل إرسالاً ، فتطلب فيه الإصابة والإفادة وإفهام المعاني المعترضة على وجه بديع ، وترتيب لطيف ، وإن لم يكن معتدلاً في وزنه ، وذلك شبيهة بجملة الكلام الذي لا يتعمل ولا يتصنع له ، وقد علمنا أن القرآن مخالف لهذه الوجوه ومباين لهذه الطرق ، ويبقى علينا أن نبين أنه ليس من باب المسجع ولا فيه شيء منه ، كذلك ليس من قبيل الشعر ؛ لأن من الناس من زعم أنه كلام مسجع ، ومنهم من يدعى أن فيه شعراً كثيراً ، والكلام يذكر بعد هذا الموضع ، فهذا إذا تأمله المتأمل تبين بخروجه عن أصناف كلامهم ، وأساليب خطابهم ، أنه خارج عن العادة وأنه معجز ، وهذه خصوصية ترجع إلى جملة القرآن ؛ وتميز حاصل في جميعه . وليس للعرب كلام مشتمل على هذه الفصاحة والغرابة والتصرف البديع ، والمعاني اللطيفة ، والفوائد الغزيرة ، والحكم الكثيرة ، والتناسب



في البلاغة ، والنشابة في البراعة ؛ على هذا الطول وعلى هذا القدر ، وإنما  
تنسب إلى حكيمهم كلمات معدودة ، وألفاظ قليلة ، وإلى شاعرهم قصائد  
محصورة ، يقع فيها ما نبينه بعد هذا من الاختلال ، ويعترضها ما نكشفه من  
الاختلاف ، ويقع فيها ما نبديه من العمل والتكلف ، والتجوز والتعسف ،  
وقد حصل القرآن على كثرته وطوله متناسبا في الفصاحة على ما وصفه الله  
تعالى به فقال سبحانه : « الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر  
منه جلود الذين يخشون ربهم ، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله » ،  
« ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا » ، فأخبر أن كلام الأدي  
إذا امتد وقع فيه التفاوت ، وبأن عليه الاختلاف ، وهذا المعنى هو غير المعنى  
الأول الذي بدأنا بذكره ، فتأمله تعرف الفضل . على أن عجيب نظمه وبديع  
تأليفه لا يتفاوت ولا يتباين ، على ما يتصرف إليه من الوجوه التي يتصرف  
فيها من ذكر قصص ومواعظ ، واحتجاج ، وحكم وأحكام ، وإعذار وإنذار ،  
ووعد ووعد ، وتبشير وتخويف ، وأوصاف وتعليم ، وأخلاق كريمة ، وشيم  
رفيعة ، وسير ماثورة ، وغير ذلك من الوجوه التي يشتمل عليها . ونجد كلام  
البلغ الكامل ، والشاعر المفلح ، والخطيب المصقع ، يختلف على حسب  
اختلاف هذه الأمور ، فمن الشعراء من يجود في المدح دون الهجو ، ومنهم  
من يبرز في الهجو دون المدح ؛ ومنهم من يسبق في التقرير دون التأبين ،  
ومنهم من يجود في التأبين دون التقرير ؛ ومنهم من يقرض في وصف الإبل  
والخيل ، أو سير الليل ، أو وصف الحرب ، أو وصف الروض ، أو وصف  
الخر ، أو الغزل ، أو غير ذلك مما يشتمل عليه الشعر ويتداوله الكلام ،  
ولذلك ضرب المثل بامرئ القيس إذا ركب ، والنابعة إذا رهب ، وبزهير  
إذا رغب ، ومثل ذلك يختلف في الخطب والرسائل وسائر أجناس الكلام ،  
ومتى تأملت شعر الشاعر البليغ رأيت التفاوت في شعره على حسب  
الأحوال التي يتصرف فيها . فيأتي بالغاية في البراعة في معنى ، فإذا جاء  
إلى غيره قصر عنه ، ووقف دونه ، وبأن الاختلاف على شعره ، ولذلك

ضرب المثل بالذين سميتهم ، لأنه لا خلاف في تقديمهم في صنعة الشعر ، ولا شك في تمييزهم في مذهب النظم ، فإذا كان الاختلال بينا في شعرهم لاختلاف ما يتصرفون فيه استغنيا عن ذكر من هو دونهم ، وكذلك عن تفصيل نحو هذا في الخطب والرسائل ونحوها . ثم نجد في الشعراء من يجود في الرجز ولا يمكنه نظم القصيد أصلا ، ومنهم من ينظم القصيد ولكن يقصر فيه مهما تكلفه وتعمله ، ومن الناس من يجود في الكلام المرسل ، فإذا أتى بالموزون قصر ونقص نقصانا عجيبا ، ومنهم من يوجد بضع ذلك . وقد تأملنا نظم القرآن ، فوجدنا جميع ما يتصرف فيه من الوجوه التي قدمنا ذكرها على حد واحد في حسن النظم ، وبديع التأليف والرصف - لا تفاوت ولا انحطاط عن المنزلة العليا ، ولا اسفال فيه إلى الرتبة الدنيا ، وكذلك قد تأملنا ما يتصرف إليه وجوه الخطاب من الآيات الطويلة والقصيرة ، فرأينا الإعجاز في جميعها على حد واحد لا يختلف ، وكذلك قد يتفاوت كلام الناس عند إعادة ذكر القصة الواحدة ، فرأينا غير مختلف ولا متفاوت ، بل هو على نهاية البلاغة ، وغاية البراعة ، فعلينا بذلك أنه بما لا يقدر عليه البشر ، لأن الذي يقدرون عليه قد بينا فيه التفاوت الكثير عند التكرار وعند تباين الوجوه واختلاف الأسباب . على أن كلام الفصحاء يتفاوت تفاوتنا بينا في الفصل والوصل والعلو والنزول والتقريب والتباعد ، وغير ذلك مما ينقسم إليه الخطاب عند النظم ، ويتصرف فيه القول عند الضم والجمع ، ألا ترى أن كثيرا من الشعراء قد وصف بالنقص عند التنقل من معنى إلى غيره ، والخروج من باب إلى سواه ، حتى إن أهل الصنعة قد اتفقوا على تقصير البحترى - مع جودة نظمه ، وحسن وصفه - في الخروج من النسب إلى المدح ، وأطبقوا على أنه لا يحسنه ولا يأتي فيه بشيء . وإنما اتفق له في مواضع معدودة خروج يرتضى ، وتنقل يستحسن ، وكذلك يختلف سبيل غيره عند الخروج من شيء إلى شيء ، والتحول من باب إلى باب ؛ ونحن نقفل بعد هذا ونفسر هذه الجملة ، ونبين أن القرآن على اختلاف ما يتصرف

فيه من الوجوه الكثيرة ، والطرق المختلفة ، يجعل المختلف كالمؤتلف ،  
والمتباين كالمتناسب ، والمتنافر في الأفراد ، إلى حد الأحاد ، وهذا أمر  
هجيب تبيين فيه الفصاحة وتظهر فيه البلاغة ، ويخرج الكلام به عن حد  
العادة ، ويتجاوز العرف . ونظم القرآن وقع موقعا في البلاغة يخرج عن عادة  
الإنس والجن ؛ فهم يعجزون عن مثله ، وذكر أن المراد بكلام الجن ما كانت  
تعتقده العرب وتحكيه من سماع كلام الجن وزجلها وعزيفها ؛ وليس هذا بما  
نحن فيه من نفي الخلاف والتفاوت . على أن الذي ينقسم عليه الخطاب من البسط  
والاقتصار ، والجمع والتفريق ، والاستعارة والتصريح ، والتجاوز والتحقيق ،  
ونحو ذلك من الوجوه التي توجد في كلامهم المعتاد بينهم في الفصاحة والإبداع والبلاغة ، وقد  
ضمنا بيان ذلك بعد ؛ لأن الوجه هنا ذكر المقدمات دون البسط والتفصيل .  
على أن المعاني التي تتضمن في أصل وضع الشريعة والأحكام والاحتجاجات  
في أصل الدين ، والرد على الملحدين ، على تلك الألفاظ البديعة ، وموافقة  
بعضها بعضا في اللطف والبراعة ، مما يتعذر على البشر ، ويمنع ذلك أنه قد علم  
أن تخير الألفاظ للمعاني المتداولة المألوفة ، والأسباب الدائرة بين الناس ،  
أسهل وأقرب من تخير الألفاظ لمعان مبتكرة ، وأسباب مؤسسة مستحدثة ،  
فلو أبرع اللفظ في المعنى البارع كان أطف وأعجب من أن يوجد اللفظ  
البارع في المعنى المتداول المتكرر ، والأمر المتقرر المتصور ، ثم إن انضاف  
إلى ذلك التصرف البديع في الوجوه التي تتضمن تأييد ما يبتدأ تأسيسه ، ويراد  
تحقيقه ، بان التفاضل في البراعة والفصاحة ، ثم إذا وجدت الألفاظ وفق  
المعاني والمعاني وفقها لا يفضل أحدهما على الآخر ، فالبراعة أظهر  
والفصاحة أتم .

ثم إن القرآن سهل سبيله ، فهو خارج عن الوحشي المستكبره ، والغريب  
المستنكر ، وعن الصنعة المتكلفة ، وجعله قريبا إلى الأفهام ، يبادر معناه لفظه  
إلى القلب ، ويسابق المغزى منه عبارته إلى النفس ، وهو مع ذلك ممتنع المطلب ،

عسير المتناول غير مطمع مع قرينه في نفسه ؛ ولا موهم مع دنوه في موقعه .  
أن يقدر عليه ، أو يظفر به ؛ فأما الانحطاط عن هذه الرتبة إلى رتبة الكلام  
المبتذل ، والقول المسقف ، فليس يصح أن تقع فيه فصاحة أو بلاغة ،  
فيطلب فيه التمتع ، أو يوضع فيه الإعجاز ، ولكن لو وضع في وحشى  
مستكره أو غمر بوجوه الصنعة ، وأطبق بأبواب التعسف والتكلف ،  
لكان لقائل أن يقول فيه ، ويعتذر ويعيب ويقرع ، ولكنه أوضح مناره ،  
وقرب منهاجه وسهل سبيله ، وجعله في ذلك متشابهاً متماثلاً . وبين مع ذلك  
إعجازهم فيه ، وقد علمت أن كلام فصحاءهم وشعر بلغائهم ، لا ينفك من تصرف  
في غريب مستكره ، أو وحشى مستكره ، ومعان مستبعدة ، ثم عدوهم إلى كلام  
مبتذل وضيق لا يوجد دونه في الرتبة ، ثم تحولهم إلى كلام معتدل بين  
الأمرين ، متصرف بين المنزلتين ، فمن شاء أن يتحقق هذا نظر في معلقة  
امرى القيس ، ونحن نذكر بعد هذا على التفصيل ما يتصرف إليه هذه القصيدة  
ونظائرهما ومنزلتها من البلاغة ، ونذكر وجه فوت نظم القرآن محلها على وجه  
يؤخذ باليد ويتناول من كتب ويتصور في نفس كتصور الأشكال ، ليبين  
ما ادعيناها من الفصاحة العجيبة للقرآن .

هذا وحاصل معنى الآية الكريمة - كما يقول الشيخ رشيد رضا - هو أن تدبر  
القرآن وتأمل ما يهدى إليه بأسلوبه الذي امتاز به هو طريق الهداية القويم ،  
وصراط الحق المستقيم ، فإنه يهدى صاحبه إلى كونه من عند الله وإلى وجوب  
الاهتداء به ، لكونه من عند الله الرحيم بعباده العليم بما يصلح به أمرهم ، مع  
كون ما يهدى إليه معقولا في نفسه لموافقته للفطرة ، وملاءمته للصحة ؛ وفيه  
أن تدبر القرآن فرض على كل مكلف ، لا خاص بنفر يسمون المجتهدين ، يشترط  
فيهم شروط ما أنزل الله بها من سلطان ، وإنما الشرط الذي لا بد منه ولا غنى  
عنه ، هو معرفة لغة القرآن مفرداتها وأساليبها ، فهي التي يجب على من دخل في  
الإسلام ومن نشأ فيه أن يتقنها بقدر استطاعته ، بمزاولة كلام بلغاء أهلها ومحاكاتهم  
في القول والكتابة حتى تصير ملكة وذوقا ، لا بمجرد النظر في قوانين النحو .

والبيان التي وضعت لضبطها . وليس تعلم هذه اللغة ولا غيرها من اللغات بالامر العسير ، فقد كان الأعاجم في القرون الاولى يحدقونها في زمن قريب ، حتى يزاحموا الخلف من أهلها في بلاغتها ، وإنما يراه أهل هذه الأيام عسيرا ، لأنهم شغلوا عن اللغة نفسها بتلك القوانين وفلسفتها ، فمثلهم كمثل من يتعلم علم النبات من غير أن يعرف النبات نفسه بالمشاهدة ، فلا يكون حظه منه إلا حفظ القواعد والمسائل ، فيعرف أن الفصيلة الفلانية تشتمل على كذا وكذا ، وإذا رأى ذلك لا يعرفه .

أما وسر القرآن لو أن المسلمين استقاموا على تدبر القرآن والاهتمام به في كل زمان ، لما فسدت أخلاقهم وآدابهم ، ولما ظلم واستبد حكمهم . ولما زال ملكهم وسلطانهم ، ولما صاروا عالة في معاشهم وأسبابها على سواهم . وهذا التدبر والتذكر الذي نطالب به المسلمين دائما ، كما هي سنة القرآن ، لا يمنع أن يختص أولو الامر منهم باستنباط الأحكام العامة في السياسة والقضاء والإدارة العامة ، وأن يتبعهم سائر الأمة فيها .

وقوله تعالى : « وإذا جاءهم ، أي المنافقين ، أمر ، أي خبر عن سرايا النبي صلى الله عليه وسلم من الأمن ، أي الفتح والغنيمة ، أو الخوف ، أي القتل والمهزومة ، أذاعوا به ، أي أفشوه وكانت إذاعتهم مفسدة ، والباء مزيدة ، ولتضمن الإذاعة معنى التحدث وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث السرايا ، فإذا غلبوا بادر المنافقون يستخبرون عن حالهم فيفشونه ويحدثون به قبل أن يحدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيضعفون به قلوب المؤمنين ، ويتأذى النبي صلى الله عليه وسلم « ولو ردوه ، أي ذلك الخبر ، إلى الرسول ، أي لم يحدثوا به حتى يكون النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يحدث به « وإلى أولى الامر منهم ، أي ذوى الرأي من الصحابة ، كآبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم « لعليه ، على أي وجه يذكره « الذين يستنبطونه منهم ، أي يستخرجون تدابيرهم بتجاربههم وأنظارهم ، هل ينبغي أن يكتبتم أو يفشى « ولولا فضل الله

عليكم ، بالإسلام « ورحمته ، لكم يارسال الرسل وإنزال القرآن » لا تبعتم الشيطان، فيما يأمركم به من الكفر والمعاصي «إلا قليلا، أى منكم ، فإنهم لا تبعونه حفظا من الله بما وهبهم الله من صحيح العقل ، والعصمة تقال في حق غير الأنبياء أيضا ؛ لأنها المنع من المعصية ، ولكن الشائع أن يقال في حق النبي « معصوم ، وفي حق غيره « محفوظ » .

وقد أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتل الكافرين الذين قاوموا دعوته بقوتهم وبأسهم - وإن كان وحده ، وهي تدل على أنه أعطاه من الشجاعة ما لم يعط أحدا من العالمين ، وسيرته تدل على ذلك ، فهو قد تصدى لمقاومة الناس كلهم بدعوتهم إلى ترك ما هم عليه من الضلال ، واتباع النور الذي أنزل معه ، ولما قاتلوه قاتلهم ، وقد انهزم أصحابه عنه مرة فبقى ثابتا كالجبل لا يتزلزل ، وقد علم بما تقدم أن الفاء في قوله « فقاتل ، للتفريع بترتيب ما بعدها على ما قبلها ، وقيل : إنها جواب لشرط مقدر ، وهو : إن أردت القوة فقاتل . وكان الأقرب أن يقال : إن التقدير : وإذ كنت مبلغا عن الله عز وجل فقاتل أنت امثال الأمر الله لك ، وحرص غيرك من المؤمنين على طاعة الله تعالى بذلك تحريضا ، لا لإلزام سلطة ولا إجبار قوة ؛ والتحريض الحث على الشيء بتزيينه وتسهيل الخطاب فيه كما قال الراغب . ومعنى « لا تكلف إلا نفسك ، لا تكلف أنت إلا أفعال نفسك دون أفعال الناس فلا يضرك إعراض الذين قالوا : ربنا لم كتب علينا القتال ، والذين يقولون لك : طاعة ، ويبيتون غير ذلك ، فإن طاعتهم لك إنما تجب لأنك مبلغ عن الله ؛ فهي طاعة الله ومن أطاع الله لا يضره عصيان من عصاه . فقوله تعالى : « فقاتل ، أى يا محمد » في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ، أى فلا تهتم بتخليفهم عنك ، أى قاتل - ولو وحدك - فإنك موعود بالنصر من الله ، وليس النصر إلا بيده ، وما كان ليأمرك بشيء إلا وأنت كفاء له ؛ فأنت كفاء لمقاتلة الكفار ، وإن كانوا أهل الأرض كلهم ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد أبا سفيان بعد حرب أحد موسم بدر الصغرى في ذي القعدة ، فلما بلغ الميعاد ودعا الناس إلى الخروج كرهه بعضهم ، فأنزل الله هذه الآية . هذا والفاء في قوله تعالى

« فقاتل ، جواب عن قوله تعالى : ومن يقاتل في سبيل الله ، فيقتل أو يغلب ، فسوف نؤتيه أجرا عظيما فقاتل » وحرص المؤمنين ، أى حثهم على القتال ورغبتهم فيه ، إذ ما عليك فى شأنهم إلا التحريض « عسى الله أن يكف بأس ، أى حرب «الذين كفروا» وعسى فى كلام الله تعالى وعد واجب الوقوع بخلافها فى كلام المخلوق « والله أشد بأسا ، أى صولة لهم » وأشد تنكيلا ، أى عقوبة لهم ، فقال صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده لا أخرجن - ولو وحدى - فخرج بسبعين راكبا إلى بدر الصغرى ، فكف الله بأس الكفار بإلقاء الرعب فى قلوبهم ، ومنبع أبى سفيان من الخروج كما تقدم فى سورة آل عمران .

٨٥ - مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا .

٨٦ - وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا .

٨٧ - اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا .

ثلاث آيات متصلة بالأمر بالقتال ، وقد بدئت بالشفاعة لأنها كثيرا ماتت للاستئذان فى التخلف عن القتال وجهاد أعداء الإسلام ، والآية الثانية تنص على وجوب التحية الإسلامية لما فيها من الأمان الذى هو ضد الحرب والقتال . قوله تعالى « من يشفع شفاعة حسنة ، أى راعى بها حق مسلم ، بأن دفع عنه بها ضررا أو جلب إليه نفعا ابتغاء وجه الله ، ومنها الدعاء لمسلم ، قال صلى الله عليه وسلم : من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك : ولك مثل ذلك .. ودعاء الملك لا يرد « يكن له نصيب ، أى أجر «منها» أى بسببها ،

« ومن يشفع شفاعة سيئة ، مخالفة للشرع ، يكن له كفل ، أى نصيب من الوزر ، منها ، أى بسببها .

قال ابن جرير : وقد قيل : إنه عنى بقوله « من يشفع شفاعة حسنة ، الآية شفاعة الناس بعضهم لبعض ، وغير مستنكر أن تكون الآية نزلت فيما ذكرنا ، ثم عم بذلك كل شافع بخير أو شر . وإنما اخترنا ما قلنا من القول فى ذلك ، لأنه فى سياق الآية التى أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيها بحض المؤمنين على القتال ، فكان ذلك بالوعد لمن أجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والوعد لمن أبى إجابته أشبه منه بالحث على شفاعة الناس بعضهم لبعض ثم ذكر أقوال من ذكروا أنها فى شفاعة الناس بعضهم لبعض . وقد ذكر الرازى لاتصال الآية بما قبلها وجوها ، أولها وثانيها : أنه جعل تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على القتال بمعنى الشفاعة الحسنة له أجره ، وأنه ليس عليه من تمرد وعصى وزر ولا عيب ، والثالث : جواز أن بعض المنافقين كان يشفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فى أن يأذن لبعضهم فى التخلف عن القتال ، فهى الله تعالى عن هذه الشفاعة ، وبين أن الشفاعة إنما تحسن إذا كانت وسيلة إلى إقامة طاعة الله تعالى دون العكس . وهذا الوجه صحيح ، وكان واقعا ، وقد ذكر فى سورة التوبة استئذانهم فى التخلف وقد يستأذن بعضهم بغيره ويشفع له كما يستأذن لنفسه . والرابع : بما ذكره الرازى جواز أن يشفع بعض المؤمنين لبعض فى إعانة من لا يجد أهية القتال أن يعان عليها . والحاصل أن الشفاعة ذكرت فى هذا السياق ، لأن من شأنها أن تقع فى الإعانة على القتال أو القعود عنه ، وإن كان اللفظ عاما على سنة القرآن فى الإتيان بالقواعد الكلية والمسائل العامة فى سياق بيان بعض ما يدخل فى ذلك العموم . ثم ذكر الرازى فى تفسير الشفاعة خمسة وجوه :

١ - أنها تحريض النبي إياهم على الجهاد لأنه بذلك يجعل نفسه شفيعاهم ، وذكر علة ثانية لتسمية التحريض شفاعة ، وهى أن التحريض على الشيء عبارة عن الأمر به لأعلى الرفق والتلطف ، وذلك يجرى مجرى الشفاعة . وهذا التعليل أو التوجيه يؤيد الوجه الأول بما ذكر من وجوه الاتصال والمناسبة ويقربه .



٢ - أنها شفاعة المنافقين بعضهم لبعض في التخلف ، أو شفاعة المؤمنين بعضهم لبعض في الإعانة ، وفاقا لما ذكره في الوجهين الثالث والرابع من وجوه الاتصال .

٣ - قوله : نقل الواحدى عن ابن عباس ما معناه : أن الشفاعة الحسنة ههنا هي أن يشفع إيمانه بالله بقتال الكفار ، والشفاعة السيئة أن يشفع كفره بالمحبة للكفار وترك إيدائه . أقول : وكان ينبغي أن يقول بإعانة الكفار على قتال أهل الحق وخذلانهم .

٤ - قول مقاتل : إن الشفاعة الحسنة الدعاء ، وأن نصيب الشافع منها يؤخذ من حديث « من دعا لأخيه بظهر الغيب قال الملك الموكل به : آمين ولك بمثله » ، رواه مسلم وأبو داود عن أبي الدرداء ، وأورده الرازى بالمعنى ، وذكر أن الشفاعة السيئة ما كان من تحريف اليهود للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم بقولهم « السام عليكم » أى الموت . أقول : والحديث فى هذا معروف ولا يظهر فيه معنى الشفاعة البتة .

٥ - قول الحسن ومجاهد والكلبي وابن زيد : إنها شفاعة الناس بعضهم لبعض ، فما يجوز فى الدين أن يشفع فيه فهو شفاعة حسنة ، وما لا يجوز أن يشفع فيه فهو شفاعة سيئة . ثم جزم الرازى بأن هذه الشفاعة لا بد أن يكون لها تعلق بالجهاد ، فلا يجوز قصرها على الوجوه الثلاثة ، وإنما يجوز أن تكون داخلة فى معناها بطريق العموم ، الذى لا ينافيه خصوص السبب كما هو معلوم . قوله تعالى « وكان الله على كل شيء مقبلاً » أى مقتدراً أو حافظاً أو شاهداً ، وعبر بعضهم بالحفيظ والشهيد ، قال الراغب : وحقيقته قائماً عليه يحفظه ويقبضه ، يقال : قاته يقوته إذا أطعمه قوته ، وأقاته يقبضه إذا جعل له ما يقوته ، ومن جعل لك ما يقوتك دائماً عليك بالحفظ وشهيداً عليك لا يقوته أمرك ولا يغيب عنه فهو مقبلك ، ويتضمن ذلك معنى القدرة أيضاً باللزم . ولكنهم أوردوا من الشواهد على كون المقبض بمعنى المقتدر ما يدل على أنه غير مشتق من القوت ، كقول الزبير بن عبد المطلب ، وينسب لقيس بن رفاعة :

وذى ضغن كفتت النفس عنه وكنت على إساءته مقيتا  
ورجح ابن جرير هنا معنى المقتدر مستدلا ببيت الزبير لأنه من قریش .  
وفى لسان العرب : أقات على الشيء اقتدر عليه ، وقال الفراء : المقيت المقتدر  
والمقدر كالذى يعطى كل شيء قوته . وقال الزجاج : المقيت القديرو قيل : الحفيظ .  
قال : وهو بالحفيظ أشبه ، لأنه مشتق من القوت ، يقال : قت الرجل أقوته إذا  
حفظت نفسه مما يقوته ، والقوت : اسم الشيء الذى يحفظ نفسه ، ولا فضل فيه  
على قدر الحفظ ، فعنى المقيت : الحفيظ يعطى الشيء قدر الحاجة من الحفظ ،  
وقال الفراء : المقيت المقتدر كالذى يعطى كل رجل قوته ، ويقال : المقيت  
الحافظ للشيء والشاهد له ، وحاصل معنى الجملة : وكان الله وما زال على كل  
شيء مقيتاً . أى مقتدراً مقدرًا ، فهو لا يعجزه أن يعطى الشافع أو كفلا من  
شفاعته على قدرها فى النفع والضر ، لأن سننه الحكيمة مضت بأن يكون هذا  
الجزء مرتبطاً بالعمل ، أو شهيداً حفيظاً على الشفعاء لا يخفى عليه أمر محسنهم  
ومسيئهم ، فهو يعطى الجزاء على قدر العمل . وقال مجاهد : معنى مقيتا : شاهدا ،  
وقال قتادة : حفيظاً ، وجاء فى الحديث : كفى بالمرء إثماً أن يضع من يقوت .  
« وإذا حيتم بتحية فحيوا بأحسن منها ، التحية هى دعاء الحياة ، ولكن  
جمهور المفسرين على أن ذلك فى السلام ، أى إذا سلم عليكم مسلم فأجيبوه  
بأحسن مما سلم ، فإذا قال : السلام عليكم ، فيزيد الراد : ورحمة الله ، فإذا قال :  
ورحمة الله ، فيزيد الراد : وبركاته . . . « أو ردوها ، أى بأن ترد عليه بمثل  
ما سلم ، فظاهر الآية أنه لو رد عليه بأقل مما سلم عليه به لآى كفى ، وظاهر كلام  
الفقهاء أنه يكفى ، وتحمل الآية على أنه الأكمل ، وابتداء السلام على المسلم  
سنة عين من المنفرد وكفاية من الجماعة ، ورده فرض عين إذا كان المسلم  
عليه واحداً ، وكفاية من الجماعة ، وبشترط فى الرد الفور ، والوجوب مستفاد  
من الأمر ، وأما كونه كفاية فلنخبر أبى داود : يجرىء عن الجماعة إذا مروا أن  
يسلم أحدهم ، ويجزىء عن الجلوس أن يرد أحدهم ، والراد منهم هو المختص

بالثواب وسقط الحرج عن الباقيين ، فإن أجابوا كلهم كانوا مؤدين للفرض ، سواء كانوا مجتمعين أم مترتين كصلاة الجنائز ، ولا يسقط الفرض برد الصبي المميز ، فإن قيل : قد سقط به فرض الصلاة عن الجنائز ، فالجواب أن المقصود من الصلاة الدعاء ، والصبي أقرب إلى الإجابة ، والمقصود من السلام الأمان والصبي ليس من أهله . ولا يسقط أيضا برد من لم يسمع ، ولو سلم على امرأة إن كان يباح له النظر إليها كحرمه وزوجته يسن له السلام عليها ، ووجب عليها الرد ، وإلا كره له ابتداء وردا ، وحرم عليها ابتداء وردا . . هذا إذا كانت مشتهة ، فإن كانت عجوزا أو جماعة نسوة لم يكره ، ويجب الرد لا تنفاه خوف الفتنة ، ولا يسن ابتداؤه على قاضى حاجة ، ولا على آكل ، ولا على من فى حمام ، ولا على مصل ومؤذن وخطيب ومستغرق القلب بالدعاء ، ولا يجب الجواب عليهم ، ويحرم ابتداؤه على الكافر ، ويرد عليه إذا سلم بـ ( عليك ) فقط « إن الله كان ، أى أزلا وأبدا » على كل شيء حسيبا ، أى محاسبا فيجازى عليه ، وقال مجاهد ( حفيظا ) ، وقال أبو عبيدة ( كافيا ) ، يقال : حسبي هذا ، أى كفانى هذا .

وقوله تعالى « الله لا إله إلا هو ، مبتدأ وخبر ، وقوله تعالى « ليجمعنكم ، اللام لام القسم ، أى والله ليجمعنكم الله من قبوركم » إلى ، فى « يوم القيامة » وسميت بذلك لأن الناس يقومون من قبورهم ، قال تعالى « يوم يخرجون من الأجداث » وقيل : لقيامهم إلى الحساب . قال تعالى : يوم يقوم الناس لرب العالمين . « لا ريب ، أى لا شك » فيه ، أى فى ذلك اليوم أو فى الجمع « ومن أصدق من الله حديثا » أى قولا ، فإن قيل : الصدق لا يتفاوت كالعلم ، إذ لا يقال : هذا الصدق أصدق من هذا الصدق ، كما لا يقال : هذا العلم أعلم من هذا العلم ، فالجواب أن الصدق صفة للفائل لا صفة للحديث ، أى لا أحد غير الله أصدق منه ، لأن غيره يتطرق إلى خبره الكذب ، وذلك مستحيل فى حقه تعالى ، والأنبياء مخبرون عن الله تعالى .

وبذلك ينتهى الربع الرابع من هذا الجزء ، وقد اشتمل على :

١ - فرض الجهاد في سبيل الله للدفاع عن العقيدة وعن قومية المسلمين ، وعن الوطن الإسلامي ، وعن المظلومين المضطهدين المحرومين من المسلمين الذين يلقون الأذى والاضطهاد على أيدي المشركين .

٢ - تقوية الروح المعنوية عند المسلمين بتقرير الله عز وجل لهم بأنهم يقاتلون في سبيله ، وبأن الكفار يقاتلون في سبيل الطاغوت والشيطان ؛ وتوبيخ ضعاف العزيمة والجنباء ، والذين يحبون أنفسهم والحياة الدنيا على المبادئ والمثل توبيخاً شديداً ، وتقرير الله عز وجل لهم بأنهم لا بد أن سيلقون أجلهم في أي مكان كان ، ولو كانوا مقيمين في أمنح الحصون ، وبأن الخوف من الموت في الحرب ليس بأكثر من الخوف منه في أي مكان آخر .

٣ - تقرير أصل خطير ، وهو أن الخير الذي يصيب الإنسان فهو من الله وبتوفيقه وفضله ، وأن الشر الذي يصيبه ويصيب الناس فهو من جنابة الإنسان أو المجتمع أو الأمة أو الأمم على مصائر الأفراد والجماعات والشعوب .

٤ - طاعة الرسول واجبة على كل مسلم ، وهي من طاعة الله ، وطاعته بالعمل بما في كتابه الكريم ، وبأوامر الدين ونواهيه .

٥ - التهمك بالجنباء الذين يفرون من الميدان ، ويعصون أوامر قائدهم ، وبيان ضررهم على كيان المسلمين وجندهم ؛ وبيان ضرر خوض الجماهير في شئون الحرب والدفاع والقتال ، مع أن هذه الأمور يجب أن تكون إذاعتها والحديث فيها من شئون القائد أو ولي الأمر وحده .

٦ - توكيد الأمر بالقتال وتقريره والدعوة إليه ، ونفي الشفاعات السيئة في الحروب ، والأعتراف بالشفاعات الحسنة فيها ، كشفاعة القائد المباشر إلى القائد الأعلى في جندي باسل لمكافأته أو لمنحه درجة أعلى أو ماشا كل ذلك .

٧ - فرض تحية السلام والإسلام على المؤمنين ؛ وجعلها شعاراً عاماً لكل مسلم .

وإلى هنا ينتهي الربع الرابع ويليه الربع الخامس من هذا الجزء .

٨٨ - فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَفِقِينَ فَتَيْنَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا  
أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ  
لَهُ سَبِيلًا .

٨٩ - وَذُوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا  
مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ  
وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وُلِيًّا  
وَلَا نَصِيرًا .

٩٠ - إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ  
جَاءَوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ  
وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ  
فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ  
عَلَيْهِمْ سَبِيلًا .

لوقوله تعالى : « فما لكم ، أي فما شأنكم صرتم ، في المنافقين فتين ، أي  
فرتين ولم تتفقوا على كفرهم ، وذلك أن ناساً منهم استأذنوا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم في الخروج إلى البدر لرداءة مناخ المدينة ، فلما خرجوا لم يزالوا  
راحلين مرحلة مرحلة حتى لحقوا المشركين ، فاختلف المسلمون في إسلامهم ،  
وقال مجاهد : هم قوم خرجوا إلى المدينة وأسلموا ثم ارتدوا واستأذنوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخروج إلى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها ،  
فخرجوا وأقاموا بمكة واختلف المسلمون فيهم : فقاتل يقول : هم منافقون ،  
وقاتل يقول : هم مؤمنون .. وقال قوم : إنها نزلت في الذين تخلفوا يوم أحد  
من المنافقين ، فلما رجعوا قال بعض الصحابة لرسول الله صلى الله عليه وسلم :

اقتلهم فإنهم منافقون ، وقال بعضهم : اعف عنهم فإنهم تكلموا بالإسلام .  
« والله أركسهم ، أى نكسهم بأن صيرهم إلى النار أو ردهم إلى حكم الكفار .  
« بما كسبوا ، من الكفر والمعاصي » أتريدون أن تهدوا من أضل الله ، أى  
أتعدوهم من جملة المهتدين؟ والاستفهام فى الموضوعين للإنكار ، ومن يضل الله .  
أى ومن يضلله ، فلن تجد له سبيلا ، أى طريقا إلى الهدى .

والآية الأولى هذه مرتبطة بما قبلها أشد الارتباط ، إذ الكلام السابق كان  
فى أحكام القتال ، حتى ماورد فى الشفاعة الحسنة والسيئة ، وقد ختده بقوله .  
« الله لا إله إلا هو ، الخ أى لا إله غيره يخشى ويخاف أو يرجى ، فترك تلك الأحكام  
لأجله ، ثم جاء بهذه الآيات موصولة بما قبلها بالقاء ، وهى تفيد تفريع الاستفهام  
الإنكارى فيها على ما قبله ، أى إذا كان الله تعالى قد أمركم بالقتال فى سبيله ،  
وتوعد المبطلين عنه ، والذين تمنوا تأخير كتابته عليهم ، وإذا كان لا إله غيره  
فيترك أمره وطاعته لأجله . فما لكم تترددون فى أمر المنافقين وتنقسمون  
فيهم إلى فئتين ؟ هذا رأى الإمام محمد عبده . كما ذكره صاحب تفسير المنار .  
والمنافقون هنا غير من نزلت فيهم آيات البقرة وسورة المنافقين وأمثالهم من  
الآيات . فالمراد بالمنافقين هنا فريق من المشركين كانوا يظهرون المودة للسليبين  
والولاء لهم ، وهم كاذبون فيما يظهرون ، ضلعهم مع أمثالهم من المشركين ،  
ويحتاطون فى إظهار الولاء للسليبين إذا رأوا منهم قوة ، فإذا ظهر لهم ضعفهم  
انقلبوا عليهم وأظهروا لهم العداوة . فكان المؤمنون فيهم على قسمين : منهم  
من يرى أن يعدوا من الأولياء ويستعان بهم على سائر المشركين المحادين لهم .  
جبرا ، ومنهم من يرى أن يعاملوا كما يعامل غيرهم من الجاهرين بالعداوة ؛  
فانكر الله عليهم ذلك ، والمعنى : كيف تتفرقون فى شأنهم والحال أن الله تعالى  
أركسهم وصرفهم عن الحق الذى أتم عليه بما كسبوا من أعمال الشرك  
والمعاصى ، حتى إنهم لا ينظرون فيه نظر إنصاف ، وإنما ينظرون إليكم وما أتم  
عليه نظر الأعداء المبطلين ، ويتربصون بكم الدوائر . قال الشيخ رشيد رضا :

الركس بفتح الراء مصدر ركس الشيء يركسه - بوزن نصر - إذا قلبه على رأسه أورد "آخره على أوله" ، يقال : ركسه وأركسه فارتكس . قال في اللسان : وقال شمر : بلغني عن ابن الأعرابي أنه قال : المنكوس والمركوس : المدبر عن حاله ، والركس : رد الشيء مقلوبا .. ويظهر أنه مأخوذ من الركس ( بكسر الراء ) وهو كما في اللسان شبيه بالرجيع ، وأطلق في الحديث على الروث . والحاصل أن الركس والإركاس شر ضرورب التحول والارتداد ، وهو أن يرجع الشيء منكوسا على رأسه إن كان له رأس ، أو مقلوبا أو متحولا عن حالة إلى أرداد منها ، كتحويل الطعام والعلف إلى الرجيع والروث ، والمراد هنا تحوّلهم إلى الغدر والقتال أو إلى الشرك . وقد استعمل هنا في التحول والانتقال المعنوي ، أي من إظهار الولاء والتحيز إلى المسلمين إلى إظهار التحيز إلى المشركين ، وهو شر التحول والارتداد المعنوي ، كأن صاحبه قد نكس على رأسه وصار يمشى على وجهه ، أفن يمشى مكبا على وجهه أهدي أم من يمشى سويا على صراط مستقيم ، ؟ ومن كانت هذه حاله في ظهور ضلّالته في أقبح مظاهرها فلا ينبغي أن يرجو أحد من المؤمنين نصر الحق من قبله ، ولا أن يقع الخلاف بينهم وبين سائر إخوانهم في شأنه . وقد أسند الله تعالى فعل هذا الإركاس إليه وقرنه بسببه ، وهو كسب أولئك المركسين للسيئات والدنايا من قبل ، حتى فسدت فطرتهم وأحاطت بهم خطيئتهم ، فأوغلوا في الضلال وبعثوا عن الحق ، حتى لم يعد يخطر على بالهم ولا يحول في أذهانهم إلا الثبات على ما هم فيه ومقاومة ماعداه ، مقاومة ظاهرة عند القدرة ، وخفية عند العجز ؛ هذا هو أثر كسبهم للسيئات في نفوسهم وهو أثر طبيعي ، وإنما أسنده الله تعالى إليه لأنه ما كان سببا إلا بسببه في تأثير الأعمال الاختيارية في نفوس العاملين ، أو معنى أركسهم : أظهر ركسهم بما بينه من أمرهم .

وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه عن الحسن : أن سراقه بن مالك المدلجي حدثهم قال : لما ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل بدر وأحد

وأسلم من حولهم قال سراقه : بلغني أنه صلى الله عليه وسلم يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي من بني مدج ، فأتيته فقلت : أنشدك النعمة ، فقالوا : مه ، فقال : « دعوه ، ما تريد ؟ » قلت : بلغني أنك تريد أن تبعث إلى قومي وأنا أريد أن توادعهم فإن أسلم قومك أسلموا ودخلوا في الإسلام ، وإن لم يسلموا لم تخش بقلوب قومك عليهم . فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد خالد فقال : اذهب معه فافعل ما يريد ، فصالحهم خالد على أن لا يعينوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن أسلمت قريش أسلموا معهم ، ومن وصل إليهم من الناس كان له مثل عهدهم ، فأنزل الله تعالى « ودوا - حتى بلغ - إلا الذين يصلون ، فكان من وصل إليهم كانوا معهم على عهدهم .

وروى ابن جرير عن عكرمة قال : نزلت في هلال بن عويمر الأسلمي . وسراقه بن مالك وخزيمة بن عامر بن عبد مناف . وعزا السيوطي هذه الرواية في باب المنقول إلى ابن أبي حاتم فقط ، ثم قال : وأخرج أيضا عن مجاهد أنها أنزلت في هلال بن عويمر الأسلمي وكان بينه وبين المسلمين عهد ، وقصده ناس من قومه فكره أن يقاتل المسلمين ، وكره أن يقاتل قومه . وقال صاحب الكشاف والرازي : إن النبي صلى الله عليه وسلم وادع وقت خروجه إلى مكة هلال بن عويمر الأسلمي على أن لا يعصيه ولا يعين عليه ، وعلى أن كل من وصل إلى هلال ولجأ إليه فله من الجوار مثل ما لهلال . وقوله « ودوا » أي تمنوا « لو تكفرون كما كفروا فتكونون ، أي أتم وهم » سواء ، أي في الكفر ، وقوله تعالى « فتكونون » لم يرد به جواب التثنية ، لأن جوابه بالفاء منصوب ، وإنما أراد العطف ، أي ودوا لو تكفرون ، وودوا لو تكونون سواء ، مثل قوله : « ودوا لو تدهن فيدهنون » أي وودوا لو تدهنون . « فلا تتخذوا منهم أولياء » أي فلا توالوهم وإن أظهروا الإيمان « حتى يهاجروا في سبيل الله » معكم هجرة صحيحة تحقق إيمانهم ، قال عكرمة : هي هجرة أخرى ، والهجرة على ثلاثة أوجه : هجرة للمؤمنين في أول الإسلام .



وهي قوله تعالى «للفقراء المهاجرين» وقوله تعالى «ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله» ونحوهما من الآيات، وهجرة المنافقين وهي خروج الشخص مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صابرا محتسبا لا غراض الدنيا، وهي المراد هنا، وهجرة عن جميع المعاصي، قال صلى الله عليه وسلم: المهاجر من هجر ما نهى الله عنه «فإن تولوا» أي أعرضوا عن التوحيد والهجرة وأقاموا على ما هم عليه «فخذوهم» أي بالأسر «واقتلوهم حيث وجدتموهم» أي في حل أو في حرم كسائر الكفرة «ولا تتخذوا منهم ولية» توألونه «ولا نصيرا» تنصرون به على عدوكم، أي بل جانبوهم بجانبه كلية.

وقوله تعالى «إلا الذين يصلون» استثناء من قوله تعالى «فخذوهم واقتلوهم» أي إلا الذين يصلون أي ينتهون «إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق» أي عهد بالأمان ولمن وصل إليهم، كما عاهد النبي صلى الله عليه وسلم وقت خروجه إلى مكة هلال بن عمير على أن لا يعينه ولا يعين عليه، ومن لجأ إليه فله من الجوار مثل ماله، وقوله تعالى «أو جاءوكم» عطف على «يصلون» أي والذين جاءوكم، وقوله تعالى «حصرت» أي ضاقت، والجملة حال يا ضمير قد، أي وقد ضاقت «صدورهم أن يقاتلوكم» أي عن قتالكم مع قومهم «أو يقاتلوا قومهم» معكم، أي مسكين عن قتالكم وقتالهم، فلا تتعرضوا لهم بأخذ ولا قتل؛ وهذا وما بعده منسوخ بآية القتال «ولو شاء الله» تسليطهم عليكم «لسلطهم عليكم» أي يقوى قلوبهم ويقسط صدورهم ويزيل الرعب «فلقاتلوكم» ولكنه لم يشأه، فالتقى في قلوبهم الرعب «فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم» أي بأن لم يتعرضوا لكم «وألقوا إليكم السلم» أي الإستسلام والانقاد «فما جعل الله لكم عليهم سبيلا» أي طريقا بالأخذ أو القتل.

٩١ - سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوا بكم وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ  
كُلٌّ مَا رُدُّوآ إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوا بكم

وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ فَنُحِذُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ  
حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ  
سُلْطَانًا مُبِينًا .

هذه الآية الكريمة تتحدث عن قوم من العرب كانوا حاضري المدينة ،  
يجاملون المسلمين بإظهار الإسلام ، ويجاملون المشركين بالظعن فيه  
وفي الرسول ، ويقفون موقفاً وسطاً والحروب بين المسلمين والمشركين طاحنة  
والعلاقات مقطوعة .

يقول الله تعالى : «ستجدون» أي عن قريب بوعد لا شك فيه  
«آخرين» أي من المنافقين ؛ روى عن ابن عباس أنه قال : هم أسد  
وعطفان كانوا حاضري المدينة وتظاهروا بالإسلام رياء وهم غير مسلمين ،  
وكان الرجل منهم يقول له قومه : بماذا أسلمت ؟ فيقول : آمنت بهذا القرد  
وبهذا العقرب والخنفساء - استهزاء - وإذا لقوا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
قالوا : إنا على دينكم ، يريدون بذلك الأمان من الفريقين ، كما قال تعالى : «يريدون  
أن يأمنوكم ، بإظهار الإيمان عندكم» ويأمنوا قومهم ، بإظهار الكفر إذا رجعوا  
إليهم «كلما ردوا ، أي دعوا» إلى الفتنة ، أي الكفر «أركسوا ، أي انقلبوا  
منكوسين» فيها ، أي في الفتنة أقبح قلب «فإن لم يعتزلوكم ، أي بترك قتالكم  
«ويلقوا ، أي ولم يلقوا» إليكم السلم ويكفوا ، أي ولم يكفوا «أيديهم»  
عن قتالكم «نحذوهم ، أي بالأسر» واقتلوهم حيث تقفتموهم ، أي وجدتموهم  
«وأولئكم ، أي أهل هذه الصفة» جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً ، أي حجة  
واضحة في التعرض لهم بالقتل والسبي ، لظهور عداوتهم ووضوح كفرهم .

٩٢ - وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا  
خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ

يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَخْرِيرُ  
رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ يَبْغُونَكُمْ وَيَبْغُونَكُمْ  
فَدِيَّةٌ مُسَامَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ  
فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا  
حَكِيمًا .

٩٣ - وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا .

٩٤ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا  
تَقُولُوا لِمَنْ آتَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامُ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ  
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّنْ  
قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْهِ كُفِرْتُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا .

بين الله تعالى في الآيات السابقة أحكام قتل المنافقين الذين يظهرون  
الإسلام مخادعة، ويسرون الكفر ويعينون أهله على قتال المؤمنين ، والذين  
يعاهدون المسلمين على السلم ويحالفونهم على الولاء والنصر ، ثم يخذرون  
ويكونون عوناً لأعدائهم عليهم ، وهنا يذكر الله أحكام قتل من لا يحل قتله  
من مؤمن ومعاهد وذمي وما يقع من ذلك خطأ ..

« وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً ، أي ما ينبغي أن يصدر منه قتل له بغير  
حق » إلا خطأ ، أي مخطئاً في قتله من غير قصد ، نزلت في عياش بن ربيعة ،  
وذلك أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة وأسلم ، ثم خاف  
أن يظهر إسلامه لأهله ، فخرج هارباً إلى المدينة وتحصن في حصن من حصونها ،  
فجزعت أمه لذلك جزعاً شديداً ، وقالت لابنها الحارث وأبي جهل ابني هشام

وهما أخواه لأمه : والله لا يظلني سقف بيت ولا أذوق طعاما ولا شرابا حتى تأتياني به؛ فخرجا في طلبه ، وخرج معهما الحارث بن زيد حتى أتوا عياشا وهو في الأطم وقالوا له : انزل فإن أمك لم يأوها سقف بيت بعدك ، وقد حلفت أن لا تأكل طعاما ولا تشرب شرابا حتى ترجع إليها ، ولك والله علينا عهد أن لا نكرهك على شيء ، ولا نحول بينك وبين دينك ، فلما ذكروا له جزع أمه وأوثقوه بالله نزل إليهم ، فأخرجوه من المدينة ثم أوثقوه وجلده كل واحد منهم مائة جلدة، ثم قدموا به إلى أمه فلما أتاها قالت : والله لأأهلك من وثاقتك حتى تكفر بالذي آمنت به، ثم تركوه موثوقا مطروحا في الشمس ماشاء الله ، فأعطاهم الذي أرادوا، فأتاه الحارث بن زيد ، فقال : يا عياش ما هذا الذي أنت عليه ، فوالله لئن كان هدى لقد تركت الهدى ، وإن كان ضلالة لقد كنت عليها، فغضب عياش من مقالته وقال : والله لأألقاك خاليا أبدا إلا قتلتك ، ثم إن عياشا بعد ذلك أسلم وهاجر ، ثم أسلم الحارث بن زيد بعده وهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عياش حاضرا يومئذ ولم يشعر بإسلامه ، فبينما هو بظهر قباء إذ لقي الحارث فقتله ، فقال الناس : ويحك أي شيء صنعت إنه قد أسلم، فرجع عياش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له : قد كان من أمري وأمر الحارث ما قد علمت ، وإنني لم أشعر بإسلامه حتى قتلته، فنزلت الآية، وقوله تعالى « إلا خطأ ، إمامنصوب على الحال أي وليس من شأن المؤمن أن يقتل مؤمنا في حالة من الأحوال إلا حال الخطأ ، وإما مفعول لأجله أي لا يقتله لعله إلا للخطأ . وقيل : إلا بمعنى (ولا) أي ليس له قتله في حال من الأحوال ولا خطأ ، نظير قوله تعالى «إني لا يخاف لدى المرسلون إلا من ظلم ، وقوله تعالى «لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم» ، «ومن قتل مؤمنا خطأ» . كأن قصد رمي غيره كصيد أو شجر فأصابه «فتحرير رقبة ، أي فعلية ، أي فواجه تحرير رقبة كاملة الرق، قالوا : إنه يجزى مكاتب كتابه صحيحة ولأم ولد، والتحرير : الإعتاق، ويعبر عن النسمة بالرقبة كما يعبر عنها بالرأس «مؤمنة» أي

محكوم بإسلامها وإن كانت صغيرة ، ولو كان إسلامها بتبعية الدار أو السابى  
سليمة عما يخل بالعمل «ودية مسلمة» أى مؤداة «إلى أهله ، أى ورثة المقتول  
يقتسمونها كسائر المواريث «إلا أن يصدقوا» أى يتصدقوا بها عليه بأن يعفوا  
عنها ، وسمى العفو عنها صدقة حثا عليه وتنبها على فضله ، قال صلى الله عليه  
وسلم : كل معروف صدقة . وبينت السنة أن دية الخطأ مائة من الإبل : عشرون  
بنت مخاض ، وعشرون بنت لبون ، وعشرون ابن لبون ، وعشرون حقة ،  
وعشرون جذعة ، وأن عاقلة القاتل تتحملها عنه وهم عصابة إلا أصله وفرعه موزعة  
عليهم على ثلاث سنين على الغنى منهم قصف دينار ، والمتوسط ربع دينار كل  
سنة ، فإن لم يوفوا فمن بيت المال ، فإن تعذر فعلى الجاني «فإن كان ، أى المقتول  
« من قوم عدو لكم ، أى محاربين « وهو ، أى والحال أنه « مؤمن ، أى ولم  
يعلم القاتل إيمانه « فتحرير ، أى فالواجب على القاتل تحرير « رقبة مؤمنة ،  
ولادية تسلم إلى أهله ، إذ لا وراثة بينه وبينهم لأنهم محاربون « وإن كان ، أى  
المقتول « من قوم ، أى كفرة أيضا عدو لكم « بينكم وبينهم ميثاق ، أى عهد  
كأهل الذمة ، وهو كافر مثلهم « فدية ، أى فالواجب فيه دية « مسلمة ، أى مؤداة  
« إلى أهله ، وهى ثلث دية المؤمن إن كان نصرانيا أو يهوديا تحمل منا كخته ، وثلاث  
عشرها إن كان مجوسيا أو كتابيا لا تحمل منا كخته « وتحرير رقبة مؤمنة ، على  
قاتله « فمن لم يجد ، أى الرقبة بأن فقدها وما يحصلها « فصيام ، أى فالواجب  
عليه صيام « شهرين متتابعين ، حتى لو أفطر يوما واحدا لغير حيض أو نفاس  
وجب الاستئناف ، ولم يذكر الله تعالى الانتقال إلى الطعام كالظهار ، وبه قال الشافعى  
رضى الله تعالى عنه فى أصح قوليه ، وقوله تعالى « توبة من الله ، نصب على  
المصدر ، أى وتاب عليكم توبة ، أو على المفعول له ، أى شرع لكم ذلك توبة ،  
مأخوذة من تاب الله عليه إذا قبل توبته « وكان الله ، أى ولم يزل « علينا ، أى  
بأحوالكم وبما يصلحكم فى الدنيا والآخرة « حكيا ، فيما دبره لكم من نصب  
الزواج بالكفارات وغيرها ، فالزموا أوامره وبعادوا عن زواجه لتفوزوا

«بالعلم والحكمة» ومن يقتل مؤمنا متعمدا ، بأن يقصد قتله بما يقتل غالبا عالما  
بإيمانه ، فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه ، أى أبعده من رحمته  
«وأعد له عذابا عظيما ، فى النار ، وهذا مخصوص بالمستحيل له كما قال عكرمة  
وغيره ، ويؤيده أن الآية نزلت فى مقيس بن ضبابة وجد أخاه هشاما قتيلا  
فى بنى النجار ولم يظهر قاتله ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدفعوا  
إليه ديته ، فدفعوا إليه ثم حمل على مسلم فقتله ورجع إلى مكة مرتدا ، أو المراد  
من الآية التخليط ، كقوله تعالى « والله على الناس حج البيت من استطاع  
إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين » على تفسير (من كفر) بمن  
لم يحج ، أو أن هذا جزاؤه إن جوزى ، ولا بعد فى خلف الوعيد لقوله  
تعالى « ويخفر مادون ذلك لمن يشاء » ، أو المراد بالخلود المسكث الطويل ،  
فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم ، ولهذا لم يذكر فى  
الآية أبدا ، وماروى عن ابن عباس أنه قال : لا تقبل توبة قاتل للمؤمن عمدا  
كما رواه الشيخان أراد به التشديد كما قاله البيضاوى ، إذ روى عنه خلافة رواه  
البيهقى فى سننه ، وبينت آية البقرة أن قاتل العمد يقتل به ، وأن عليه  
الدية إن عفى عنه وسبق قدرها ، وبينت السنة أنه بين العمد والخطأ قتلا  
يسمى : شبه العمد ، وهو أن يقتله بما لا يقتل غالبا فلا قصاص فيه بل فيه دية ، وهو  
والعمد أولى بالكفارة من الخطأ « يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم ، أى سافرتم  
للجهاد » فى سبيل الله فتيقنوا ، روى أن سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
غزت أهل فدك فهربوا وبقى رجل يقال له مرداس لأنه كان على دين المسلمين ،  
فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا من غير أصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، فألجا غنمه إلى عاقول من الجبل وصعد هو إلى الجبل ، فلما تلاحقت الخيل  
سمعهم يكبرون ، فلما سمع التكبير وعلم أنهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كبر ونزل وهو يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليكم ، فتغشاه  
أسامة بن زيد فقتله واستاق غنمه فنزلت ، ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وأخبروه فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك وجدا

شديدا ، وقد كان سبقهم قبل ذلك الخبر ؛ فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية على أسامة بن زيد فقال : يا رسول الله استغفر لي ، فقال : وكيف بلا إله إلا الله ؟ قال أسامة ، فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكررها علي حتى وددت أني لم أكن إلا يومئذ ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر لي ثلاث مرات ، وقال : أعتق رقبة ، وقال عكرمة عن ابن عباس : مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه غنم له فسلم عليهم قالوا : ما سلم عليكم إلا ليعوذ منكم ، فقاموا فقتلوه وأخذوا غنمه وأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت « ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام ، أي لمن حياكم بتحية الإسلام : « لست مؤمنا » وإنما فعلت ذلك متعوذا « تبتغون عرض الحياة الدنيا ، أي تطلبون ماله الذي هو حطام سريع النفاذ » فعند الله ميغانم كثيرة ، تغنيكم عن قتل مثله لماله « كذلك كنتم من قبل ، أي أول ما دخلتم في الإسلام تفوهتم بكلمة الشهادة فحسنتم بها أموالكم ودماءكم من غير أن تعلم مطابقة قلوبكم ألسنتكم » فن الله عليكم ، أي بالاشتهار بالإيمان والاستقامة في الدين « فتيبنوا ، أي فافعلوا بالداخلين في الإسلام كما فعل الله بكم ، ولا تبادروا إلى قتلهم ظلما أنهم دخلوا اتقاء وخوفا ، فإن إبقاء ألف كافر أهون عند الله من قتل امرئ مسلم ، وتكريره تأكيد لتعظيم الأمر بالتيين وترتيب الحكم على ما ذكر من حالهم « إن الله كان ، ولم يزل » بما تعملون خيرا » أي عالما به وبالغرض منه فيجازيكم به ، فلا تتساهلوا في القتل واحتطوا فيه .

وقد اختلف الفقهاء في دية غير المسلمين لاختلاف الرواية وعمل الصدر الأول فيه ، ففي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - كما ذكر صاحب تفسير المنار - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « عقل الكافر نصف دية المسلم ، رواه أحمد والترمذي وحسنه . وفي لفظ « قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين ، رواه أحمد والنسائي وابن ماجه . وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فيه مقال معروف والجمهور على قبوله . والمراد بالعقل الدية ، لأن الأصل فيها عند العرب الإبن تعقل في فناء دار أهل

المقتول . ولفظ الكافر في الحديث عام يشمل الكتابي وغيره ، ورواية أهل  
الكتابين لا تصلح لتخصيصه ولا لتقييده ؛ فإنها صادقة في نفسها ومفهوم اللقب  
ليس بحجة ، وفي رواية أخرى للحديث « كانت قيمة الدية على عهد رسول  
الله ثمانمائة دينار وثمانية آلاف درهم ، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف  
من دية المسلم . قال : وكان كذلك حتى استخلف عمر فقام خطيباً فقال : إن  
الإبل قد غلت ، قال ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الفضة  
إثني عشر ألفاً من الدراهم ، وعلى أهل البقر مئتي بقرة ، وعلى أهل الشياه ألفي شاة  
وعلى أهل الحلال مئتي حلة . قال : وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من  
الدية ، رواه أبو داود . وروى الشافعي والدارقطني البيهقي وابن حزم عن  
سعيد بن المسيب قال « كان عمر يجعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف  
والمجوسي ثمانمائة ، وفي إسناد ابن لهيعة وهو ضعيف ، والمراد أربعة آلاف  
درهم وثمانمائة درهم . والأربعة الآلاف هي نصف دية المسلم على ما كان  
عليه العمل في زمن النبي عليه السلام ، وثلاثها بحسب تعديل عمر ، ولذلك قال  
الشافعية : إن دية الذمي ثلث دية المسلم ودية المجوسي ثلثا عشر دية المسلم .  
واحتجوا بأثر عمر وهو ضعيف ومعارض للحديث المرفوع . ولو صح لما  
وجدنا له مخرجا إلا فهم عمر وغيره من الصحابة أن ما كان على عهد النبي  
عليه السلام لم يكن حتما ، وأنهم علموا منه أن الأمر في الدية اجتهادي ومداره  
على التراضي . كما أشرنا إلى ذلك في بيان ظاهر عبارة الآية . وذهب الزهري  
والثوري وزيد بن علي وأبو حنيفة إلى أن دية الذمي كدية المسلم . وروى  
عن أحمد أن دية كسدية المسلم إن قتل عمداً وإلا فنصف ديته . واحتج القائلون  
بالمساواة بظاهر إطلاق الآية في أهل الميثاق وهم المعاهدون وأهل الذمة ،  
ونوزعوا في هذا الاحتجاج ، وبما رواه الترمذي عن ابن عباس وقال غريب :  
« إن النبي صلى الله عليه وسلم ودى العامرين اللذين قتلها عمرو بن أمية  
الضمري - وكان لها عهد من النبي صلى الله عليه وسلم لم يشعر به عمرو - بدية  
المسلمين . وثم روايات أخرى عنه في ذلك وبما أخرجه البيهقي عن الزهري « أن



دية اليهودى والنصرانى كانت فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم مثل دية المسلم .  
وفى زمن أبى بكر وعمر وعثمان ، فلما كان معاوية أعطى أهل المقتول النصف  
فى بيت المال . ثم قضى عمر بن عبد العزيز بالنصف وألغى ما كان جعل معاوية ،  
وأجيب بأن حديث ابن عباس فى إسناده أبو سعيد البقال وهو سعيد المرزبان  
ولا يحتج بحديثه ، وحديث الزهري مرسل ومراسيله لا يحتج بها ، لأنه لسعة  
حفظه لا يرسل إلا لعله . على أن هذا فى المعاهد وحق الذى أقوى من حق  
المعاهد لخضوعه لأحكامنا ، وجملة القول أن الروايات القولية والعملية مختلفة  
متعارضة ، ولذلك اختلف فيها الفقهاء . وظاهر الآية أن أمر الدية منوط  
بالعرف وبالتراضى ، والأقرب أن اختلاف السلف فى العمل كان لأجل هذا .

٩٥ - لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ  
وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ  
الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ  
اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا .

٩٦ - دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا .

هاتان الآيتان تحبيان فى الجهاد فى سبيل الله وترفعان من شأن المجاهدين  
إلى منزلة عالية عند الله . وهم بذلك جد جديرون .

قوله تعالى فى كتابه الحكيم : « لا يستوى القاعدون ، أى عن الجهاد حال  
كونهم » من المؤمنين ، ، روى أن زيد بن ثابت أخبر أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أملى عليه : « لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل  
الله ، فجاءه ابن أم مكتوم وهو يميلها على » ، فقال : يا رسول الله لو أستطيع  
الجهاد لجاهدت ، وكان رجلا أعمى ؛ فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم  
ونخذه على نخذى فنقلت على حتى خفت أن ترض نخذى أى تكسره ، ثم  
سرى عنه أى أزيل وكشف ما به من برحاء وشدة الوحى . « غير أولى الضرر »

أى من مرض ملازم أو عمى ونحوه ، فقال اكتب : لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر . « والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم » أى لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الجهاد من غير علة ، وفائدة ذكر قوله تعالى « لا يستوى القاعدون ، إلى آخره تذكير ما بينهما من التفاوت ، ليرغب القاعد في الجهاد رفعا لرتبته ومنزلته ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم لما رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة قال : إن في المدينة لأقواما ما سرتهم من مسير ولا قطعتم من واد إلا كانوا معكم فيه ، قالوا : يا رسول الله ، وهم بالمدينة؟ قال نعم وهم بالمدينة حبسهم العذر ، فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين ، لضرر « درجة ، أى فضيلة ، لاستوائهما في النية وزيادة المجاهدة بالمباشرة « وكلا » من القاعدين اضرر والمجاهدين « وعد الله الحسنى ، أى الجنة لحسن عقيدتهم وخلوص نيتهم ، وإنما التفاوت في زيادة العمل المقتضى لمزيد الثواب » وفضل الله المجاهدين على القاعدين ، لغير ضرر « أجرا عظيما » وقوله تعالى « درجات » بدل من « أجر » وقوله « منه ، أى فضلا من عند الله .. أى منازل بعضها فوق بعض من الكرامة ، وقوله تعالى « ومغفرة ورحمة » منصوبان بفعل مقدر تقديره : وأعد لهم . « وكان الله غفورا ، لأولياته « رحيا ، بأهل طاعته ، وروى أبو سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا أبا سعيد ، من رضى بالله ربا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة ، قال فعجب بها أبو سعيد ، فقال : أعبها يا رسول الله ففعل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ، فقال : وماهى يا رسول الله؟ قال : الجهاد في سبيل الله . وعن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة ، جاهد في سبيل الله أو حبس في أرضه التى ولد فيها ، قالوا : يا رسول الله أفلا تنذر الناس بذلك فقال : إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيله ما بين كل درجتين كما بين

السما والارض فاذا سألتموه فاسألوه الفردوس ، فانه اوسط الجنة وأعلا الجنة وفوقه عرش الرحمن ، ومنه تفجر أنهار الجنة .. وإنما يجب على كل مسلم مكلف حر ذكر مستطيع له ، وهو فرض كفاية للآية المتقدمة إذا كان الكفار بيلادهم ، ويجب أن تشحن الثغور بما يقاوم العدو ، وأما إذا دخلوا بلادنا تعين على جميع أفراد الشعب المساهمة في الدفاع عن أرض الوطن لطردهم وإعزاز كلمة الإسلام ، وإن أسروا مسلما لزمنا النهوض لخلاصه إن أمكن - وإن لم يدخلوا بلادنا .

إن الجهاد في سبيل الله وفي سبيل حرية الشعوب الإسلامية فرض على المسلمين كافة ، وواجب الحكومات هو الحذر والاستعداد مع الحرص على السلام ، ومع المشاركة في المنظمات الدولية المقامة للدفاع عن السلام . وعند غزو الاستعمار لشعب من الشعوب الإسلامية يتعين على جميع أفراد هذا الشعب أن يهب للدفاع عن أرض الوطن ، ويتعين على جميع الشعوب الإسلامية الأخرى أن تهب لمساعدته ومساندته بالمال والرجال .

٩٧ - إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَلْفَيْتُمْ أَنفُسَهُمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَا لَهُمْ جَنَّةٌ مِّمَّنْ جَنَّاتِ الْمَاصِيحَاتِ .

٩٨ - إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا .

٩٩ - فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَافِيًا غَفُورًا .

هذه الآيات الثلاث توجب على كل مسلم أن يعيش قويا عزيزا كريما لا يقبل الذل ، ولا يرضى بالضميم - ينأى عن وطن الكفر ويهاجر منه إذا كان سوف يعيش فيه ذليلا مضطهدا .

ذكر السيوطي في كتابه «الباب المنقول في أسباب النزول» عن البخاري عن ابن عباس أن ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله، فيأتي السهم يرمى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل، فأنزل الله «إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم، وأخرجهم ابن مردويه، وسمى منهم في روايته: قيس بن الوليد بن المغيرة، وأبا القيس ابن الفاكه بن المغيرة، والوليد بن عتبة بن ربيعة، وعمرو بن أمية بن سفيان، وعلى بن أمية بن خلف، وذكر في شأنهم أنهم خرجوا إلى بدر فلما رأوا قلة المسلمين دخلهم شك وقالوا «غر هؤلاء دينهم، فقتلوا بيدهم». وأخرج ابن أبي خاتم وزاد منهم: الحارث بن زمعة بن أسود، والعاص بن منبه بن الحجاج، وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال: كان قوم بمكة قد أسلموا فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم كرهوا أن يهاجروا وخافوا؛ فأنزل الله «إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم - إلى قوله - إلا المستضعفين» وأخرج ابن المنذر وابن جرير عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل مكة قد أسلموا وكانوا يخفون الإسلام، فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر، فأصيب بعضهم، فقال المسلمون: هؤلاء كانوا مسلمين فأكرهوا فاستغفروا لهم. فنزلت الآية، فكتبوا بها إلى من بقي بمكة وأنه لا عذر لهم، فخرجوا، فلحق بهم المشركون وفتنهم فرجعوا فنزلت «ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أؤذى في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله» فكتب إليهم المسلمون بذلك، فتحزنوا فنزلت «ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا، الآية فكتبوا إليهم بذلك فخرجوا فلحقوهم، فنجوا من نجاة وقاتل من قاتل. وأخرج ابن جرير من طرق كثيرة نحوه. وذكر الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار أن هذه الآيات في الهجرة نزلت في سياق أحكام القتال، لأن بلاد العرب كانت في ذلك العهد قسمين: دار هجرة المسلمين ومأمنهم، ودار الشرك والحرب. وكان غير المسلم في دار الإسلام حرا في دينه لا يفتن عنه، وحرا في نفسه لا يمنع أن يسافر حيث شاء. وأما المسلم في دار الشرك فكان مضطهدا في دينه يفتن ويعذب لأجله،

ويمنع من الهجرة إن كان مستضعفا لاقوة له ولا أولياء يحمونه ، وكانت الهجرة لأجل هذا واجبة على كل من يسلم ليكون حرا في دينه آمنا في نفسه ، وليكون وليا ونصيرا للنبي والمؤمنين الذين كان الكفار يهاجمونهم المرة بعد المرة ، ولتلقى أحكام الدين عند نزولها . وكان كثير منهم يكتنم لإيمانه ويخفي إسلامه ليتمكن من الهجرة .

« إن الذين توفاهم الملائكة ، أى ملك الموت وأعوانه ، أو ملك الموت وحده ، كما قال تعالى « قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم ، والعرب ، قد تخاطب الواحد بلفظ الجمع » ظالمى أنفسهم ، أى فى حال ظلمهم أنفسهم بترك الهجرة والرضاء بالإقامة فى دار الشرك والكفر مع الذلة والهوان ، فإن الهجرة كانت واجبة قبل فتح مكة ثم نسخ الوجوب بعد فتحها ، فقال صلى الله عليه وسلم : لا هجرة بعد الفتح ، قالوا ، أى الملائكة لهم « فيم كنتم ، أى فى أى شىء كنتم من أمر دينكم » قالوا ، معذرين عما وبخوا به : « كنا مستضعفين ، أى عاجزين عن إظهار الدين وإعلاء كلمته » فى الأرض ، أى أرض مكة « قالوا ، أى الملائكة تكذبا لهم وتوبيخا « ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ، من أرض الكفر إلى جهة أخرى ، كما فعل غيركم من المهاجرين إلى المدينة والحبشة ؟ قال تعالى « فأولئك ما رام جهنم ، أى لتركهم الواجب ومساعدتهم الكفار » وساءت نصيرا ، أى جهنم ، وفى الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه من إقامة دينه ، وعن النبي صلى الله عليه وسلم : من فر بدينه من أرض إلى أرض وإن كان ما بينهما شبرا ، استوجب - أى وجبت - له الجنة ، ثم استثنى منهم فقال : « إلا المستضعفين » أى الذين وجد ضعفهم فى نفس الأمر وعدوا ضعفاء وتقوى عليهم غيرهم « من الرجال والنساء والولدان ، ثم بين ضعفهم بقوله « لا يستطيعون حيلة ، أى لا قوة لهم على الهجرة ولا نفقة » ولا يهتدون سبيلا ، أى طريقا إلى أرض الهجرة « فأولئك عسى الله أن يعفو ، أى يتجاوز » عنهم ، و ( عسى ) من الله للإطماع ، والله تعالى إذا أطمع عبده بشىء أوصله إليه ، ولكن فى

ذكر الإطماع والعتو إيدان بأن أمر الهجرة مضيق لا توسعة فيه ، حتى إن المضرطين البين الاضطراب من حقه أن يقول : عسى الله أن يعفو عني فكيف بغيره « وكان الله عفوا عفورا » ، قال ابن عباس : كنت أنا وأمي من عذر أي من المستضعفين ، وكان صلى الله عليه وسلم يدعو لهؤلاء المستضعفين في كل صلاة ، قال أبو هريرة : كان إذا قال : سمع الله لمن حمده - في الركعة الأخيرة من صلاة العشاء قنت ، يقول : اللهم أنج عياش بن ربيعة ، اللهم أنج الوليد ابن الوليد ، اللهم أنج سليمة بن هشام ، اللهم أنج المستضعفين من المسلمين ، اللهم أشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف .

وبهذا ينتهي الربع الخامس من هذا الجزء الكريم ، وخلصات أفكار

هذا الربع هي :

١ - عند الأزمات والحروب لا يصح مجاملة المسلمين للناشقين ، ولا مجاملتهم لجيرانهم الضالعين مع خصومهم ، ولا لدعاة الهزيمة في وسطهم ، ولا للطابور الخامس الذي يعين عليهم ، ولا يصح الاختلاف في القاعدة التي يحكم عليهم بها ، ولا في شأنهم وحكمهم عند الله وفي رأى الدين .. بل يجب الشدة معهم ، فيما أن يكونوا مع المسلمين أو عليهم ، وما جزاء المنافقين للإسلام والمخاربيين للمسلمين إلا القتل أو الخصومة وقطع الصلة ، اللهم إلا إذا لجأوا إلى بلد بيننا وبينه موثيق وعهود ، وإلا الذين يلجأون إلى المسلمين معتذرين ، يقطعون على أنفسهم العهود والمواريق بالألا يكونوا عيوناً على المسلمين ، ولا أعواناً للكافرين ..

٢ - تحريم القتل وسفك الدماء ، ولا يجوز لأحد أن يتولى شيئاً من أمور القتل ، فذلك كله موكول إلى حكم القضاء وولى الأمر الذي لا يجوز له مخالفة أوامر الدين ، ولا اجتناب العدالة في حكم الرعية في قليل ولا في كثير . وبيان حكم القتل الخطأ والقتل العمد ؛ وهنا نلاحظ عناية الإسلام بدفع الدية في القتل الخطأ ، لتعويض أهل القتل ، ومحافظة على تأمين سبل العيش لأهله وأسرته ، وتخفيفاً من آلام الفاجعة التي تحمل بأهل القتل ، كما نلاحظ تحرز

الإسلام من دفع الدية لأهل القتل إذا كانوا أعداء وخصوصاً للإسلام والمسلمين ، وإذنه بدفعها لهم إذا كان بيننا وبينهم عهد وموathيق ، وقد شدد الإسلام في شأن القتل وأنكره ، ومنع منه إلا في ظروف نادرة ، وعاتب المسلمين الذين يقتلون بعض المسلمين ، يظنونهم من أعدائهم وخصومهم .

٣ - رفع منزلة المجاهدين في سبيل الله ، والمشاركين في المعارك والحروب في سبيل الدين وإعزاز كلمة المسلمين ، والتنويه بفضلمهم ، والاعتراف بصادق بلائهم وجليل تضحياتهم ؛

٤ - توبيخ الذين قعدوا عن الهجرة من مكة إلى المدينة ، وهم قادرون عليها ، ممن رضوا بالذل داراً ، وبالاضطهاد والعذاب اختياراً ، وعاشوا في ظلال المشركين يفتشونهم عن دينهم .

١٠٠ - وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافِعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يُخْرَجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا .

هذه الآية الكريمة هي مفتتح الربع السادس من هذا الجزء ، وهي خاصة بالهجرة ووجوبها على كل مسلم قادر عليها فراراً من دار الشرك ، ومن الحجر على العقيدة والحرية الدينية فيها . وحكم الآية مستمر في كل عصر وفي كل حالة مشابهة لمثل هذه الحالة .

وقد نزلت هذه الآية الكريمة في ضمرة بن جندب . روى ابن أبي حاتم وأبو يعلى بسند جيد عن ابن عباس « خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً فقال لأهله : احمّلوني فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي عليه السلام ، فنزل الوحي « ومن يخرج من بيته مهاجراً ، الآية . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد

جبير عن أبي ضمرة الزرقى وكان بمكة فلما نزلت «إلا للمستضعفين من الرجال، والنساء والوالدان لا يستطيعون حيلة»، قال: إني لغني، وإني لذو حيلة؛ فتجهز يريد النبي عليه السلام، فأدركه الموت بالتنعيم، فنزلت «ومن يخرج من بيته، الآية»؛ وأخرج ابن جرير نحو ذلك من طرق عن سعيد بن جبير وعكرمة وقتادة والسدي والضحاك وغيرهم، وسمى في بعضها ضمرة بن العيص أو العيص بن ضمرة، وفي بعضها جندب بن حمزة الجندعي، وفي بعضها الضمري، وفي بعضها رجلا من بني ضمرة، وفي بعضها رجلا من خزاعة، وفي بعضها رجلا من بني ليث، وفي بعضها من بني كنانة، وفي بعضها من بني بكر. وأخرج ابن أبي حاتم عن هشام بن عروة عن أبيه أن الزبير بن العوام قال: هاجر خالد بن حرام إلى أرض الحبشة فنهشته حية في الطريق فمات فنزلت فيه الآية. وأخرج الأموي في مغازيه عن عبد الملك بن عمير قال: لما بلغ أكرم بن صيفي مخرج النبي عليه السلام أراد أن يأتيه فأبى قومه أن يدعوه، قال: فليات من يبلغه عني ويبلغني عنه، فأتدب له رجلا ن فأتيا النبي عليه السلام فقالا: نحن رسل أكرم بن صيفي، وهو يسألك: من أنت، وما أنت، وبم جئت؟ قال: أنا محمد بن عبد الله، وأنا عبد الله ورسوله، ثم تلا عليهم «إن الله يأمر بالعدل والإحسان»، الآية، فأتيا أكرم فقالا له ذلك، فقال: أي قوم، إنه يأمر بمكارم الأخلاق وينهى عن ملامها، فكونوا في هذا الأمر رؤوسا ولا تكونوا أذنا با. فركب بغيره متوجها إلى المدينة، فمات في الطريق، فنزلت فيه الآية. وأخرج أبو حاتم في كتاب المعمرين من طريقين عن ابن عباس أنه سئل عن هذه الآية. قال: نزلت في أكرم، قيل: فأين الليث؟ قال: هذا قبل الليث بزمان وهي خاصة عامة، وهذه الروايات تؤيد أنها نزلت هي وما قبلها في سياق أحكام الحرب. والهجرة شرعت - كما يقول الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار - لثلاثة أسباب: اثنان منها يتعلقان بالأفراد، والثالث يتعلق بالجماعة.

أما الأول: فهو أنه لا يجوز لمسلم أن يقيم في بلد يكون فيها مضطهدا في حرته الدينية والشخصية؛ فكل مسلم يكون في مكان يفتن فيه عن دينه



او يكون ممنوعا من إقامته فيه كما يعتقد ، يجب عليه أن يهاجر منه إلى حيث يكون حرا في تصرفه وإقامة دينه ، وإلا كانت إقامته معصية يترتب عليها ما لا يحصى من المعاصي ، وإلا جاز له الإقامة .

وأما الثاني : فهو تلقى الدين والتفقه فيه ، وكان ذلك في عصر النبي عليه السلام خاصا بالزمن الذي كان فيه إرسال الدعاة والمرشدين من قبله عليه السلام متعذرا ، لقوة المشركين على المسلمين وصددهم إياهم عن ذلك .

وأما الثالث - المتعلق بجماعة المسلمين : فهو أنه يجب على مجموع المسلمين أن تكون لهم جماعة أو دولة قوية تنشر دعوة الإسلام ، وتقيم أحكامه وحدوده ، وتحفظ بيضته ، وتحمي دعائه وأهله من بغى الباغين ، وعدوان العادين ، وظلم الظالمين ، فإذا كانت هذه الجماعة أو الدولة أو الحكومة ضعيفة يخشى عليها من إغارة الأعداء ، وجب على المسلمين أينما كانوا وحيثما حلوا أن يشدوا أزرها ، حتى تقوى وتقوم بما يجب عليها ، فإذا توقف ذلك على هجرة البعيد عنها إليها وجب عليه ذلك وجوبا قطعيا لا هوادة فيه ، وإلا كان راضيا بضعفها ومعينا لأعداء الإسلام على إبطال دعوته ، وخفض كلمته . وهذا هو معنى القومية الإسلامية .

كانت هذه الأسباب الثلاثة متحققة قبل فتح مكة ، فلما فتحت قوى الإسلام على الشرك في جزيرة العرب كلها ، وصار الناس يدخلون في دين الله أفواجا ، والنبي صلى الله عليه وسلم يرسل إلى كل جهة من يعلم أهلها شرائع الإسلام ، فزال سبب وجوب الهجرة لأجل الأمن من الفتنة والقدرة على إقامة الدين ، وسبب وجوبها لأجل التفقه في الدين إلا نادرا ، وسبب وجوبها لتأييد جماعة المسلمين وتقويتهم ونصرهم على من كان يحاربهم لأجل دينهم . ولهذا قال الرسول : « لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا » ، رواه أحمد والشيخان وأكثر أصحاب السنن من حديث ابن عباس ، ورووا مثله عن عائشة . وبما لا مجال للخلاف فيه أن الهجرة تجب دائما بأحد

الأسباب الثلاثة ، كما يجب السفر لأجل الجهاد إذا تحقق سببه ، وأقوى موجباته اعتداء الكفار على بلاد المسلمين واستيلاؤهم عليها .

قوله تعالى « ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراعماً كثيراً ، أى متحولاً يتحول إليه ، وقيل : طريقاً يرغم بسلوكة قومه ، أى يفارقهم على رغم أنوفهم ، مأخوذ من الرغام ، والرغم : الذل والهوان ، وأصله لصوق الأنف بالرغام ، وهو التراب ، يقال : راعمت الرجل إذا فارقتة وهو يكره مفارقتك لمذلة تلحقه بذلك « وسعة » أى ويجد سعة في الرزق ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « صوموا تصحوا ، وسافروا تغنموا » أخرجه الطبراني عن أبي هريرة رضى الله تعالى عنه ، ولفظه : « واغزوا تغنموا وهاجروا تفلحوا . ولما سمع هذه الآية رجل من بني قيس يقال له في رواية : جدع بن ضمرة قال : ما أنا من استثنى الله عز وجل ، وإنى لأجد حيلة ، ولى من المال ما يبلغنى المدينة وأبعدها ، والله لا أبيت الليلة بمكة ، أخرجونى ، فخرجوا به يحملونه على سرير حتى أنوا به التنعيم فأدركه الموت ؛ فصفق يمينه على شماله ، ثم قال : اللهم هذه لك وهذه لرسولك ، أبايعك على ما يبايعك عليه رسولك ، فمات ، قال التفتازانى : الظاهر أن هذه إشارة إلى اليمين وهذه إلى الشمال ، لا قصد إسناد الجارحة إلى الله تعالى بل على سبيل التصوير ، وتمثيل مبايعة الله على الإيمان والطاعة بمبايعة رسول الله إياه ، وقيل : إشارة إلى البيعة والصفقة ، والمعنى أن بيعته كبيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لابيعة كبيعة الناس ، فبلغ خبره أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : لو وافى المدينة لكان أتم وأوفى أجراً ، وضحك المشركون وقالوا : ما أدرك هذا ما طلب ؛ فنزل قوله تعالى « ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت ، أى فى الطريق قبل مقصده » فقد وقع أجره على الله ، أى ثبت أجره عند ثبوت الأمر الواجب تفضلاً منه ورحمة « وكان الله غفوراً » لتقصير المقصرين « رحيماً » يكرم بعد المغفرة بأنواع الكرامات .

١٠١ - وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا  
مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ  
الْكَافِرِينَ كَمَا نُوَلِّكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا .

أوجب الله عز وجل في الآيات السابقة الانتقال والسفر في الأرض  
للجهاد والهجرة ، والسفر - مطلق السفر - : مظنة المشقة ، فكيف بالسفر للهجرة  
أول للجهاد ، مع ما ينضم إلى المشقة فيهما من خوف الأعداء .؟ وهنا يذكر الله  
تبارك وتعالى حكم تخفيف الصلاة بالقصر في السفر لأي سبب من الأسباب ،  
فقال تعالى « وَإِذَا ضَرَبْتُمْ ، أي سافرتُمْ في الأرض ، سفرا طويلا لغير معصية ،  
والطويل عند أبي حنيفة ثلاثة أيام ولياليها بسير الإبل ومشى الأقدام بالقصد  
والمشى المعتدل ؛ وعند الشافعي رحمه الله تعالى سير أربعة برد ، والبريد أربعة  
فراسخ ، والفرسخ ثلاثة أميال ، ويساوي الفرسخ ٥٥٤١ مترا .

وقوله تعالى « فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ، أي إثم وميل في « أَنْ تَقْصُرُوا من  
الصلاة ، أي من أربع إلى ركعتين ، وذلك في صلاة الظهر والعصر والعشاء ،  
ويدل على جواز القصر دون وجوبه ، ويؤيده أنه عليه الصلاة والسلام أتم  
في السفر كما رواه الشافعي وغيره ، وعن عائشة رضي الله عنها : اعتمرت مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قلت :  
يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي ، قصرت وأتممت وصمت وأفطرت ، فقال :  
أحسنيت يا عائشة ، ما غاب علي ، رواه الدارقطني وحسنه البيهقي وصححه ، وكان  
عثمان رضي الله عنه يتم ويقصر . وأوجب القصر أبو حنيفة لقول عمر رضي  
الله عنه : صلاة السفر ركعتان ، تمام غير قصر ، على لسان نبيكم - رواه النسائي  
وابن ماجه ، ولقول عائشة : أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين  
وأقرت في السفر وزيدت في الحضر ، رواه الشيخان ، فإن قيل : ظاهرهما يخالف  
الآية ؟ أجيب : بأن الأول مؤول بأن القصر كالتمام في الصحة والإجزاء ،

والمعنى الثانى لمن أراد الاقتصار عليهما جمعاً بين الأدلة ، وقوله تعالى « إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ، أى أن ينالوكم بمكروه - بيان باعتبار الغالب فى ذلك الوقت فلا مفهوم له ، قال يعلى بن أمية : قلت لعمر : إنما قال الله تعالى « إن خفتم » وقد أمن الناس ، فقال : عجبت مما عجبت منه ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته . رواه مسلم « إن الكافرين كانوا ، أى غريزة وخلقة وطبعاً « لكم عدوا مبيناً ، بين العداوة ، يروى عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، فلما هاجر رسول الله إلى المدينة زيد فى الحضر وأقرت صلاة السفر ، وهذا يدل على أن صلاة السفر عندها غير مقصورة من أربع ، وإنما هى مفروضة ، كذلك . وأن فرض المسافر ركعتان ، وقال ابن عباس رضى الله عنه : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم : فى الحضر أربعاً ، وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة . وحديث عائشة متفق عليه ، وانفرد مسلم بحديث ابن عباس . وقال عمر بن الخطاب : صلاة السفر ركعتان ، والجمعة ركعتان ، والعيد ركعتان ، تمام غير قصر ، على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد خاب من افترى . وهذا ثابت عن عمر رضى الله عنه وهو الذى سأل النبي : ما بالنا نقصر وقد آمنا ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته ، ولا تناقض بين الحديثين ، فإن النبي لما أجابه بأن هذا صدقة الله عليكم ودينه اليسر السمح ، علم عمر أنه ليس المراد من الآية قصر العدد كما فهمه كثير من الناس ، فقال « صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر ، وعلى هذا فلا دلالة فى الآية على أن قصر العدد مباح ، ينفى عنه الجناح ، فإن شاء المصلى فعله وإن شاء أتم . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب فى أسفاره على ركعتين ركعتين ، ولم يربع قط إلا شيئاً فعله فى بعض صلاة الخوف ، وقال أنس : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، فكان يصلى ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة . وهو متفق عليه . ولما بلغ عبد الله بن مسعود أن عثمان بن عفان صلى بمنى أربع ركعات

قال : « إنا لله وإنا إليه راجعون ، صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بمئى ركعتين ، وصليت مع أبى بكر بمئى ركعتين ، وصليت مع عمر ركعتين ، فليت  
حظى من أربع ركعات ركعتان متقبلتان ، ، وهذا حديث متفق عليه . ولم  
يكن ابن مسعود ليسترجع من فعل عثمان أحد الجائزين الخير بينهما بل الأولى  
على قول ، وإنما استرجع لما شاهده من مداومة النبي صلى الله عليه وسلم  
وخلفائه على صلاة ركعتين فى السفر . « وفى صحيح البخارى عن ابن عمر  
رضى الله عنه قال : « صحبت رسول الله ، فكان فى السفر لا يزيد على ركعتين ،  
وأبا بكر وعمر وعثمان - يعنى فى صدر خلافته ، وإلا فعثمان قد أتم فى آخر  
خلافته ، وكان ذلك أحد الأسباب التى أنكرت عليه . ويذكر ابن القيم ستة  
تأويلات لإتمام عثمان الصلاة ، ثم ردها أقوى رد إلا السادس منها فقال :  
إنه أحسن ما اعتذر به عن عثمان ، وهو أنه قد تزوج بمئى ، والمسافر إذا أقام  
فى موضع وتزوج فيه أتم صلاته فيه ، وهو قول الحنفية والمالكية ، وورد فيه  
حديث مختلف فى تضعيفه ، وقال غيره : إنه كان نوى الإقامة أى لأجل  
الزواج .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر والعصر والعشاء فى السفر  
ركعتين ركعتين ، وكذلك أبوبكر وعمر وسائر الصحابة إلا عثمان وعائشة ، فإنهما  
أتما متاولين ، والإتمام لم يصح عن عائشة ، فالحق ما عليه الحنفية وغيرهم من  
وجوب ذلك خلافا للشافعية . ويروى أن أمية بن خالد قال لعبد الله بن عمر :  
إنا نجد صلاة الحضر ، وصلاة الخوف فى القرآن ، ولا نجد صلاة السفر فى  
القرآن ، فقال له ابن عمر : يا أخى إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم ولا  
نعلم شيئاً ، وإنما نفعل كما رأينا رسول الله يفعل .

١٠٢ - وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ  
مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَسْكُوتُوا مِنْ  
وَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ

وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتِهِمْ وُدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ  
عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً  
وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ  
مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ  
لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا .

١٠٣ - فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ  
جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ  
كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا .

هاتان الآيتان الكريمتان خاصتان بصلاة الخوف في أثناء الحرب  
والمعارك . وهما يدلان دلالة واضحة على تأكيد أمر الصلاة ، وعلى وجوب  
الالتجاء إلى الله أثناء الشدائد والتضرع إليه في الأزمات . والصلاة ما هي إلا  
أعظم دعاء يدعو به المسلم ربه .

وقوله تعالى « وإذا كنت ، أي يا محمد حاضرا ، فيهم ، أي وأنتم تخافون  
العدو ، فأقت لهم الصلاة ، تمسك بمفهومه من خص صلاة الخوف بحضرة  
النبي صلى الله عليه وسلم ، وعامة الفقهاء على أنه تعالى علم نبيه صلى الله عليه  
وسلم كيفيتها ليقترن به الأئمة بعده ، فإنهم نواب عنه ، فيكون حضورهم  
كحضوره ، روى أن المشركين لما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه  
قاموا إلى الظهور يصلون جميعا ندموا حيث لم يكبوا - يهجموا - عليهم ، فقال  
بعضهم لبعض : دعوهم فإن لهم بعدها صلاة هي أحب إليهم من آباءهم وأبنائهم  
وهي صلاة العصر ، فإذا قاموا فيها فشدوا عليهم فاقتلوهم ، فنزل جبريل فقال :  
يا محمد إنها صلاة الخوف ، وإن الله يقول « وإذا كنت فيهم فأقت لهم الصلاة ،  
فعله صلاة الخوف ؛ وهي أنواع :

النوع الأول : إذا كان العدو في جهة القبلة ولا ساتر والمسلمون كثير ، فيصلى الإمام بهم ثم يسجد بصف أول ويحرس صف ثان فإذا قاموا سجد من حرس ولحقه وسجد معه بعد تقدمه ، وتأخر الأول بلا كثرة أفعال في الركعة الثانية وحرس الآخرون ، فإذا جلس للتشهد سجد الآخرون وتشهد وسلم بالجميع ، روى هذا النوع مسلم ، وقد صلاه صلى الله عليه وسلم بعسفان ، وهي قرية على مرحلتين من مكة بقرب خليص ، سميت بذلك لعسف السيول فيها ، وجاز عكس هذه الكيفية .

والنوع الثاني : إذا كان العدو في غير جهة القبلة أو فيها وشم ساتر ، فيصلى بهم الإمام مرتين كل مرة بفرقة ، كما قال تعالى « فلتقم طائفة منهم معك ، أى وتأخر طائفة ، وليأخذوا ، أى الطائفة التى قامت معك » أسلحتهم ، معهم « فإذا سجدوا ، أى صلوا ، فليكونوا ، أى الطائفة الأخرى » من ورائكم ، أى يحرسون إلى أن تقضوا الصلاة وتذهب هذه الطائفة « ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ، معهم إلى أن تقضوا الصلاة ، وقد فعل صلى الله عليه وسلم كذلك ببطن نخل ، رواه الشيخان ، وهذه الصلاة - وإن جازت في غير الخوف - سنت فيه عند كثرة المسلمين وقلة عدوهم ، وخوف هجومهم عليهم في الصلاة ، فإن قيل : أخذ الحذر - وهو الخوف مع التحفظ - مجاز ، وأخذ الأسلحة حقيقة فلا يجمع بينهما ؟ أجيب بأن أخذ الحذر حقيقة أيضاً ، تنزيله له منزلة الآلة على سبيل الاستعارة بالكناية فإن قيل : لم ذكر أخذ الحذر في الثانية دون الأولى ؟ أجيب : بأن الكفار يتنبهون للثانية مالا يتنبهون للأولى .

والنوع الثالث : صلاة ذات الرقاع ، رواها الشيخان أيضاً وهي : والعدو في غير جهة القبلة أو فيها وشم ساتر ، أن تقف فرقة في وجه العدو ويصلى الإمام بفرقة ركعة ، ثم عند قيامه للثانية تفارقه ، وتم بقية صلاتها وتقف في وجه العدو ، وتجيء تلك والإمام ينتظر لها فيصلى بها ثانية ، فإذا جلس للتشهد قامت وأتمت .

بركعة وتلحقه ويسلم بها ، ويصلي الثلاثية بفرقة ركعتين وبالثانية ركعة ، وهو أفضل من عكسه ، ويصلي الرباعية بكل فرقة ركعتين .

وبقي نوع رابع تقدم عند قوله تعالى : فإن خفتم فرجالا أو ركبانا . وقوله تعالى «ود» أى تمنى «الذين كفروا لو تغفلون ، إذا قتم إلى الصلاة «عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ، بأن يحملوا عليكم فيأخذوك ، وهذه علة الأمر بأخذ السلاح .

ولما كان الله تعالى قد تفضل على هذه الأمة ورفع عنها الحرج ، وكان المطر والمرض يشقان قال « ولا جياح ، أى حرج » عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم ، وهذا يفيد إيجاب حملها عند عدم الضرر وهو أحد قولى الشافعى ، والثانى أنه سنة ، ورجح بشرط أن لا يؤذى ولا يحصل بترك حمله خطر ، ولا يمنع صحة الصلاة ، « وخذوا حذركم ، من العدو ، أى احترزوا منه ما استطعتم كيلا يهجم عليكم . فإن قيل : كيف طابق الأمر بالخذر قوله تعالى «إن الله أعد للكافرين عذاباً ، أى قتلا وأسرا ونهباً فى الدنيا « مهينا ، أى ذا إهانة ؟ أجيب : بأن الأمر بالخذر من العدو يؤهم توقع غلبته واغتراره ، فنفى عنهم ذلك الإيهام بإخبارهم أن الله تعالى يهين عدوهم ويخذله وينصرهم عليه ، لتقوى قلوبهم ، ويعلموا أن الأمر بالخذر ليس لذلك ، وإنما هو تعبد من الله تعالى ، كما قال تعالى « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » .

ولما عليهم ما يفعلون فى الصلاة حال الخوف أتبع ذلك ما يفعلون بعدها ، لئلا يظن أنها تغنى عن مجرد الذكر فقال مشيراً إلى تعقيبه : « فإذا قضيت الصلاة ، أى فرغتم من فعلها ، وأديتموها على حالة الخوف أو غيرها « فاذكروا الله ، أى بالتهليل والتسبيح والتحميد والتمجيد ، قياماً وعوداً وعلى جنوبكم ، أى مضطجعين ، أى اذكروه فى كل حال ، وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه ، وقيل : صلوا قياماً فى حال الصحة ، وعوداً فى حال المرض ، وعلى جنوبكم عند الجرح



والزمانة ، فإذا اطمأنتم ، أى أمتتم عما كنتم عليه من الخوف ، فأقيموا الصلاة ، أى أدوها بحقوقها على الحالة التى كنتم تفعلونها قبل الخوف ، إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً ، أى مكتوباً أى مفروضاً ، موقوتاً ، أى مقدرًا وقتها لا تؤخر عنه ولا تقدم عليه ، قال صلى الله عليه وسلم : أمنى جبريل عند البيت مرتين ، فصلى بين الظهر حين زالت الشمس والعصر حين كان ظل الشيء مثله ، والمغرب حين أفطر الصائم أى دخل وقت إبطاره ، والعشاء حين غاب الشفق ، والفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم . فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظل الشيء مثله ، والعصر حين كان ظله مثليه ، والمغرب حين أفطر الصائم ، والعشاء إلى ثلث الليل ، والفجر حين أسفرت الشمس ، وقال : هذا وقت الأنبياء من قبلك . رواه أبو داود وغيره وصححه الحاكم وغيره ، وقوله صلى الله عليه وسلم : فصلى بي الظهر حين صار ظله مثله ، أى فرغ منها حينئذ ، كما شرع فى العصر فى اليوم الأول حينئذ ، قاله الشافعى رضى الله عنه نافية به اشتراكهما فى وقت واحد ، ويدل له خبر مسلم : وقت الظهر إذا زالت الشمس ما لم يحضر العصر .

وصلاة الخوف قد ورد فى السنة لها وجوه كثيرة :

منها ما رواه أحمد والشيخان وأصحاب السنن الثلاثة عن صالح بن خوات عن سهل بن أبى حنمة ، أن طائفة صلت مع النبى صلى الله عليه وسلم وطائفة وجاه العدو - أى تجاهه مراقبه له - فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائماً ، فأتوا لأنفسهم ثم انصرفوا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التى بقيت من صلاته فأتوا لأنفسهم فسلم بهم ، وغزوة ذات الرقاع هذه هى غزوة نجد ، لقي بها النبى صلى الله عليه وسلم جمعا من غطفان فتواقفوا ولم يكن بينهم قتال ، ولكن القتال كان منتظراً ، فلذلك صلى بأصحابه صلاة الخوف ، وسميت ذات الرقاع ، لأنها نقيت أقدامهم فلفوا على أرجلهم الرقاع أى الخرق ، وقيل : لأن حجارة تلك الأرض مختلفة الألوان كالرقاع المختلفة .

وروى أحمد والشيخان عن ابن عمر قال ، صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة للعدو ، ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو . وجاء أولئك ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم . ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة . .

وروى أحمد والشيخان عن جابر قال ، كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع وأقيمت الصلاة ، فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا ، وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين ، فكان للنبي صلى الله عليه وسلم أربع وللقوم ركعتان . .

ومنها ما ورد في رواية للشافعي والنسائي عن الحسن عن جابر ، أنه صلى الله عليه وسلم صلى بطائفة من أصحابه ركعتين ثم سلم ، ثم صلى بآخرين ركعتين ثم سلم ، وفي رواية أخرى للحسن عن أبي بكره عند أحمد وأبي داود والنسائي وغيرهم قال ، صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ، فصلى ببعض أصحابه ركعتين ثم سلم ، ثم تأخروا وجاء الآخرون فكانوا في مقامهم ، فصلى بهم ركعتين ثم سلم ، فصار للنبي صلى الله عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتان ركعتان . . وهذه الكيفية من صلاة الخوف داخلة في مفهوم الآية ، وموافقة للأحاديث المتفق عليها في عدم زيادة النبي صلى الله عليه وسلم على ركعتين في سفره ، حتى إن الشافعية الذين يجيزون أداء الرباعية تامة في السفر قالوا : إن الركعتين الآخرين كانتا نفلًا له صلى الله عليه وسلم ، ولو صلى الأربع موصولة لكان لمده أن يدعى عدم اطراد ذلك .

وروى النسائي عن ابن عباس أن رسول الله بذى قرد<sup>(١)</sup> صف الناس خلفه صفين : صفا خلفه و صفا موازي العدو ، فصلى بالذين خلفه ركعة ، ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ، ولم يقضوا ركعة ، وروى أبو داود والنسائي عن ثعلبة بن زهدم رضي الله عنه قال : كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقال : أيكم صلى مع رسول الله صلاة

(١) محرقة ، وهي ماء على مسافة ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر .

الخوف ؟ فقال حذيفة : أنا . فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا .  
وروي مثل صلاة حذيفة عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ،  
ويؤيد ذلك حديث ابن عباس الذي تقدم نقله عن زاد المعاد ، وهو « فرض  
الله الصلاة على نبيكم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة » .  
وروي أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة قال : صليت مع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف عام غزوة نجد ، فقام إلى صلاة العصر  
فقامت معه طائفة وطائفة أخرى مقابل العدو وظهورهم إلى القبلة ، فكبر  
فكبروا جميعا - الذين معه والذين مقابل العدو ، ثم ركع ركعة واحدة وركعت  
الطائفة التي معه ثم سجد فسجدت الطائفة التي تليه ، والآخرون قيام مقابل  
العدو ، ثم قام وقامت الطائفة التي معه فذهبوا إلى العدو فقابلوهم ، وأقبلت  
الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
كما هو ، ثم قاموا فركع ركعة أخرى وركعوا معه وسجدوا معه ، ثم  
أقبلت الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله صلى الله  
عليه وسلم قاعد ومن معه ، ثم كان السلام فسلم وسلبوا جميعا ، فكان لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم ركعتان ولكل طائفة ركعتان .

وروي أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه عن جابر قال : شهدت مع النبي  
صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصفنا صفين خلفه والعدو بيننا وبين القبلة ،  
فكبر النبي فكبرنا جميعا ، ثم ركع وركعنا جميعا ، ثم رفع رأسه من الركوع  
ورفعنا جميعا ، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه ، وقام الصف الآخر في  
نحر العدو ، فلما قضى النبي السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر  
بالسجود وقاموا . ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ، ثم ركع  
النبي وركعنا جميعا . ثم رفع رأسه ورفعنا جميعا ، ثم انحدر بالسجود والصف  
الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة الأولى ، وقام الصف المؤخر في نحر  
العدو . فلما قضى النبي السجود بالصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود  
فسجدوا ، ثم سلم النبي وسلبنا جميعا ، قال في المنتقى بعد إيراد هذا الحديث :  
(١٠ - تفسير القرآن لخناسي ٥)

وروى أحمد وأبو داود والنسائي هذه الصفة من حديث ابن عياش الزرقى وقال : فصلها رسول الله مرتين : مرة بعسفان<sup>(١)</sup> ومرة بأرض بنى سليم .  
والبخارى لم يخرج هذا الحديث وقال : إن جابرا صلى مع النبي صلاة الخوف بذات الرقاع ، وأجيب بتعدد الصلاة وحضور جابر في كل منها .

وروى الشافعى والبخارى في تفسير قوله تعالى « فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ ذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَقَالَ « فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ صَلُّوا رِجَالًا قِيَامًا عَلَى أَقْدَامِهِمْ ، أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ وَغَيْرِ مُسْتَقْبِلِيهَا ، قَالَ مَالِكٌ قَالَ نَافِعٌ لَا أَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، وَهُوَ فِي مَسَلَمٍ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ بِنَحْوِ ذَلِكَ . وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْهُ مَرْفُوعًا قَالَ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ وَصَفَ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَقَالَ « فَإِنْ كَانَ خَوْفًا أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ، أَى يَصَلِّي كَيْفَمَا كَانَتْ حَالُهُ وَيَوْمِيءَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ إِيمَاءً وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ هِيَ صَلَاةُ النَّاسِ فَرَادَى عِنْدَ التَّحَامِ الْقِتَالِ أَوْ الْفِرَارِ مِنَ الْخَوْفِ ، أَوْ خَوْفِ فَوَاتِ الْعَدُوِّ عِنْدَ طَلْبِهِ . وَفَرَقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ مَنْ يَطْلُبُ الْعَدُوَّ وَمَنْ يَطْلُبُهُ الْعَدُوُّ . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمُنْذِرِ : كُلٌّ مِنْ أَحْفَظَ عَنْهُ الْعِلْمُ يَقُولُ : إِنْ الْمَطْلُوبُ يَصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ يَوْمِيءَ إِيمَاءً وَإِنْ كَانَ طَالِبًا نَزَلَ فَصَلَّى بِالْأَرْضِ ، وَفَصَلَ الشَّافِعِيُّ فَقَالَ : إِلَّا أَنْ يَنْقَطِعَ عَنْ أَصْحَابِهِ فَيَخَافُ عَوْدَ الْمَطْلُوبِ عَلَيْهِ فَيَجْزِيهِ ذَلِكَ ، وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ أَنَّ مَا قَالَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ مُتَعَقِبٌ بِكَلَامِ الْأَوْزَاعِيِّ ، فَإِنَّهُ قَبِيضٌ بِشِدَّةِ الْخَوْفِ وَلَمْ يَسْتَنْ طَالِبًا مِنْ مَطْلُوبٍ ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ ، أَقُولُ : وَيُؤَيِّدُهُ عَمَلُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَنَيْسٍ عِنْدَ مَا أَرْسَلَهُ النَّبِيُّ إِلَى خَالِدِ بْنِ سَفْيَانَ الْهَنْدَلِيِّ لِيَقْنَلَهُ إِذْ كَانَ يَجْمَعُ الْجَمْعَ لِقِتَالِ الْمُسْلِمِينَ قَالَ « فَانْطَلَقْتُ أَمْشِي وَأَنَا أَصَلِّي وَأَوْمِيءُ إِيمَاءً ، .

١٠٤ - وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَسْكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ

(١) بضم العين : قرية بينها وبين مكة أربعة برد ، والبريد أربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال .

يَا الْمُؤْمِنُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ  
اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا .

نزلت هذه الآية لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة من المسلمين  
في طلب أبي سفيان وأصحابه لما رجعوا من أحد ، فشكوا الجراحات . وقد  
روى ابن جرير أن عكرمة قال : نزلت هذه الآية في غزوة أحد كما نزل فيها  
« إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله » حين باتوا مثقلين بالجراح . وقيل :  
آية آل عمران هذه « ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين » ،  
وقد ذكر عكرمة مسألة أحد رواية عن ابن عباس ، واستنبط من موافقة معنى  
الآية التي نحن بصدد تفسيرها لآية آل عمران أنها نزلت مثلها في غزوة أحد .  
والقصة ذكرت في سورة آل عمران تامة وهنا جاءت في سياق أحكام أخرى .

وكان الكلام في الآيات السابقة في الحرب وأحداثها ، وكيفية الصلاة  
في أثنائها ، وما يراعى فيها إذا كان العدو متأهباً للحرب من اليقظة وأخذ الحذر  
وحمل السلاح في أثنائها ، وبين للمؤمنين في هذا السياق شدة عداوة الكفار  
لهم وتربصهم غفلتهم وإهمالهم ليوقعوا بهم . بعد هذا نهى عن الضعف  
في لقاءهم ، وأقام الحججة على كون المشركين أجدر بالخوف منهم . لأن ما  
في القتال والاستعداد له من الألم والمشقة يستوى فيه المؤمن والكافر ، ويمتاز  
المؤمن بأن عنده من الرجاء بالله ما ليس عند الكافر ، فهو يرجو منه النصر  
الذي وعده به ، ويعتقد أنه قادر على إيجاز وعده ، ويرجو ثواب الآخرة  
على جهاده لأنه في سبيل الله ، وقوة الرجاء تخفف كل ألم ، وتذهب كل نصب ،  
وتزيل كل شدة .

قوله تعالى : « ولا تهنوا ، أي تضعفوا » في ابتغاء القوم ، أي في طلب  
أبي سفيان وأصحابه « إن تكبرنوا تألمون ، أي تتوجعون من ألم الجراح  
« فإنهم يألمون ، أي يتوجعون من الجراح » كما تألمون ، ولم يجبنوا عن قتالكم  
فلم تجبنوا عن قتالهم ؟ ، وترجون ، أي « من الله » من النصر والثواب على

جهاذكم د ما لا يرجون ، هم ، فأنتم تزيدون عليهم بذلك ، فيجب أن تكونوا  
أرغب منهم في الحرب وأصبر عليها ، وكان الله عليا ، بأعمالكم وضمائرهم  
د حكيا ، أى فيما يأمر وينهى .

١٠٥ - إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس  
بما أرىك الله ولا تكن للخائنين خصيما .

١٠٦ - واستغفر الله إن الله كان عفورا رحيفا .

١٠٧ - ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب  
من كان خوا انا ائيميا .

١٠٨ - يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم  
إذ يديتون مالا يرضى من القول وكان الله بما يعملون  
محيطا .

١٠٩ - هاتم هولاء جدتتم عنهم في الحيوۃ الدنيا فمن جدل  
الله عنهم يوم القيمة أم من يكون عليهم وكيفا .

١١٠ - ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجل  
الله عفورا رحيفا .

١١١ - ومن يكسب إثمًا فإثمًا يكسبه على نفسه وكان الله  
عليما حكيما .

١١٢ - ومن يكسب خطيئة أو إثمًا ثم يرم به بريئا فقد احتمل  
بهتينا وإثمنا مبينا .

١١٣ - ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أنه

يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ  
وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن  
تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا .

في هذه الآيات الكريمة التسع أمر للرسول ولكل مسلم حاكم أو محكوم أن يجعل القرآن دستوره في الحياة ، وقانونه في الحكم على الناس ، ومنهاجه الذي يسير عليه ، ونبراسه الذي يستضيء به ، وهداه الذي يهتدى به ، وفيها تعظيم من شأن القرآن وأنه نزل بالحق من الله على رسوله العظيم محمد خاتم النبيين والمرسلين .

ففي الآية الأولى يرشد الله عز وجل رسوله الكريم بأن تعاليم الله عز وجل ، المنزلة على محمد في كتاب كريم هو القرآن العظيم ، يجب أن تكون هي الأساس الذي يبنى عليه حكومته بين الناس ، وينهى الله عز وجل ورسوله أن يقف موقف المدافع من قريب أو بعيد عن الكافرين والعاصين والخائنين لأمانات الله ورسوله والناس ، ويطلب الله عز وجل من رسوله الكريم في الآية الثانية أن يستغفر ربه عما يكون قد بدر منه من دفاع عن لا يستحقون شرف دفاع الرسول عنهم ، وهنا يبدو واضحا عتاب الله لرسوله ، وإرشاده له ، وأمره إياه بالتزام العدالة التامة بين الناس ، فلا يتعصب لمسلم مخطيء لأنه آمن بالإسلام ، ولا يتعصب على كافر بريء لأنه لم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله . ويبدو كذلك بوضوح وسائل تربية القرآن الكريم لضمير المسلم وإرادته معا ، فعندما يخطيء مسلم أو يهجم بالخطأ ، عليه أن يبادر باللجوء إلى الله ، والندم على ما ارتكب ، وطلب الصفح من مولاه ، ورجاء المغفرة من خالقه ، وهذا هو الأساس الذي يبنى عليه القرآن الكريم شخصية المسلم البناءة اليقظة المتفطنة ، الحذرة من ارتكاب شر ، النادمة عليه ، لأن هذا الشر سيعوق المسلم عن بلوغ غايته في الحياة الصالحة في الدنيا والآخرة ، ويعوق المجتمع الإسلامي عن أن ينال الأمن والسلام والطمأنينة المنشودة ؛ وفي الآية الثالثة تكرير

للنهي وتأكيده ، نهى الله الصريح لرسوله العظيم ، بأن لا يدافع عن الخائنين العاصين - عن الذين يبالغون في خيانة أنفسهم بتعريضها لعقاب الله وبهبوطهم بها عن مستوى الإنسانية الرفيع الذي يحاول الإسلام أن يبلغوه ، ويبالغون كذلك في خيانة أنفسهم بمخالفتهم لضمايرهم التي غرسها الله في صدورهم ، وجعلها في قلوبهم أداة هدى وإرشاد ونصح وزجر وتأنيب ، وفي الآية الرابعة بين الله عز وجل صنيع هؤلاء الخائنين وضعة نفوسهم ، وضعف إيمانهم ، وأنهم يبالغون في إخفاء جرائمهم من الناس ، ولا يستخفون من الله الشاهد الرقيب المطلع عليهم ، المحيط علما بهم وبما يدبرون وبكل شيء في الحياة والوجود ، وفي الآية الخامسة تأكيد لضرر الدفاع عن مثل هؤلاء ، وتوضيح لأن هذا الدفاع لن ينفعهم شيئا ، لأن المدافعين عنهم في الدنيا أمام الناس لن يستطيعوا الدفاع عنهم أمام الله ، والآية السادسة توضح عدل الله ورحمته بعباده ، وأن الله عز وجل يمحو الجريمة من صحيفة المجرم بغفرانها له ، إذا تاب وأناب ورجع إلى الله وطلب منه المغفرة والرحمة والإقالة ، حينئذ تصير « صحيفة سوابق » هذا التائب بيضاء من جديد . وفي الآية السابعة بين الله عز وجل أن كل إنسان مسئول عن أعماله ، وأن الذي يرتكب جريمة ، فإن إثمها لا بد واقع عليه ولاصق به ، لأن الله يعلم كل شيء ، ويسجل على الإنسان كل ما اقترفت يده ، والآية الثامنة تبين خطر الكذب والبهتان ورمى الناس بالباطل ، واتهام الأبرياء ، ولو عقل المسلمون هذه الآية الكريمة لاهتدوا وزادهم الله هدى ، فكثيرا ما يتطوع المسلم اليوم للشهادة على بريء ، وللطعن في حق الشرفاء ، والنيل من أعراض الأبرياء ، لا لشيء إلا حب الكذب ، والاختلاق والبهتان ، والآية التاسعة تبين فضل الله عز وجل على رسوله وعلى المسلمين ، وإنقاذه لهم من المعاصي ، ومن الوقوع في الإثم ، ومن اقتراف الذنوب ، ومن الدفاع عن الظالمين ، ومن الاختلاق على المظلومين . . . وأن نزول القرآن الكريم من الله هو سبب عصمة ونجاة وإنقاذ من الله عز وجل للرسول وللمسلمين ، وأن فضل الله بهذا عليهم عظيم ، وأن من الواجب



عليهم أن يشكروا هذا الفضل ، ويؤدوا لله واجب الطاعة والحمد والثناء والإخلاص العميق .

وروى الترمذى والحاكم وغيرهما - كما ذكر صاحب تفسير المنار - عن قتادة بن النعمان قال : « كان أهل بيت منا يقال لهم ( بنو أبيرق ) بشر وبشير ومبشر ، وكان بشير رجلا منافقا ، يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ، ثم ينحله بعض العرب يقول : قال فلان كذا ، وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام ، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير ، فابتاع عمى رفاعة بن زيد طعاما فجعله في مشربة له فيها سلاح ودرع وسيف ، فعدى عليه من تحت فنقب المشربة وأخذ الطعام والسلاح ، فلما أصبح أتاني عمى رفاعة فقال : يا ابن أخي إنه قد عدى علينا في ليلتنا هذه فنقبت مشربتنا وذهب بطعامنا وسلاحنا ، فتجسسنا في الدار ، وسألنا ، فقيل لنا : قد رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة ، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم . فقال بنو أبيرق : ونحن نسأل في الدار والله ما نرى صاحبكم إلا لييد بن سهل ، رجل منا له صلاح وإسلام . فلما سمع لييد اخترط سيفه وقال : أنا أسرق ؟ والله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبين هذه السرقة ، قالوا : إليك عنا أيها الرجل فما أنت بصاحبها فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها . فقال لي عمى : يا ابن أخي لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأنته فقلت : أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمى فنقبوا مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا ، وأما الطعام فلا حاجة لنا فيه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سأنظر في ذلك » ، فلما سمع بنو أبيرق أتوا رجلا منهم يقال له : ( أسير ابن عرة ) فكلموه في ذلك ، فاجتمع في ذلك أناس من أهل الدار فقالوا : يا رسول الله ، إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إن أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت . قال قتادة : فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « عمدت إلى أهل بيت فيهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة على غير ثبت و بينة ، ؟ فرجعت فأخبرت عمى فقال : الله المستعان .

فلم نلبث أن نزل القرآن ، إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما ، هم بنو أبيرق ، واستغفر الله ، أي بما قلت لقتادة إلى قوله ، عظيما ، فلما نزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلاح فرد إلى رفاعة ولحق بشير بالمشركين ، فنزل على سلافة بنت سعد فأنزل الله ، ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، إلى قوله ، ضللا بعيدا ، وأخرج ابن سعد في الطبقات عن محمود بن لبيد قال ، عدا بشير بن الحارث على علي بن ربيعة بن زيد عم قنادة بن النعمان فنقبها من ظهرها وأخذ طعاما له ودرعين بأداتهما ، فأتى قنادة النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك ، فدعا بشيرا فسأله فأنكر ، ورعى بذلك لبيد بن سهل رجلا من أهل الدار ذا حسب ونسب ، فنزل القرآن بتكذيب بشير وبراعة لبيد : « إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس ، الآيات . وروى ابن جرير عن قنادة ، أن هذه الآيات أنزلت في شأن طعمة بن أبيرق ، وفيما هم به نبي الله صلى الله عليه وسلم من عنده ، وبين الله شأن طعمة بن أبيرق ، ووعظ نبيه وحذره أن يكون للخائنين خصيما وكان طعمة بن أبيرق رجلا من الأنصار وأحد بني ظفر ، سرق درعا لعمه كان وديعة عنده ، ثم قذفها على يهودى كان يغشاهم يقال له : زيد ابن السمير ، فجاء اليهودى إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم يهتف ، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاءوا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليعذروا صاحبهم ، وكان نبي الله عليه السلام قد هم يعذره ، حتى أنزل الله في شأنه ما أنزل فقال « ولا تجادل ، الخ . وكان طعمة قذف بها بريئا . فلما بين الله شأن طعمة نافق ولحق المشركين بمكة ، فأنزل الله فيه « ومن يشاقق الرسول ، الآية . وروى عن ابن عباس أن هذه الآيات نزلت في نفر من الأنصار كانوا مع النبي في بعض غزواته ، فسرق لأحدهم درع فاتهم بها رجلا من الأنصار فأتى صاحب الدرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن طعمة بن أبيرق سرق درعي ، فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى السارق ذلك عمد إليها فألقاها في بيت رجل برىء ، وقال لنفر من عشيرته : إني قد غيبت الدرع وألقيتها في

بيت فلان وستوجد عندهم ، فانطلقوا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلاً ، فقالوا : يا نبي الله : إن صاحبنا برىء وإن سارق الدرع فلان وقد أحطنا بذلك علماً ، فاعذر صاحبنا على رؤوس الناس وجادل عنه ، فإنه إن لم يعصمه الله بك يهلك . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبرأه وعذره على رؤوس الناس ، فأنزل الله : « إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق ، إلى آخر الآيات . وروى عن ابن زيد أن رجلاً سرق درعاً من حديد وطرحها على يهودى ، فقال اليهودى : والله ما سرقتها يا أبا القاسم ولكن طرحت على . وكان للرجل الذى سرق جيران يهرثونه ويطرحونه على اليهودى ويقولون : يا رسول الله هذا اليهودى الخبيث يكفر بالله وبما جئت به ، حتى مال النبي صلى الله عليه وسلم ببعض القول ، فعانبه الله عز وجل في ذلك في هذه الآيات ، وكشف أمر الرجل ، ويقال : هو طعمة بن أبيرق . وروى عن السدى أنها نزلت في طعمة بن أبيرق ، استودعه رجل من اليهود درعاً فخانه فيها وأخفاها في دار أبي مليك الأنصارى ، وأهان طعمة وأناس من قومه اليهود لما جاء يطلب درعه ، وجادلت الأنصار عن طعمة وطلبوا من النبي أن يجادل عنه .

لما شرح الله أحوال المنافقين على سبيل الاستقصاء ، ثم اتصل بذلك أمر المحاربة . واتصل بذلك المحاربة ما يتعلق بها من الأحكام الشرعية ، مثل قتل المسلم خطأ على ظن أنه كافر ، ومثل بيان صلاة السفر وصلاة الخوف ؛ رجع الكلام بعد ذلك إلى أحوال المنافقين - كما يقول الرازى - وذكر أنهم كانوا يحاولون أن يحملوا الرسول عليه الصلاة والسلام على أن يحكم بالباطل وينذر الحكم بالحق ، فأطلع الله رسوله عليه وأمره بأن لا يلتفت إليهم ولا يقبل قولهم في هذا الباب .. أو أنه تعالى لما بين الأحكام الكثيرة في هذه السورة ، بين أن كل ما عرف بإنزال الله تعالى ، وأنه ليس للرسول أن يجحد عن شيء منها طلباً لرضا قومه ، أو أنه تعالى لما أمر بالمجاهدة مع الكفار بين أن الأمر وإن كان كذلك لكنه لا تجوز الخيانة معهم ، ولا إلحاق مالم يفعلوا بهم ، وأن كفر الكافر لا يبيح المسامحة بالنظر له ، بل الواجب في الدين أن يحكم له وعليه بما أنزل

الله على رسوله ، وأن لا يلحق الكافر حيف لأجل أن يرضى المنافق بذلك .  
ويقول الإمام محمد عبده كما ذكر الشيخ رشيد رضا : بعد أن حذر الله المنافقين  
من أعداء الحق الذين يحاولون طمسه بإهلاك أهله ، أراد أن يحذرهم بما  
يخشى على الحق من جهة الغفلة عنه ، وترك العناية بالنظر في حقيقته وترك  
حفظه ، فإن إهمال العناية بالحق أشد الخطرين عليه ؛ لأنه يكون سببا لفقد  
العدل أو تداعى أركانه ، وذلك يفضى إلى هلاك الأمة . وكذلك إهمال غير  
العدل من الأصول العامة التي جاء بها الدين ، فالعدو لا يمكنه إهلاك أمة كبيرة  
وإعدامها ، ولكن ترك الأصول المقومة للأمة كالعدل وغيره يهلك كل  
أمة تهمله .

قال تعالى « إنا أنزلنا إليك الكتاب ، أى القرآن الحكيم . . » والخطاب  
لرسول الله محمد صلوات الله وسلامه عليه . . « بالحق » متعلق بأنزل ، أى  
إنما نزل القرآن بالحق ، أى من الله عز وجل ، ونزل داعيا إلى الحق الذى  
هو شريعة التوحيد والخير والسلام ، واشتمل على أصول الحق من دعوة  
إلى الإيمان بالله ورسوله ، وإلى العدل ، وإلى أداء الحقوق ، وإلى تحمل  
المسئوليات ، وإلى أداء الأمانات « لتحكم بين الناس بما أراك الله ، أى عرفك  
وأوحى به إليك وليس (أرى) من الرؤية بمعنى العلم وإلا لاستدعى ثلاثة مفاعيل ،  
وعن عمر رضى الله عنه : لا يقولن أحدكم قضيت بما أراى الله ، فإن الله لم يجعل  
ذلك إلا لنبيه ، ولكن ليجهتد رأيه ، لأن الرأى من رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كان مصيبا ؛ لأن الله تعالى كان يريه إياه ، وروى الكلبي عن أبي صالح عن  
ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى رجل من الأنصار يقال له طعمة (١)  
ابن أبيرق من بنى ظفر بن الحارث سرق درعا من جأر له يقال له قتادة بن  
النعمان ، وكانت الدرع فى جراب فيه دقيق ، فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه حتى  
انتهى إلى الدار ، ثم خبأها عند رجل من اليهود يقال له زيد بن السمين ، فالتصت .

---

(١) هو بكسر الطاء ، وفيها الفتح أيضاً .

الدرع عند طعمة فلم توجد ، وحلف ما أخذها وما له بها علم ، فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهوا إلى منزل اليهودي ، فأخذوها ، فقال : دفعها إلى طعمة ، وشهد له ناس من اليهود ، فقال بنو ظفر : انطلقوا بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألوه أن يجادل عن صاحبهم ، وقالوا : إن لم تفعل افتضح صاحبنا ، فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل لأنه يرى بحلفه وان يعاقب اليهودي لثبوت المال عنده ، وقيل : هم أن يقطع يده ، فقال تعالى « ولا تكن للخائنين ، كطعمة » خصيما ، أى مخاصما مدافعا عنهم ، واستغفر الله ، أى مما هممت به من الذب عنه ، وهذا الاستغفار لا عن ذنب ، إذ هو منزه عن ذلك معصوم ، ولكن عن مقام عال سام للارتقاء إلى أعلى منه وأتم « إن الله كان غفورا رحيما ، لمن يستغفره » ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ، أى يخونونها بالمعاصي ، لأن وبال خيانتهم عليهم ، فإن قيل : لم قال للخائنين « ويختانون أنفسهم ، والخائن واحد فقط ؟ فالجواب أنه جمع ليتناول طعمة وكل من خان خيانته ، أو ليتناوله وقومه ، فإنهم شاركوه في الإثم حين شهدوا على براءته وخصموا عنه ، وقيل : هذا خطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره ، كقوله تعالى : « فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك ، والاستغفار في حق الأنبياء بعد النبوة على أحد وجوه ثلاثة : إما لذنوب يقدم على النبوة أو لذنوب أمته ، أو لمباح جاء الشرع بتحريمه فيتركه بالاستغفار ، فالاستغفار يكون معناه السمع والطاعة لحكم الشرع « إن الله لا يحب ، أى يعاقب « من كان خوانا ، أى كثير الخوانة » أثيما ، أى منهمكا فيه . وروى أن طعمة هرب إلى مكة وارتد ونقب حائطا ليسرق متاع أهله ، فسقط الحائط عليه فقتله ، فإن قيل : لم قال « خوانا أثيما ، على المبالغة ؟ أجيب بأن الله تعالى كان عالما من طعمة بالإفراط في الخيانة وارتكاب الذنوب ، ومن كان تلك خاتمة أمره لم يشك في حاله ، وقيل : إذا عثرت من رجل على سبية فاعلم أن لها أخوات ، وعن عمر رضي الله تعالى عنه أنه أمر بقطع يد سارق ، فجاءت أمه تبكي وتقول : هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه ، فقال : كذبت إن الله لا يؤاخذ عبده في أول مرة .

« يستخفون » طعمة وقومه يستترون ويستحيون ويخافون « من الناس ولا يستخفون ، أى ولا يستحيون ولا يخافون « من الله ، وهو أحق أن يستحي ويخاف منه « وهو معهم ، بعلمه ، لا يخفى عليه سرهم « إذ يبيتون ، أى يدبرون ليلا على طريق الإمعان فى التدبير والإتقان للرأى « ما لا يرضى من القول ، أى من رضاء اليهودى بالسرقه وشهادة الزور عليه والحلف الكاذب على نفيها ، وسى التدبير قولا وإنما هو معنى فى النفس ، لأنه لما حدث بذلك نفسه سى قولا مجازا ، قال فى الكشاف : ويجوز أن يراد بالقول الحلف الكاذب الذى حلف به بعد أن بينه « وكان الله بما يعملون محيطا ، أى علما وقدرة لا يغيب عنه شىء .

وقوله تعالى : « ها أتم هؤلاء ، خطاب لقوم طعمة أى يا هؤلاء « جادلتم » أى خاصتم « عنهم ، أى طعمة وذويه « فى الحياة الدنيا ، أى بما جعل لكم من الأسباب « فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة ، إذا عذبهم « أم من يكون عليهم وكيلا ، يتولى أمرهم ويذب عنهم ؟ أى لا أحد يفعل ذلك « ومن يعمل سوء ، أى ذنبا يسوء به غيره ، كرمى طعمة اليهودى بالسرقه « أو يظلم نفسه ، أى يعمل ذنبا يختص به لا يتعداه ، وقيل : المراد بالأول الصغيرة ، وبالثانى الكبيرة « ثم يستغفر الله ، أى يطلب من الله تعالى غفرانه بالتوبة بشروطها « يجد الله عفورا ، أى كثير الغفران للذنوب « رحيا ، أى مبالغا فى إكرام من يقبل إليه ، كما فى الحديث عن الله : « من تقرب منى شهرا تقربت منه ذراعا ، ومن تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا ، ومن أتانى يمشى أتيتته هرولة ، وعن أبى الدرداء رضى الله تعالى عنه أن هذه الآية نسخت « من يعمل سوء يجز به ، « ومن يكسب إثمًا ، أى ذنبا « فإنما يكسبه على نفسه ، أى لأن وباله راجع إليه ، إذ الله له بالمرصاد وهو يجازيه عليه فلا يتعداه وباله قال تعالى : وإن أسأتم فلها « وكان الله عليما ، بالغ العلم بدقيق ذلك وجليله ، فلا يترك شيئا منه « حكما ، فى صنعه ، فلا يجازيه إلا بمقدار ذنبه « ومن يكسب خطيئة ، أى ذنبا صغيرا أو ما لا عمد فيه « أو إثمًا ، أى كبيرة ، أو ما كان عن عمد « ثم

يرمى به بريئا ، أى ينسبه إلى من لم يعمله كما فعل طعمة باليهودى « فقد احتمل » .  
أى تحمل « بهتنا » أى كذبا فاضحا يهت به سواه « وإثما » أى ذنبا « مينا » .  
أى يينا ، يكسبه بسبب رضى البرىء « ولولا فضل الله عليك ، يا محمد « ورحمته »  
بالعصمة « لهمت طائفة منهم » أى من قوم طعمة « أن يضلوك » عن القضاء .  
بالحق مع عليهم بالحال بتلبسهم عليك ، فلا ينافى ذلك أنهم قد أهموا بذلك ، لأن  
الهم المؤثر لم يوجد « وما يضلون إلا أنفسهم » إذ وبال ذلك عليهم .  
« وما يضر ونك من شيء » فإن الله عصمك ، وما خطر ببالك فإنما كان اعتمادا  
منك على ظاهر الأمر ، لا ميلا فى الحكم .. « وأنزل الله عليك الكتاب »  
أى القرآن « والحكمة » أى السنة ، فإنها ليست قرآنا يتلى ، وفسرت أيضا بأنها  
علم الشرائع وكل كلام وافق الحق « وعليك ما لم تكن تعلم » أى من المشكلات  
وغيرها غيبا وشهادة من أحوال الدين والدنيا « وكان فضل الله عليك عظيما »  
أى بهذا وبغيره من أمور لا تدخل تحت الحصر ، وفى هذا دليل على أن العلم  
من أشرف الفضائل ، لأنه يرقى بصاحبه وبالمجتمع الذى يعيش فيه ، ويرقى  
بالشعوب الإنسانية إلى المستوى الكريم .

وإلى هنا ينتهى الربع السادس من هذا الجزء ، وخلاصة ما اشتمل عليه  
من موضوعات هى :

١ - تعظيم شأن الهجرة فى سبيل الله وبيان ثوابها عند الله ، وخاصة  
عند ما يفتن الإنسان فى وطنه عن دينه وعقيدته .

٢ - تشريع صلاة القصر فى السفر ، تخفيفا ورحمة من الله .

٣ - تشريع صلاة الخوف فى أثناء الحروب والمعارك وشرح كيفيةها ،  
وبيان حكمتها .

٤ - تأكيد وجوب الصلاة وتقرير فرضيتها على كل مسلم .

٥ - الأمر بمطاردة المشركين ومنازلتهم وتقليم أظفارهم ونخضد

شوكتهم ...

٦ - وجوب الحكم بما أنزل الله وشرع للناس في كتابه الحكيم ،  
المنزل بالحق من الله رب العالمين .

٧ - النهي عن الدفاع عن الخائنين والمنافقين في الدين ، وتعظيم جريمتهم ،  
وبيان أن دفاع المدافعين عنهم في الدنيا لن يغني عنهم من الله شيئاً في الآخرة .

٨ - التوبة يقبلها الله من عباده التائبين ، إذا أخلصوا النية في التوبة ،  
وصدقوا ما عاهدوا الله عليه .

٩ - تقرير المسؤولية والجزاء من جنس العمل .

١٠ - بيان جريمة البهتان ورمى الناس بالباطل ، وتلفيق التهم لهم دون  
حساب ولا خوف من عقاب الله ، ولا عذاب الضمير .

١١ - بيان فضل الله العظيم على الرسول والمؤمنين ، وخاصة بإنزال  
الكتاب ، وتعليم الرسول والمسلمين الدين والحكمة . وكان فضل الله عظيماً .

١١٤ - لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ  
مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ  
مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا .

١١٥ - وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ  
غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ  
مَصِيرًا .

هاتان الآيتان الكریمتان هما مطلع الربع السابع من هذا الجزء وفاتحته ،  
وفي الآية الأولى منهما يبين الله عز وجل أن كثيراً من تناجى الناس وأحاديثهم  
لا خير فيها ، ولا ثواب عليها ، ولا جدوى منها ، ولا ثمرة لها تعود على هؤلاء  
أو على أنفسهم أو على مجتمعاتهم وشعوبهم ؛ فبعضها كلام لغو لا فائدة منه ،  
وبالبعض طعن في الناس وسب لهم ، وتتبع لشئونهم الخاصة التي لا يصح التعرض لها ،



والبعض الآخر هو تدبير للهوامرات والشور والجرائم والسيئات ، ورسم للخطط الإجرامية لتنفيذها ؛ ومثل هذه النجوى والأحاديث لا خير فيها ؛ وهناك أحاديث أخرى فيها الخير كل الخير ، والفائدة كل الفائدة ، والثمرة كل الثمرة ، منها :

١ - الأمر بالصدقة ، والصدقة والإحسان فائدتها جليلة ، وثوابها عظيم ، والأمر بهما فيه الخير كل الخير ، وفيه الرشد كل الرشد ؛ كأن يقول إنسان لصديقه : غدا أخرج من مالك صدقة لفلان الفقير ، أو : في الصباح يجب على أن أسعى إلى بيت فلان لأن فيه يتما يجب أن أكسوه ، أو ماشا كل ذلك من هذه الأحاديث التي هي خير محض ، وبر خالص . وفي هذا دلالة على عظم أمر الصدقة وأهميتها وثوابها عند الله .

٢ - الأمر بالمعروف ، والمعروف كل ما اجتمعت النفوس الإنسانية على قبوله واستحسانه ؛ وتعارفت على أنه حق وصدق وخير ؛ والأمر به واجب ، والإرشاد إليه حتم ، والنصح به فرض .. كأن يقول إنسان لغيره : أحسن إلى والديك ، وصل رحمك ، واعطف على الفقراء ، وأطع الله ، وأدِّ الصلوات الخمس ، وحصن أموالك بالزكاة .. ومثل الأمر بالمعروف مجالس الوعظ والعلم ، فلو اعظ والمعلم الثواب الكبير على وعظه وتعليمه ، بشرط الإخلاص لله في العمل ، ومراقبته حق المراقبة في السر والعلن ؛ وطاعته حق الطاعة وتقواه حق التقوى ..

٣ - الأمر بالإصلاح بين الناس ، كأن يقول للمتخاصمين : أزيلوا أسباب الخلاف من بينكم ، وكونوا وحدة واحدة ، ويدا واحدة ، وقلبا واحدا ، ولا تستمعوا للوشاة ، والمفسدين ، والنمامين والساعين بالشر بين الناس ..

ومثل الأمر بهذه الأشياء الثلاثة في الرضاء والقبول من الله تعالى ، والثواب عليها ؛ فعلها والحرص عليها والتزام العمل بها ، بل ذلك أعظم عند الله ثوابا ، وأجل اجرا ، وأكثر قبولا ..

والآية الثانية من هاتين الآيتين الكريمتين فيها بيان لجزاء الذين يعلنون الحرب على الله ورسوله ودينه وعلى المسلمين ؛ ولعقابهم الشديد في الدنيا والآخرة ، وهذه الطائفة من الناس أشد الطوائف ضللا وخطرا على الإنسانية ، إذ تقف نفسها على مقاومة الدين الحق ومبادئ الإنسانية الكريمة ، وتحارب المثل العالية ، وتدعو إلى عبادة الشر والوثنية ، وإلى الضلال والفساد ، وتقارم تيار التوحيد والمتدفق ، ونوره المشرق ، حتى لا يضيء للناس السبيل ؛ وجزاء هؤلاء في الدنيا أن يتركهم الله وشأنهم ، وأن يخليهم وعزائزهم وفطرتهم الفاسدة المنحرفة الآئمة ، وأن يدعهم نهبا للشيطان والشر ، ومرعى مباحا للوساوس والأوهام ، وللزور والبهتان ، وللشر والآثام ، فلا يخرجهم من ضلالهم ، ولا ينقذهم من الهوة السحيقة التي هبطوا إليها ، بل يقيهم كما هم ، لا نور يشرق في سماتهم ، ولا شمس تدفئ حياتهم ، ولا هدى يهديهم إلى الحق ولا إلى الصراط المستقيم .

قوله تعالى « لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس » ، وما بعده نزل في سياق تلك القصة الماضية ، قصة طعمة الخائن ، الذي افتضح أمره ، ففر إلى بلاد الشرك يطعن في الإسلام ورسوله الكريم .

وقوله تعالى « لا خير في كثير من نجواهم » ، أى الناس أو قوم طعمة ، فإنهم ناجوا النبي صلى الله عليه وسلم في الدفاع عن طعمة ، وكذا غيرهم « إلا » ، نجوى « من أمر بصدقة » ، واجبة أو مندوبة « أو معروف » ، أى عمل بر ، وقيل : المراد بالصدقة : الواجبة ، وبالمرروف : صدقة التطوع « أو إصلاح بين الناس » ، إصلاح ذات البين وغيرهم ، قال صلى الله عليه وسلم : كلام ابن آدم كله عليه لاله ، إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهى عن منكر ، أو ذكر الله ، وسمع سفيان رجلا يقول : ما أشد هذا الحديث ، فقال : ألم تسمع الله يقول : « لا خير في كثير من نجواهم » ؟ فهو هذا بعينه ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصدقة والصلاة ؟ قلنا : بلى .

يا رسول الله ، قال : « إصلاح ذات البين ، وإفساد ذات البين هي الحالقة » ،  
وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : ليس بالكذاب من أصلح بين الناس  
فقال خيراً أو أثنى خيراً « ومن يفعل ذلك ، أي هذا المذكور « ابتغاء »  
أي طلب « مرضاة الله ، أي لا غيره من أمور الدنيا ، لأن الأعمال بالنيات  
« فسوف يؤتية » أي الله في الآخرة بوعده لا خلف فيه « أجراً عظيماً ، هو  
الجنة والنظر إلى وجهه الكريم ، وفي هذه الآية دلالة على أن المطلوب من أعمال  
الظاهر رعاية أحوال الباطن في إخلاص النية وتصفية القلب من الالتفات  
إلى غرض دنيوي « ومن يشاقق الرسول ، أي يخالفه بما جاء به ، مأخوذ من  
الشق ، فإن كلا من المتخالفين في شق غير شق الآخر « من بعد ما تبين ، أي  
ظهر « له الهدى ، أي الدليل الذي هو سببه « ويتبع ، طريقاً « غير سبيل  
المؤمنين ، أي طريقهم الذي هم عليه من الدين ، بأن يتبع غير دين الإسلام  
« نوله ما تولى ، أي نجعله والياً لما تولاه بأن نخلي بينه وبينه في الدنيا « ونصله ،  
أي ندخله في الآخرة « جهنم » يحترق فيها « وساءت مصيراً ، أي  
مرجعاً هي .

ومعنى قوله تعالى : « نوله ما تولى » كما قال المفسرون : توجهه إلى حيث  
توجه ، أو نجعله والياً لما اختار أن يتولاه ، ويقول الشيخ رشيد رضا : هذه  
الجملة مبينة لسنة الله تعالى في عمل الإنسان ، ومقدار ما أعطيه من الإرادة  
والاستقلال ، والعمل بالاختيار ، فالوجهة التي يتولاه في حياته ، والغاية التي  
يقصدها من عمله ، يوليه الله إياها ويوجهه إليها أي يكون بحسب سنته تعالى  
والياً لها ، وسائراً على طريقها ، فلا يجد من القدرة الإلهية ما يجبره على ترك  
ما اختار لنفسه ، ولو شاء تعالى لهدى الناس أجمعين بخلقهم على حالة واحدة  
في الطاعة كالملائكة ، ولكنه شاء أن يخلقهم على ما نراه عليه من تفاوت  
الاستعداد والإدراك ، وعمل كل فرد بحسب ما يرى أنه خير له وأنفع في عاجله  
أو آجله أو فيهما جميعاً ، وذهب بعضهم إلى أن المراد من تولية الله لمثل هذا  
ما تولى ، هو ما يلزمها من عدم العناية والإلطف ، بناء على أن لله تعالى عناية  
(١١) - تفسير القرآن لخواجی (٥)

خاصة ببعض عبادته وراه ما تقتضيه سنته في الأسباب والمسببات ، وجعل  
الجزاء في الدنيا والآخرة أثراً طبيعياً للأعمال ، وما في ذلك من النظام والعدل  
العام ، أما السبب الذي يحمل من تبين له الهدى على تركه ، فهو لا بد أن يكون  
حالا من الأحوال النفسية القوية ، كالحسد والبغى ، وحب الرياسة والكبر ،  
والشهوة الغالبة على العقل ، والعصبية للجنس . والقول الجامع فيه اتباع هوى  
النفس ، وقد ثبت أن بعض أخبار اليهود قد تبين لهم صدق دعوة النبي عليه  
السلام ، فتولوا عنها حسداً له وللعرب أن يكون منهم خاتم النبيين ، وإيثاراً  
لرياستهم في قومهم ، على أن يكونوا مرءوسين في غيرهم ، وارتداد جبلة بن  
الأيهم عن الإسلام ، لما رأى أنه يساوى بينه وبين من لطمه من السوق ،  
وارتد أناس في أزمنة مختلفة عن دينهم لافتنانهم ببعض النساء من الكفار .  
وعلة ذلك كله ، أي علة تأثير هذه الأسباب في نفوس بعض الناس ، هي ضعف  
النفس ومرض الإرادة بحريان صاحبها من أول نشأته على هواه ، وعدم تربيتها  
على تحمل ما لا تحب في العاجل لأجل الخير الآجل ، وهذا هو مرادنا من  
إرجاع جميع الأسباب إلى اتباع الهوى ، وهو ما أشرنا إليه من قبل . وهو  
يرجع إلى ما قلنا من أن الإنسان مقطور عليه من ترجيح ما يرى أنه خير له  
وأقنع ، وصاحب الهوى المتبع لا يتمثل له النفع الآجل ، كما يستحوذ عليه  
النفع العاجل ، لضعف نفسه ومهانتها وعجزها عن الوقوف في مهب الهوى  
من غير أن تميل معه .

١١٦ - إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ  
يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا .

١١٧ - إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا  
مَّرِيدًا .

١١٨ - لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَ لَا تَخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا .

١١٩ - وَلَا ضَلَّيْنَهُمْ وَلَا مَنِّيْنَهُمْ وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَلِيْتُكُنَّ إِذَآنَ الْآءَنَعْمِ  
وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ  
دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرًا مُّبِينًا .

١٢٠ - يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا .

١٢١ - أُولَئِكَ مَاؤُهُم جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا .

١٢٢ - وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي  
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ  
أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا .

هذه الآيات السبع الكريمة فيها بيان لطائفتين من البشر : طائفة  
المشركين ، وطائفة المؤمنين ؛ وما بين هاتين الطائفتين من بون بعيد ، وفرق  
كبير ، وهل تستوى الأرض والسماء ، والظلمات والنور ، والثرى والثريا ؟  
أما طائفة المشركين فقد بين الله عز وجل في الآية الأولى عدم رضائه  
عنهم ، ولا غفرانه لذنوبهم ولا لشركهم ، وإن غفر مادون الشرك من ذنوب  
وآثام للتائبين والنادمين والمستغفرين ، كما بين ضلال المشركين وعظم جريمتهم  
وفظاعة إثمهم ، وأى ذنب أفظح ، وجريمة أشنع ، من الشرك بالله ، يستوى  
في الشرك به : عدم الإقرار بوجوده وألوهيته كما هو مذهب الماديين اليوم ،  
أو الاعتقاد بوجود آلهة عدة ، أو عبادة غير الله مع الله ، والذين لا يؤمنون بالله  
قد أفسدوا الفطرة الإنسانية في نفوسهم ، وقلبوا غريزة الخير التي أودعها الله في  
قلوبهم ، وأحالوا نور الله في صدورهم ظلاما ، وهدايته ضلالة ، ومثل هؤلاء  
جدير بهم أن لا يغفر الله لهم ذنبهم ، ولا يمحو سيئاتهم ، وأخطر هذه المذاهب  
المحدثة هو مذهب المادية ؛ فهي أخطر المذاهب الحديثة ، وأشدّها حربا لفكرة  
التدين في الإنسان ، ولفطرة العقيدة التي فطر الله البشر عليه . وقد شن دعواتها

في الغرب الحرب على الأديان ، وأقاموا حكومات تؤيد مذهبهم الإلخادي ،  
وتحمل الناس عليه بقوة القانون ، وتطار دعاة الأديان والمؤمنين بها أينما كانوا .  
والمادية في جملتها تذهب إلى أن المادة في كافة صورها هي المؤثرة في كل شيء ،  
وإلى أنها في الوجود أسبق وأن لها - لاللعنويات - القدر المعلى في مصائر  
الشعوب والإنسانية . وكان للمادية دعواتها ، ومن آمن بها الفلاسفة :  
هيرقليطس ، وليوسيس ، وديمقريطس . ومن دعا إليها في الحديث : بيكون ،  
وهوبز . وقد ذهب الأخير إلى أن المادة والحركة هما وحدهما الحقيقتان  
المطلقتان ، وأن المعرفة الإنسانية تأتي عن طريق الإحساس . وقد أيده في  
ذلك تولاند الذي رأى أن المادة هي القوة ، والحركة والحياة والعقل بعض  
خواصها ، وأن التفكير هو وظيفة العقل ، وكذلك نهج بريستلي وهارتلي ،  
ودارون ، وبلاماتري ، وسواهم ممن استغنوا عن الروح واطرحوها وفسروا  
الحياة تفسيراً ميكانيكياً مادياً محضاً . وألف « بختر » كتابه « القوة والمادة » .  
الذي ظل حيناً دعامة قوية من دعائم المذهب المادي<sup>(١)</sup> ، وأعظم الماديين  
هو كارل ماركس اليهودي المادي المتطرف ، وقد ورث الروح المادي عن  
أستاذه إنجلز الذي كان يقول : إن العالم المادي الذي ندركه بحواسنا ، والذي  
نحن جزء منه ، هو الحقيقة الوحيدة ، وليس الإدراك والتفكير إلا نتاجاً لعضو  
من أعضاء جسمنا ، وهو المخ ، فليست المادة من إنتاج العقل ، بل إن العقل  
نفسه ما هو إلا اسمي إنتاج المادة . وتفسير ماركس للمادية هو الأساس الأول  
الذي يبنى عليه الشيوعيون مذهبهم ، فنجد لينين وستالين يقرران أن المادة والطبيعة  
والوجود حقائق موضوعية ، خارج نطاق عقولنا ، ومستقلة عنه ، والمادة  
تأتي في الصدارة ويتلوها العقل ، ومن ثم فالحياة المادية للمجتمع والوجود  
المادي له ، لها السيادة على الحياة الروحية التي هي انعكاس للمادة ، كما يقرران  
أن العالم بطبيعته مادي ، وأن الظواهر المتضاعفة للعالم تشتمل على أشكال .

(١) راجع ص ٢٦ وما بعدها من كتاب نقد النظرية الماركسية لأحمد جمال الدين طبعة ١٩٤٨ .

مختلفة من المادة في تحرك ، وأن ارتباط الظواهر واعتماد بعضها على بعض هو قانون ارتقاء المادة ، وليس من حاجة إلى الروح الشاملة<sup>(١)</sup> ، وكذلك تؤمن الشيوعية الحديثة بنظرية النشوء والارتقاء التي قال بها دارون ، ومن ثم تصرف على إنكار وجود الله ، وكان إنجلز يرجع كل شيء حتى الدين والأخلاق والفكر والثقافة إلى انعكاسات للأحوال الاقتصادية والمصالح الطبقيّة<sup>(٢)</sup> : ويفسر هو وتلاميذه الأحداث التاريخية تفسيراً مادياً ، وهذا التفسير الاقتصادي للتاريخ ينكر الدين . وكان ماركس شيخ الماديين لا يؤمن بالمثل ، ولا يدين بالمحسوسات ، ويؤثر عنه قوله : « لا إله والحياة مادة » وقوله « رسالة الطبقة العاملة هي القضاء على الدين والداعين إليه » ، وكان « هوبز ، يقول : « إن الأشياء المادية وحدها هي المحسوسة بالنسبة لنا ، فأنا لا أستطيع أن أعلم شيئاً عن وجود الله ، ووجودي الخاص هو وحده الأمر المؤكد ، أما ما عداه فخيال لأصدقه » ، وكان إنجلز يقول : « لا محل مطلقاً لوجود خالق »<sup>(٣)</sup> . كل هذا قطرة من بحر من آراء الماديين في إنكار الروحيات ووجد وجود الله ، ونبذ فكرة الدين ، وحرّبهم الخطرة على الأديان .

ولا شك أن هذا المذهب الإلحادي على ضلال مبين ، وهو لا يجارب بآرائه الإسلام وحده ، وإنما يشرك معه جميع الأديان ، والذين يؤمنون بهذا الإلحاد هم في رأى الإسلام مرتدون ، يقاتلون حتى يفيثوا إلى دين الله وإلى الحق . إن الدين عنصر من العناصر التي لا تتم الحياة بدونها ، وهو رسالة الله إلى الإنسانية ، حملها الأنبياء والمرسلون ، وأدوها إلى الناس لخيرهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، والفلاسفة والمفكرون الذين لهم خطرهم في الحياة الفكرية في العالم القديم والحديث ، كانوا من خير الدعاة إلى فكرة الدين ، والإيمان بالله

(١) راجع ٨٣ المذاهب السياسية المعاصرة ، ١٤٢ الدستور السوفيتي ، ٥٣ الشيوعية

في الميزان .

(٢) راجع ٣٠ و ٣١ الدستور السوفيتي - طبع النهضة ١٩٤٩ .

(٣) ١٧ الاشتراكية العلمية والاشتراكية الحياوية لفرديريك إنجلز .

ورسله ، وكان تولستوى يقول : إن الدين وحده هو الذى يجعل الحياة ممكنة ، ، ويقول : إننى لأعيش إذا فقدت العقيدة فى وجود الله ، ولو لا أننى كنت أتعلق بأمل غامض فى وجود الله لقتلت نفسى من زمان بعيد ، عشت باحثاً عن الله وإذا فلن تعيش بدونى ، وعندما اعتقدت فى وجود الله اعتقدت فى الكمال الخلقى وفى التقاليد التى تحمل معنى الحياة - ويقول شوبنهاور : إن فكرة الإله الذى ليس له نهاية ، و قدسية الروح ، والعلاقة بين الله وعباده ، كلها أفكار صيغت فى الضمير البشرى الخفى الذى ليس له نهاية ، وهى تلك الأفكار التى لا يمكن لى ولا للحياة البقاء بغيرها . ويقول رينان : من الممكن أن يتلاشى كل شىء تحبه إلا التدين فسيفى أبدأ بالدين حجة ناطقة على بطلان المذهب المادى . ويثبت « كريسى موريسون » الرئيس السابق لأكاديمية العلوم فى نيويورك فى كتابه « الإنسان ليس وحيداً ، وجود الله بأدلة علمية لا تقبل الجدل ، وينتهى إلى أن الله فى كل مكان وكل شىء ولسكنه أدنى ما يكون إلى قلوبنا ، وأن قول صاحب المزامير : « السموات تحدث بمجد الله والفلك يخبر بعمل يديه » هو قول صحيح من ناحية العلم والتخيل جميعاً<sup>(١)</sup> ، وأكده عدد كبير من علماء الذرة والفلك وعلم الحياة والرياضة أن لديهم أدلة كثيرة تثبت وجود كائن أعظم ينظم هذا الوجود ويرعاه بعنايته ورحمته وعلبه الذى لا حد له ، ويقول الدكتور راين : إنه ثبت من أبحاثه فى المعامل أن فى الجسم البشرى روحاً أو جسماً آخر غير منظور ، وقال عالم آخر : إنه لا يشك فى أن الكائن الأعظم وهو ما تسميه الأديان السماوية الله ، هو الذى يسيطر على الطاقة الذرية وغيرها من الظواهر والقوانين الخارقة فى هذا الوجود<sup>(٢)</sup> .

وإذا ثبت وجود الله ثبتت الرسالة وفكرة الدين ، وثبت أن محمداً والرسل قبله صادقون فيما يحدثون به عن الله من عقائد وشرائع وأديان ،

(١) راجع مجلة المختار عدد فبراير ١٩٤٧ - مقالة عنوانها : سبعة أسباب لإيمان عالم

بالله . (٢) راجع عدد ٢٣ - ٨ - ١٩٥١ من جريدة المصرى .



وأن علينا واجب الإيمان بها وبخاتمة هذه الرسالات ، وهي دين الإسلام ،  
وبالكتاب الخالد «القرآن» معجزة هذه الرسالة وصدق الله العظيم في قوله :  
« سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ، أو لم يكف  
بربك أنه على كل شيء شهيد ، ؟ .

أما الآية الثانية فتبين ما كان العرب عاكفين عليه ، من عبادة الأوثان  
كاللات والعزى ومناة ، وما يعبدون بعبادتها إلا شيطانا متمردا مسرفا في  
الخروج على طاعة الله عز وجل . . والآية الثالثة توضح كيف استحوذت  
عليهم الشياطين حتى صار لها في هؤلاء نصيب مفروض ، ومثل هؤلاء حريون  
بلعنة الله وغضبه وعذابه الدائم المقيم ، والآية الرابعة تبين صنيع الشياطين  
بهؤلاء المشركين ، من إضلالها لهم ، وتغييرها لفطرة الله في نفوسهم ، وكيف  
اتخذوا من الشيطان وليا لهم من دون الله ، ومن يتخذ له وليا من دونه فقد  
خسر خسرانا مبينا . والآية الخامسة تبين صنيع الشيطان بهؤلاء المشركين ،  
إذ يعد ويمنى ويزين ، وما يعدهم إلا باطلا وغرورا وزخرفا من القول . والآية  
السادسة تبين جزاء هؤلاء المشركين في الآخرة ، مأواهم جهنم ولا يجدون عنها  
محيصا . أما الآية السابعة فهي في الحديث عن طبقة المؤمنين المخلصين الذين  
عملوا مع إيمانهم عملا صالحا ، وأولئك لهم في الآخرة عند الله جنات تجري  
من تحتها الأنهار خالدون فيها أبدا ، وهذا وعد الله الحق لهم في كلامه المنزل  
من السماء على رسوله الكريم محمد بن عبد الله ، ومن أصدق من الله وعدا  
وقولا ؟ أما الآية الأولى فقد تقدم صدرها في هذه السورة وتتمتها هناك :  
« ومن يشرك بالله فقد افترى إثما مبينا ، ، وقد تقدمها هنالك إثبات ضلال  
أهل الكتاب وتحريفهم ودعوتهم إلى الإيمان بما أنزله الله على نبيه مصدقا لما  
معهم ، فقد بين لهم أن اتباع الرسول فيما جاء به والتسليم له درجات : فمنها  
ما تغلب النفوس على مخالفته نزوات الشهوة وثورات الغضب ثم يعود صاحبه  
ويتوب ، فهذا مما قد تناله المغفرة ، وأما التوحيد الذي هو أساس الدين فلا

يغفر الميل عنه إلى ضرب من ضروب الشرك . والآيات التي قبل هذه الآية  
تفيد أن السياق هنا كالسياق هناك ، فأعادها لذلك المقصد ، وهو بيان أن مشاقة  
الرسول ومخالفته إنما تكون بالخروج عن التوحيد والوقوع في الشرك ، لأن  
التوحيد روح الدين وقوامه ، فالمناسبة هنا تقتضى أن يعاد هذا المعنى ، وهي  
إعادة تنادى البلاغة بطلبها ، ولا تعد من التكرار الذي قالوا إنه ينافي البلاغة ،  
فإن هذا إنما يتحقق إذا كان المخاطبون قد فهموا منك معنى تمام الفهم كما تريد ،  
ثم ذكرته لهم بعبارة لا تزيدهم فائدة ولا تأثيرا جديدا ولا تمكينا للمعنى . وأما  
ما يفيد شيئا من هذا الذي ذكرناه فهو الذي تقتضيه البلاغة - كما يقول الإمام  
محمد عبده ، على ما ذكره صاحب تفسير المنار - قال الشيخ محمد رشيد رضا :  
ومعنى « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » ، ظاهر أن  
الله عز وجل أكد للناس أنه لا يغفر لأحد شركه به البتة ، وأنه قد يغفر لمن يشاء  
من المذنبين ما دون الشرك من الذنوب فلا يعذبهم عليه ، وعقاب الله تعالى  
للمذنبين هو أثر طبيعي لذنوبهم ، وما تحدثه من الصفات القيحة في أنفسهم ،  
فكما أن السكر يحدث في البدن أمراضا يشقى صاحبها بها في الدنيا يحدث هو  
وغيره من الشرور والخطايا أمراضا في القلوب والأرواح يشقى بها صاحبها  
في الآخرة . وكما أن قوة البدن وصحة المزاج تغلب بعض جرائم الأمراض ،  
فلا يظهر لها تأثير مؤلم يعذب صاحبه ؛ كذلك قوة الروح بالتوحيد وصحة  
مزاجها بالإيمان والفضائل ، تغلب بعض المعاصي التي قد يلزم بها المؤمن بجهالة أو  
نسيان ، ثم يتوب منها من قريب . ولكن قوة البدن لا تدفع ما يعرض للقلب  
فيقطع نياطه أو للدماغ فيتلفه ، كذلك الشرك يشبه في إفساده للأرواح  
ما يصيب القلب أو الدماغ من سهم نافذ أو رصاصة قاتلة ، فلا مطمع في النجاة  
من العقاب عليه . ذلك بأن الشرك في نفسه هو منتهى فساد الأرواح وسفاهة  
الأنفس وضلال العقول ، فكل حق أو خير يقارنه لا يقوى على إضعاف شروره  
ومفاسده . والعروج إلى جوار الله تعالى بروح صاحبه ، فإن روحه تكون في

الآخرة على ما كانت في الدنيا متعلقة بشركاء يحولون بينها وبين الخلوص إليه عز وجل ، والله لا يقبل إلا ما كان خالصا له ، والمذنب قد يكون في إيمانه وسريته خالصا لله عبداً له وحده ، فالعبد المملوك قد يعصى وقد يأتى ، فلا العصيان ولا الإباق يخرجانه عن كونه عبداً لسيد أوحد ، ولسيده أن يعاقبه وأن يعفو عنه ولا يغفر له أن يجعل نفسه عبداً لغيره لافنا ولا ببعضه ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان مثلا؟ الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون ، ومن الناس من يسمون أنفسهم موحدين ، وهم يفعلون مثلما يفعل جميع المشركين ، ولكنهم يفسدون في اللغة كما يفسدون في الدين ، فلا يسمون أعمالهم هذه عبادة ، وقد يسمونها أسماء أخرى ، ولا يسمون من يدعونهم من دون الله أو مع الله شركاء ، ولكن لا يأتون أن يسموهم أسماء أخرى ، وإنما الحساب والجزاء على الحقائق لا على الأسماء ، ولو لم يكن منهم إلا دعاء غير الله ، لكنني ذلك عبادة له هو وشركا بالله عز وجل ، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم «الدعاء هو العبادة» رواه أبو داود والترمذي وقال : حسن صحيح ، وفي رواية ضعيفة «الدعاء منح العبادة» والأولى تفيد حصر العبادة الحقيقية في الدعاء ، وهو حصر على سبيل المبالغة ، كأن ما عدا الدعاء لا يعد عبادة بالنسبة إليه ، وقد قالوا : إن هذا الحديث من قبيل حديث «الحج عرفة» أي هو الركن الأهم الذي لا يعتد بغيره عند تركه ، ومن تأمل تعبير الكتاب العزيز عن العبادة بالدعاء في أكثر الآيات الواردة في ذلك - وهي كثيرة جدا - يعلم كما يعلم من اختبار أحوال البشر في عباداتهم أن الدعاء هو العبادة الحقيقية الفطرية التي يثيرها الاعتقاد الراسخ من أعماق النفس ولا سيما عند الشدة ، وأن ما عدا الدعاء من العبادات في جميع الأديان فكله أو جله تعليمي تكليفي يفعل بالتكليف وبالقدرة وقد يكون في الغالب خاليا من الشعور الذي به يكون القول أو العمل عبادة ، وهو الشعور بالسلطة الغيبية التي هي وراء الأسباب العادية . حتى إن الأدعية التعليمية في جميع الأديان

قد تكون خالية من معنى العبادة وروحها الذي ذكرناه، سواء دعى بها الله وحده أو دعى بها غيره معه أو وحده ، إنما العبادة جد العبادة في الدعاء الذي يفيض على اللسان من سويداء القلب وقرارة النفس ، عند وقوع الخطب وشدة الكرب ، والشعور بشدة الحاجة إلى الشيء ، واستقصاء الوسائل إليه ، وتقطع الأسباب دونه ، ذلك الدعاء الذي نسمعه من أصحاب الحاجات ، وذوى الكربات ، عند حدوث الملمات ، وفي هياكل العبادات ، ولدى قبور الأموات ، ذلك الدعاء الخالص الذي يغشاه جلال الإخلاص ، ويمثل كل حرف من حروفه معنى الخشوع التام .

أما قوله عز وجل : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ، أى وقوع الشرك به من أى شخص كان ، وبأى شيء كان » ويغفر ما ، أى كل شيء هو « دون ذلك » أى سائر المعاصي لكن « لمن يشاء » لأن جميع الأمور بمشيئته ، روى أن شيخا أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : إني شيخ منهمك في الذنوب ، إلا أني لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته ، وآمنت به ، ولم أنخذ من دونه وليا ، ولم أوقع المعاصي جرأة ، وما توهمت طرفة عين أني سوف أعجز الله هربا ، وإني لنادم تائب مستغفر ، فما ترى حالى عند الله ؟ فنزلت « ومن يشرك بالله فقد ضل ضللا بعيدا ، عن الحق ، فإن الشرك أعظم أنواع الضلالة وأبعدها عن الصواب والاستقامة ، وإنما ذكر في الآية الأولى ( فقد افتري ) لأنها متصلة بقصة أهل الكتاب ، ومنشأ شركهم نوع افتراء ، « إن ، أى ما « يدعون » أى يعبد المشركون « من دونه ، أى غير الله « إلا إنانا ، وهى : اللات والعزى ومناة ، وعن الحسن : لم يكن حتى من أحياء العرب إلا ولهم صنم يعبدونه ويسمونه أنثى بنى فلان ، وقيل : كانوا يقولون فى أصنامهم : هن بنات أمه ، والمراد : الملائكة ، لقولهم : الملائكة بنات الله « وإن ، أى ما « يدعون » أى يعبدون بعبادتها « إلا شيطانا مريدا ، أى خارجا عن الطاعة ، وهو إبليس ، لأنه هو الذى أمرهم بعبادتها وأغراهم عليها ، فكانت طاعته فى ذلك عبادة له « لعنه الله ، أى أبعدته عن رحمته « وقال ، الشيطان المذكور

« لا تتخذن من عبادك نصيبا ، أى حظا » مفروضا ، أى مقطوعا أدعواهم فيه .  
إلى طاعتي « ولأضلنهم ، أى طريقك السوى بما سلطنتى به من الوسوس ،  
وتزيين الأباطيل « ولأمنينهم ، أى بكل ما أقدر عليه من الباطل ، وألقى فى  
قلوبهم طول الأعمار وبلوغ الآمال من الدنيا والآخرة ، بما هو سبب التسوية  
بالتوبة « ولأمرنهم فليبتسكن ، أى يقطعن « آذان الأنعام ، كما كانت العرب  
تفعله بالبحائر والسواحب التى حرموها على أنفسهم ، كانوا يشقون آذان  
الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكرا ، حرموا على أنفسهم الاتضاع  
بها « ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ، أى فطرة الله التى هى دين الإسلام  
بالكفر وإحلال ما حرم الله وتحريم ما أحل ، « ومن يتخذ الشيطان وليا ،  
أى يتولاه ويطيعه « من دون الله ، أى غيره « فقد خسر خسرا نارا مبينا ،  
بيننا لمصيره إلى النار المؤبدة عليه « يعدم ، مالا ينجزه ، بأن يخيل إليهم بما  
يصل إلى قلوبهم بالوسوسة فى شىء من الأباطيل أنه قريب الحصول فيشقون  
فى تحصيله ، فيضيع عليهم فى ذلك الزمان ، ويرتكبون مالا يحل من الأهوال  
والهوان « ويمنيهم ، نيل الآمال فى الدنيا « وما ، أى والحال أنه ما « يعدم  
الشيطان إلا غرورا ، أى باطلا ، وهو إظهار النفع فيما فيه الضرر . « أولئك  
أى الشيطان وأولياؤه « ماواهم ، أى مقرهم « جهنم ، يحترقون فيها . .  
« ولا يجدون عنها محيصا ، أى معدلا ومهربا ، ولما ذكر ما للكافرين ترهيبا  
أتبعه ما لغيرهم ترغيبا فقال « والذين آمنوا ، أى أقروا بالإيمان « وعملوا  
الصالحات ، أى الطاعات تصديقا لإقرارهم « سندخلهم ، بوعد لا خلف فيه .  
« جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ، ولما كان الخلود يطلق على المسكن  
الطويل دفع ذلك بقوله « أبدا ، أى إلى ما لا نهاية « ووعده الله حقا ، أى وعدهم  
الله ذلك ، وهو قوله تعالى « سندخلهم . . « ومن ، أى لا أحدا « أصدق  
من الله قيلا ، أى قولا ، وأكثر سبحانه وتعالى من التأكيد هنا لأنه فى مقابلة  
وعد الشيطان ، ووعد الشيطان موافق للهوى الذى طبعت عليه النفوس ،  
فلا تنصرف عنه إلا بعسر شديد . .

١٢٣ - لَيْسَ بِأَمَانِيَّتِكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا .

١٢٤ - وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا .

آيتان كريمتان تنصان على أن الأمانى الباطلة ، والأقوال الكاذبة ، ليس لها أثر في حياة الإنسان ، إنما الذى له الأثر كل الأثر هو العمل ، فإن كان عمل سوء جزى به صاحبه جزاء سوء ، وإن كان عملاً صالحاً جزى صاحبه خيراً وأدخل الجنة ، ولم يظلم من أعماله مقدار نقير .

وقد نزلت هاتان الآيتان لما افتخر المسلمون وأهل الكتاب وهم اليهود والنصارى ، فقال أهل الكتاب للمسلمين : نيينا قبل نبيكم ، وكتابنا قبل كتابكم ، فنحن أولى بالله منكم ، فقال المسلمون : نيينا خاتم الأنبياء ، وكتابنا يقضى على الكتاب ، وقد آمننا بكتابكم ولم تؤمنوا بكتابنا فنحن أولى ، ليس ، أى الأمر منوطاً بآمانيتكم ، أى المسلمين « ولا أمانى أهل الكتاب ، بل بالإيمان والعمل الصالح » من يعمل سوءاً يجزى به ، قال ابن عباس : لما نزلت هذه الآية شقت على المسلمين وقالوا : يا رسول الله ، أينالم يعمل سوءاً غيرك فكيف الجزاء ؟ قال : منه ما يكون فى الدنيا أى بالبلاء والمحن ، كما ورد فى الحديث : فمن يعمل حسنة فله عشر حسنات ، ومن جوزى بالسيئة نقصت واحدة من عشرة وبقى له تسع حسنات فويل لمن غلبت سيئاته حسناته ، فيقابل بين حسناته وسيئاته فيلقى مكان كل سيئة حسنة ، وينظر فى الفضل فيعطى الجزاء فى الجنة فيؤتى كل ذى فضل فضله . وعن أبى بكر رضى الله تعالى عنه قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزلت عليه الآية « من يعمل سوءاً يجزى به ولا يجد له من دون الله ، أى غيره « ولياً ، أى يحفظه » ولا نصيراً ، يمنعه منه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر ألا أقرئك آية

نزلت علي؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: فاقراؤها، فما سمعتها حتى تمطيت لها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مالك يا أبا بكر؟ فقلت: يا رسول الله بآبي أنت وأمي، وأينا لم يعمل سوءاً وإنما لمجزيون بكل سوء عملناه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما أنت يا أبا بكر وأصحابك المؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا أي بالبلاء والمحن حتى تلقوا الله وليس لكم ذنوب، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا يوم القيامة «ومن يعمل شيئا من الصالحات، فإن كل واحد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها، وقوله تعالى: من ذكر أو أنثى، أي رجل أو امرأة فتى أو فتاة، وقوله تعالى: وهو مؤمن، أي بالله ورسوله وكتابه وباليوم الآخر، لا اعتداد بالعمل الصالح دون اقترانها بالإيمان «فأولئك، أي هؤلاء الذين لهم هذه الصفات «يدخلون» أي يدخلهم الله الجنة، أي الموصوفة «ولا يظلمون فقيرا، أي قدر نقرة النواة من ثواب أعمالهم، لأن المجازي هو أعدل العادلين.

وقد روى غير واحد عن مجاهد أنه قال: قالت العرب: لا نبعث ولا نحاسب. وقالت اليهود والنصارى، لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، وقالوا: لن تمسنا النار إلا أياما معدودات، فأنزل الله: ليس بآمانيك ولا آمانى أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به، وعن مسروق قال: احتج المسلمون وأهل الكتاب، فقال المسلمون: نحن أهدى منكم، وقال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم؛ فأنزل الله هذه الآية. وعن قتادة قال: ذكر لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم ونينا خاتم النبيين وكتابنا يقضى على الكتب التي كانت قبله، فأنزل الله: ليس بآمانيك ولا آمانى أهل الكتاب، إلى قوله: ومن أحسن ديناً، الآية فأفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان. وعن السدي: التقى ناس من المسلمين واليهود والنصارى، فقالت اليهود للمسلمين: نحن خير منكم، ديننا قبل دينكم وكتابنا قبل كتابكم ونينا قبل نبيكم، ونحن على دين إبراهيم، ولن

يدخل الجنة إلا من كان يهودياً . وقالت النصارى مثل ذلك ، فقال المسلمون :  
كتابنا بعد كتابكم ، وديننا بعد دينكم ، وديننا بعد دينكم ، وقد أمرتم أن تتبعونا  
وتتركوا أمركم ، فنحن خير منكم - نحن على دين إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ،  
ولن يدخل الجنة إلا من على ديننا ، فرد الله عليهم قولهم فقال : « ليس  
بأمانيتكم ، الخ - وعن الضحاك وأبي صالح نحو ذلك ، بل روى ابن جرير نحوه عن  
ابن عباس رضی الله عنهما ، وذكروا أن الآيات الثلاث نزلت في ذلك . ويروي  
في سبب النزول أنه اجتمع نفر من المسلمين واليهود والنصارى وتكلم كل  
في تفضيل دينه ، فنزل قوله تعالى « ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب ،  
الآية ، والمعنى بناء على ذلك : ليس شرف الدين وفضله ولا نجاة أهله به أن  
يقول القائل منهم : إن ديني أفضل وأكمل ، وأحق وأثبت ، وإنما عليه إذا كان  
موقنًا أن يعمل بما يهديه إليه ؛ فإن الجزاء إنما يكون على العمل لا على  
التمنى والغرور .

١٢٥ - وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ  
وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا  
١٢٦ - وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ  
شَيْءٍ مُّحِيطًا .

هاتان الآيتان الكريمتان رد على المشركين وعلى أهل الكتاب في  
اختلافهم وتعدد مذاهبهم ، وقد سبق أن عرضت الآيات السابقة لهم ، وهنا  
يقرر الله عز وجل أنه ليس هناك أحسن دينًا من أخلص الطاعة لله ، وسار  
على الحنيفية البيضاء دين إبراهيم الخليل ، ويؤكد كذلك عظمة ملك الله  
وشموله للسموات والأرض وما فيها ، وإحاطة علمه عز وجل بكل شيء . .  
وقوله تبارك وتعالى : « ومن ، أى لا أحد ، أحسن دينًا من أسلم وجهه ، أى  
انقاد وأخلص عمله لله ، فلا حركة ولا سكون إلا فيما يرضاه ، وفي هذا



الاستفهام تنبيه على أن ذلك منتهى ما تبلغه القوة البشرية ، وهو ، أى والحال أنه « محسن ، أى مؤمن مراقب آت بالحسنات تارك للسيئات ، لأنه يعبد الله كأنه يراه ، وقد اشتملت هذه الكلمات العشر على الدين كله أصلا وفرعا ، مع الترغيب بالمدح الكامل لمتبعه وإفهام الذم الكامل لغيره ، واتبع ملّة إبراهيم ، أى الموافقة لملة الإسلام ، وقوله تعالى « حنيفا ، حال ، أى مائلا عن الأديان كلها إلا الدين القيم » واتخذ الله إبراهيم خليلا ، أى صفيّا خالص المحبة له ، وإنما أعاد ذكره ولم يضمه تفخيما له وتنصيحا على أنه الممدوح ، والخلة : الصداقة قال الزجاج : الخليل الذى ليس فى محبته خلل ، والخلة : الصداقة ، فسمى خليلا لأن الله تعالى أحبه واصطفاه .. ومن الأساطير المروية أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان أبا ضيفان وكان منزله على ظهر الطريق فيضيف من مر به من الناس ، فأصاب الناس سنة فحشروا إلى باب إبراهيم يطلبون الطعام ، وكانت الميرة له كل سنة من صديق له بمصر ، فبعث إبراهيم غلمانا بالإبل إليه فقال خليله لغلمانا : لو كان إبراهيم يريد لنفسه لفعلت ، ولكن يريد للأضياف ، وقد أصابنا ما أصاب الناس من الشدة ، فرجع غلمانا فمروا ببطحاء (١) ، فقالوا : لو أنا حملنا من هذه البطحاء ليرى الناس أننا قد جئنا بميرة ، فإننا نستحي أن نمر بهم وإبلنا فارغة ، فلأوا غرائرهم ثم أتوا إبراهيم ، فلما أخبروه بذلك وسارة نائمة سره الخبر ، فغلبته عيناه فنام ، واستيقظت سارة وقد ارتفع النهار فقالت : سبحان الله ما جاء الغلمان ؟ قالوا : بلى ، فقامت إلى الغرائر ففتحتها فإذا هى مملوءة بأجود الدقيق ، فأمرت الخبازين فخبزوا وأطعموا الناس ، فاستيقظ إبراهيم فوجد رائحة الخبز فقال : من أين هذا لكم ؟ فقالت : من خليلك المصرى ، فقال : بل من عند خليلي الله عز وجل ، فسماه الله خليلا ، ولله ما فى السموات وما فى الأرض ، خلقا وملكا يفعل فيهما ما يشاء « وكان الله بكل شىء محيطا ، علما وقدرة أى ولم يزل متصفا بذلك ، فهما أراد كان فى وعد ووعد للمطيع والعاصى ، لا يخفى عليه أحد منهم ولا يعجزه شىء .

(١) البطحاء : أرض ذات حصا .

١٢٧ - وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ  
عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ  
مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ  
مِنَ الْوَالِدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ  
خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا .

هذه الآية الكريمة عود إلى حديث النساء التي سيقنت من أجله السورة ،  
وسميت بهذا الاسم بسببه ، وكان الحديث من أول السورة إلى ما قبل قوله  
تعالى « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ، في الأحكام المتعلقة بالنساء واليتامى  
والقراية ، ومن آية « واعبدوا الله ، إلى الآية السابقة في أحكام عامة أكثرها  
في أصول الدين وأحوال أهل الكتاب والمنافقين والقتال ، وقد جاءت هذه  
الآيات بعد ذلك في أحكام النساء ، فمهي من جنس الأحكام التي في أول  
السورة . ولعل الحكمة في وضعها ههنا تأخر نزولها - كما يقول الشيخ رشيد  
رضا - إلى أن شعر الناس بعد العمل بتلك الآيات بالحاجة إلى زيادة البيان  
في تلك الأحكام ، فإنهم كانوا يهضمون حقوق الضعيفين : المرأة واليتيم ،  
فأوجبت عليهم تلك الآيات مراعاتها وحفظها وبينتها لهم ، وجعلت للنساء  
حقوقاً ثابتة مؤكدة في المهر والإرث كالرجال وحرمت ظلمهن ، وتعدد  
الزوجات منهن مع الخوف من عدم العدل بينهن ، وحددت العدد الذي يحل  
منهن في حال عدم الخوف من الظلم ، فبعد تلك الأحكام عرف النساء حقوقهن ،  
وأن الإسلام منع الرجال الأقوياء أن يظلموهن ، فكان من المتوقع بعد  
الشروع في العمل بتلك الأحكام أن يعرف الرجال شدة التبعة التي عليهم في  
معاملة النساء وأن يقع لهم الاشتباه في بعض الوقائع المتعلقة بها ، كأن تحدث  
بعضهم نفسه بأن يحل له أولاً يحل أن يمنع اليتيمة ما كتب الله لها من الإرث  
وهو يرغب أن ينكحها ، ويشتبه بعضهم فيما يصلح امرأته عليه إذا أرادت أن

تفتدى منه ويضطرب بعضهم في حقيقة العدل الواجب بين النساء . هل يدخل فيه العدل في الحب أو في لوازمه العملية الطبيعية، من زيادة الإقبال على المحبوبة والتبسط في الاستمتاع بها أم لا؟ - كل هذا مما تشتد الحاجة إلى معرفته بعد العمل بتلك الأحكام ، فهو مما كان يكون موضع السؤال والاستفتاء ، فلماذا جاء بهذه الآيات بعد طائفة من الآيات وطائفة من الزمان ، وقد علمنا من سنة القرآن عدم جمع الآيات المتعلقة بموضوع واحد في سياق واحد ، لأن المقصد الأول من القرآن هو الهداية ، بأن تكون تلاوته عظة وذكرى وعبرة يبنى بها الإيمان والمعرفة بالله عز وجل ، وبسننه في خلقه ، وحكمته في عبادته ، ويقوى بها شعور التعظيم والحب له ، وتزيد الرغبة في الخير والحرص على التزام الحق ، ولوطال سرد الآيات في موضوع واحد - ولا سيما موضوع أحكام المعاملات البشرية لمل القارىء لها في الصلاة وغير الصلاة ، أو غلب على قلبه التفكير في جزئياتها ووقائعها ، فيفوت بذلك المقصود .

قوله تعالى « ويستفتونك ، أى يطلبون منك الفتوى في شأن النساء ، أى في شأن اليتامى » قل الله يفتيكم ، أى يبين لكم حكمه « فيهن ، والإفتاء : تبين المبهم وما ، أى ويفتيكم أيضا فيما « يتلى عليكم في الكتاب ، أى القرآن من أمر الميراث « في يتامى النساء ، أى في شأن اليتامى « اللاتي لا تؤتونهن ما كتب ، أى فرض « لهن ، أى من الميراث « وترغبون ، أيها الأولياء « أن ، أى في أن أو عن أن « تنكحوهن ، لجمالهن أو ذمامتهن ، قالت عائشة رضي الله تعالى عنها هي اليتيمة تكون في حجر الرجل وهو وليها فيرغب في نكاحها إذا كانت ذات جمال ومال ، أو يرغب عن نكاحها إذا كانت في قلة من المال والجمال ، وفي رواية : هي اليتيمة تكون في حجر الرجل قد شرسته في ماله فيرغب عنها أن يتزوجها لذمامتها ، ويكره أن يتزوجها غيره فيدخل عليه في ماله فيحبسها حتى تموت فيرثها ، فنهاهم الله تعالى عن ذلك « و ، يفتيكم في « المستضعفين ، أى الصغار « من الولدان ، أى أن تعطوهم حقوقهم ، لأن العرب كانوا لا يورثونهم كما لا يورثون النساء ، وقوله تعالى « وأن تقوموا ، أى ويأمركم أن تقوموا « لليتامى بالقسط ، أى العدل من الميراث وغيره ،

والخطاب للحكام في أن ينظروا لهم ويستوفوا حقهم ، أو للقوام بالصفة في شأنهم ، وما فعلوا من خير ، أى فى ذلك أو غيره ، فإن الله كان به عليا ، أى فيجازيكم عليه ، فإنه أكرم الأكرمين فطيبوا نفسا وقرروا عينا .

١٢٨ - وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا .

١٢٩ - وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمَمْلُوقَةِ وَإِنْ تَصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا .

١٣٠ - وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كِلَا مِّن سَمْعِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَسِيمًا حَكِيمًا

هذه الآيات الكريمة الثلاث تعرض لأمر الزوجين عند نشوب خلاف بينهما ، وعند عزم الرجل على طلاق زوجته ، وقد روى فى سبب نزول هذه الآيات الثلاث عن سعيد بن جبير ، قال : كان رجل له امرأة قد كبرت وله منها أولاد ، فأراد أن يطلقها ويتزوج غيرها فقالت : لا تطلقني ودعني أقم على ولدي واقسم لي من كل شهرين إن شئت ، وإن شئت فلا تقسم لي ، فقال : إن كان يصلح ذلك فهو أحب إلي ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى : وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ ، أى توقعت ، من بعلها ، أى زوجها ، نشوزا ، أى تجافيا عنها وترفعا عن صحبتها ، كراهة لها ومنعاً لحقوقها ، أو إعراضا ، بأن يقلل من محادثتها ومجالستها ، فلا جناح عليهما ، أى الزوج والزوجة ، أن يصلحا بينهما صلحا ، أى فى القسم والنفقة ، وأن يقول الزوج لها كلاما

معروفا جميلا ، تطيب به نفسها ، ثم يقول لها : إن رضيت بزواجي فأقبى  
معى ، وإن كرهت خلعت سيديك ، فإن رضيت كانت هى المحسنة ولم تجبر  
على ذلك ، وإن لم ترض بدون حقها كان على الزوج أن يوفىها حقها من  
القسم والنفقة أو يسرحها بإحسان ، فإن أمسكها ووفىها حقها مع كراهته فهو  
المحسن « والصلح ، أى تسوية ما بين الزوجين من خلاف ، ولو بأن يترك كل  
منهما حقه أو بعضه « خير ، من الفرقة والنشوز والإعراض ، كما يروى أن  
سودة كانت امرأة كبيرة ، أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكرمها فتزوج بها ،  
فقال : لا تهتم بقسمى ، وإني لأحب أن أبعث فى نساءك ، وقد جعلت نوبتى  
لعائشة ، فأمسكها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان يقسم لعائشة يوماً ويوم  
سودة ، ثم بين سبحانه وتعالى ما جبل عليه الإنسان بقوله « وأحضرت  
الأنفس الشح ، أى جبلت عليه ، فكانها حاضرة لا تغيب عنه فلا تكاد المرأة  
تسمح بالإعراض عنها والتقصير فى حقها ، ولا يكاد الرجل يسمح بأن يعيش  
مع زوجته لو كان فيها ما يكرهه منها ، وخصوصا إذا أحب غيرها ، والشح  
أقبح البخل ، وحقيقته الحرص على منع الخير « وإن تحسنوا ، أى فى عشرة  
النساء وإن كنتم كارهين « وتتنقوا ، أى الشوز والإعراض ونقص الحق  
« فإن الله كان ، ألا وأبدا « بما تعملون ، أى من الإحسان والخصومة « خيرا ،  
أى عليا به وبالفرض منه فيجازيكم عليه « ولن تستطيعوا ، أى توجدوا من  
أنفسكم طواعية بالغة دائمة « أن تعدلوا ، أى تسروا « بين النساء ، أى فى  
الحبة ، لأن العدل أن لا يقع ميل البتة وهو متعذر ، ولذلك كان صلى الله عليه  
وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ، ويقول : هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني  
فيما تملك ولا أملك ، رواه أبو داود وغيره وصححه الحاكم « ولو حرصتم ، على  
تحري ذلك وبالغتم فيه « فلا تملوا ، أى إلى التى تحبونها « كل الميل ، فى القسم  
والنفقة ، فإن ما لا يدرك كله لا يترك كله « فتذروها ، أى فتركوا المرأة الممال  
عنها « كالمعلقة ، أى التى هى أيم ولا ذات زوج . وعن النبي صلى الله عليه وسلم :  
من كان له امرأتان يميل إلى أحدهما جاء يوم القيامة وإحدى شقيه مائل .

رواه أبو داود وغيره وصححه الحاكم ، وروى أن عمر رضى الله تعالى عنه بعث إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بمال ؛ فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها : إلى كل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر مثل هذا ؟ قالوا : بعث إلى القرشيات بمثل هذا وإلى غيرهن بغيره ، فقالت : ارفع رأسك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا في القسمة بماله ونفسه ، فرجع الرسول فأخبره فآتم لمن جميعا ، وكان لمعاذ رضى الله تعالى عنه امرأتان ، فكان لا يتوضأ في بيت واحدة إلا ويتوضأ عند الأخرى ، فماتتا في الطاعون ، فدفنهما في قبر واحد « وإن تصلحوا ، أى ما كنتم تفسدون من أمورهن « وتتقوا ، فيما يستقبل « فإن الله كان غفورا ، لما فى قلوبكم من الميل « رحيا ، بكم فى ذلك وغيره ، فإنه أرحم الراحمين « وإن يفرقا ، أى يفترق كل من الزوجين من صاحبه بالطلاق « يغن الله كلا ، منهما عن الآخر بأن يرزقها زوجها ويرزقه غيرها « من سعته ، أى من فضله وكرمه « وكان الله واسعا ، أى واسع الفضل والرحمة بخلقه « حكيا ، أى فيما دبره لهم .

١٣١ - وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا .

١٣٢ - وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا .

١٣٣ - إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِتَاخِرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا .

١٣٤ - مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا .

في هذه الآيات الأربع تأكيد لتقوى الله وطاعته ، وخاصة فيما أمر به في معاملة الأزواج ، وتأكيد الأمر بالتقوى هنا مبعثه أمران : الأمر الأول لأن التقوى قد وصى بها الله عز وجل أهل الكتاب من قبل ، فالمسلمون يجب أن يكونوا أحرص عليها . والأمر الثاني ما في الآيات من تأكيد قدرة الله وسعة ملكه ، فلا ينبغي لإنسان عصيانه ولا الخروج عن طاعة ربه ، ولا الهرب من تقوى مولاه .

وقوله تعالى « والله ما في السموات وما في الأرض ، أى ملكا وخلقا وسلطانا ، وهذا تنبيه على كمال سعته وقدرته . » ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب ، أى جنس الكتب « من قبلكم » أى اليهود والنصارى ومن قبلهم ؛ « وإياكم » أى ووصيناكم وأمرناكم « أن اتقوا الله » أى بأن تتقوا الله وتحذروا عقابه « وإن تكفروا ، أى بما وصيتم به « فإن الله ما في السموات وما في الأرض ، أى وقلنا لهم ولكم : إن تكفروا فإن الله مالك الملك كله ، لا يضره كفركم وعصيانكم كما لا ينتفع بشكركم وتقواكم ، وإنما يوصيكم لرحمته والحاجته ، ثم قرر ذلك بقوله « وكان الله غنيا ، عن الخلق وعبادتهم » حميدا « في ذاته ، حمد أولم يحمد » والله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيفا ، أى شهيدا بأن ما فيهما له . وفائدة تكرير : الله ما في السموات وما في الأرض هو أن لكل واحدة منها وجهها ، أما الأول فمعناه : الله ما في السموات وما في الأرض ، وهو يوصيكم بالتقوى فاقبلوا وصيته ، وأما الثاني فمعناه : الله ما في السموات وما في الأرض ، وكان الله غنيا حميدا ، أى هو الغنى المطلق فاطلبوا منه ما تطلبون فإنه لا ينقدهما عنده ، وأما الثالث فمعناه : الله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيفا ولا تتوكلوا على غيره ، فذكرت كل مرة دليلا على شيء غير الذى قبله ، وكررت لأن الدليل الواحد إذا كان دالا على مدلولات كثيرة يحسن أن يستدل به على كل واحد منها ، وإعادته مع كل واحد أولى من الاكتفاء بذكره مرة واحدة ، لأن إعادته تحضر في الذهن ما يوجب العلم بالمدلول ، فيكون العلم الحاصل بذلك المدلول أقوى وأجل .

وفي ختم كل جملة بصفة من الصفات الحسنى تأكيد لوجوب طاعته وتقواه. تبارك وتعالى ، وهذا التكرير مما يفيد حصول هذا المطلوب ويؤكد « إن يشأ يذهبكم ، أى يفنيكم » أيها الناس ، كما أوجدكم « ويأت بآخرين ، أى ويوجد قوماً آخرين مكانكم ، أو خلقاً آخرين مكان الإنس » وكان الله على ذلك ، الإعدام والإيجاد « قديراً ، أى بليغ القدرة لا يمتنع عليه شيء أراده ، وقيل : هذا الخطاب لمن كان يعادى رسول الله صلى الله عليه وسلم من العرب ، أى إن يشأ يمتكم ويأت بناس آخرين يطيعونه ويعبدونه « من كان يريد ثواب الدنيا ، كالمجاهد يجاهد للغنيمة لقصور نظره » فعند الله ثواب الدنيا ، الفانية « والآخرة ، النفيسة الباقية لا عند غيره ، فليطلبها منه ، كمن يقول : ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ، أو ليطلب الأشرف منهما ، فإن من سمت همته فأقبل بقلبه إليه وقصر همه عليه جمع له سبحانه وتعالى بينهما ، كمن يجاهد لله خالصاً يجمع له بين الآخرة والمغنم » وكان الله سميعاً ، أى بالغ السمع لكل قول وإن خفى « بصيراً ، أى بالغ البصر لكل ما ينقل وإن خفى .

وبهذا ينتهى الربع السابع من هذا الجزء ، وقد احتوى على كثير من الأمور الجامعة ، وخلاصتها :

١ - كثير مما يكون من الناس وبين الناس من أحاديث لا فائدة لها ، ولا نفع منها ، ولا خير فيها ، إنما هي قتل للوقت ، أو تفكير في الشر ، أو تدبير للضر وإيقاعه بالناس ، وهذا كله لا يليق بالمسلم أن يضيع وقته فيما لا يجدى نفعاً ، أو فى الضر من الأمور ؛ نعم إن كانت هذه الأحاديث وتلك المناجاة للأمر بخير ومعروف ، أو صدقة وإحسان ، أو إصلاح بين الناس ، فإن للمسلم منها الأجر العظيم ، والثواب الكريم .

٢ - تعظيم جريمة الشرك ، ومحاربة المشركين لله ورسوله ، ووقوفهم حجر عثرة فى سبيل نشر الدين ، وإذاعة هداية القرآن الحكيم بين الناس .

٣ - تعظيم شأن المؤمنين الطائعين ، وبيان جزائهم فى الآخرة عند الله ، وأن لهم عنده جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً .



٤ - تأكيد أمر المسؤولية ، وأن الإنسان محاسب على عمله ، إن خيراً  
نخيراً ، وإن شراً فشر .

٥ - رسم المنهج الأمثل للمسلمين وللناس كافة ، وهو : الإيمان بالله عن  
إخلاص وطاعة وحب وصدق مع قوة العقيدة ، والرغبة في التضحية والتفاني  
والجهاد في سبيل الله والدين مع الإحسان في العمل ، والإخلاص في الطاعة ،  
ومع الانبعاث الكامل للحنيفية البيضاء ، دين إبراهيم وإسماعيل ، كما نزل بها  
القرآن الكريم على محمد خاتم النبيين والمرسلين .

٦ - تأكيد الأمر بتقوى الله في اليتيم ، والعدل في معاملته ، وتحرى  
الإنصاف مع اليتيمة ، وفي معاشرتها عند الرغبة في الزواج منها .

٧ - تأكيد حق الزوجة ، وبيان ما يجب على الزوجين أن يصنعا عند  
التفكير في قطع العلاقة الزوجية من الصالح والتراضي ، والإحسان والتقوى  
ومراعاة الله ، وأنه عليم خبير بكل شيء ، والنهي عن الإضرار بالزوجة وقصد  
إيقاع العذاب بها وتركها لاهي أيم ولا ذات زوج عند عدم القدرة على  
الصالح ؛ فإن زاد الخلاف ، وتعذر التوفيق ، فلا بأس بالفرقة ، وإن يتفرقاً  
يغز الله كلا من سعته .

٨ - النهي عن الكفر وتعظيم جريمته ، وبيان أن الكافرين إذا كانوا  
يطلبون بكفرهم الدنيا فإن عند الله الدنيا والآخرة جميعاً .

١٣٥ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ  
عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا  
أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدُوا وَإِنْ  
تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا .

هذه الآية الكريمة تتصل بما قبلها من الآيات القريبة خاصة ، بما فيها من  
الأمر العام بالقسط بعد الأمر بالقسط في اليتامى والنساء ، فهناك خص

اليتامى والنساء في سياق الاستفتاء فيهن ، لأن حقهن أكد ، وظلمهن شديد ،  
وهنا عمم الأمر بالقسط ، لأن العدل حفاظ النظام وقوام أمر الاجتماع ،  
وبما فيه من الشهادة لله بالحق ولو على النفس أو الوالدين والأقربين ، وعدم  
محاباة أحد في ذلك لغناه ، أو مراعاته لفقره ، لأن العدل والحق مقدمان على  
الحقوق الشخصية وحقوق القرابة وغيرها . كانت محاباة الأقربين معهودة  
في الجاهلية ، لأن امرهم قائم بالعصبية ، فالواحد منهم كان ينصر قومه  
وأهل عصبته لأنه يعتز بهم ، كما يظلم النساء واليتامى لضعفهن ، وعدم الاعتزاز  
بهن ، فحظر الله محاباة المرء نفسه أو أهله هنا وإعطاءهم ما ليس لهم من الحق ،  
يقابل حظر ظلم النساء واليتامى هناك وهضم ما لهم من الحق . روى ابن  
المنذر من طريق ابن جريج عن مولى لابن عباس قال : لما قدم النبي صلى  
الله عليه وسلم المدينة كانت البقرة أول سورة نزلت ، ثم تلتها سورة النساء ،  
قال : فكان الرجل تسكون عنده الشهادة قبل ابنه أو ابن عمه أو ذوى رحمه  
فيلوى بها لسانه أو يكتتمها مما يرى من عسرتة حتى يوسر فيقضى فنزلت .  
« كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ، والقوامون بالقسط : هم - كما يقول  
صاحب تفسير المنار - الذين يقيمون العدل بالإتيان به على أتم الوجوه  
وأكملها وأدرمها ، فإن « قوامين » جمع قوام وهو المبالغ في القيام بالشئ ،  
والقيام بالشئ هو الإتيان به مستويا تماما لا نقص فيه ولا عوج ، ولذلك  
أمر تعالى بإقامة الصلاة وإقامة الشهادة وإقامة الوزن بالقسط ، لتأكيد العناية  
بهذه الأشياء ، ومن بنى جدارا مائلا أو ناقصا لا يقال : إنه أقام البناء أو أقام  
الجدار ، قال تعالى : « فوجدنا فيها جدارا يريد أن ينقض فأقامه » ، وإنما  
احتاج الجدار إلى إقامة لأنه كان مائلا متداعيا للسقوط . وهذه العبارة أبلغ  
ما يمكن أن يقال في تأكيد أمر العدل والعناية به ، فالأمر بالعدل والقسط  
مطلقا يكون بعبارات مختلفة بعضها أكد من بعض ، تقول : اعدلوا أو أقسطوا ،  
وتقول كونوا عادلين أو مقسطين ، وهذه أبلغ لأنها أمر بتحصيل الصفة  
لا بمجرد الإتيان بالقسط الذي يصدق بمرة ، وتقول : أقيموا القسط ،

وأبلغ منه : كونوا قائمين بالقسط ، وأبلغ من هذا وذاك : كونوا قوامين بالقسط ، أى لتكن المبالغة والعناية بإقامة القسط على وجه صفة من صفاتكم ، بأن تتحروه بالدقة التامة حتى يكون ملكة راسخة في نفوسكم ، والقسط يكون في العمل ، كالقيام بما يجب من العدل بين الزوجات والأولاد ، ويكون في الحكم بين الناس ممن يوليه السيادة أو يحكمان الناس فيما بينهم . وكان ينبغي أن يكون المسلمون بمثل هذه الهداية أعدل الأمم وأقومهم بالقسط ، وكذلك كانوا عندما كانوا مهتدين بالقرآن ، وصدق على سلفهم قوله تعالى « ومن خلفنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون » ، ثم خلف من بعد أولئك السلف خلف نذوا هداية القرآن وراء ظهورهم ، حتى صارت جميع الأمم تضرب المثل بظلم حكاهم وسوء حالهم ، وتفخر عليهم بالعدل ، بل صار الدين ليس لهم من الإسلام إلا اسمه يلتمسون من تلك الأمم القسط ، وما يهدى إليه من العلم . وقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين ، أى قائمين قياما بليغا مواظبا عليه مجتهدا فيه » بالقسط ، أى بالعدل « شهداء لله ، أى بالحق ، أى تقيمون شهادتكم لوجه الله » ولو ، كانت الشهادة « على أنفسكم ، فاشهدوا عليها بأن تقرروا بالحق ولا تكتموه » أو الوالدين والأقربين ، أى ولو كانت الشهادة على والديكم وأقاربكم « إن يكن ، أى المشهود عليه « غنيا ، فلا تمنع الشهادة عليه لغناه طلبا لرضاه » أو فقيرا ، فلا تمنع ترحما عليه « فإله أولى بهما ، أى الغنى والفقير ، أى أولى بجنس كل منهما ، أى بالأغنياء والفقراء » فلا تتبعوا الهوى ، أى فى شهادتكم بأن تحابوا الغنى لرضاه أو الفقير رحمة له « أن تعدلوا أى إرادة أن تعدلوا ، أى تملوا عن الحق « وإن تلوا ، ألسنتكم لتحرفوا الشهادة » أو تعرضوا ، أى عن أدائها « فإن الله كان بما تعملون خبيرا ، فيجازيكم به .

روى ابن جرير عن السدى فى الآية قال: نزلت فى النبى صلى الله عليه وسلم، اختصم إليه رجلان غنى وفقير ، فكان حلفه مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغنى ، فأبى الله إلا أن يقوم بالقسط فى الغنى والفقير ، أى كان ميله القلبى موجه

إلى الفقير لظنه أنه لا يتصدى لظلم الغنى، وهو وإن ظن ذلك لا يحكم إلا بالحق الذي تظهره البيّنة والحجة، سواء أنزلت الآية في ذلك أم لا؛ وروى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في هذه الآية أنه قال - ونعم ما قال - : هذا في الشهادة، فأقم الشهادة يا ابن آدم ولو على نفسك أو الوالدين أو الأقربين أو على ذى قرابتك وأشراف قومك، فإنما الشهادة لله وليست للناس، وأن الله رضى بالعدل لنفسه والإقسط. والعدل ميزان الله فى الأرض، به يرد الله من الشديد على الضعيف ومن الصادق على الكاذب، ومن المبطل على المحق، وبالعدل يصدق الصادق ويكذب الكاذب، ويرد المتعدى ويوبخه - تعالى ربنا وتبارك، وبالعدل يصلح الناس، يا ابن آدم! إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما، يقول الله: أنا أولى بغنيكم وفقيركم، ولا يمنعك غنى غنى، ولا فقر فقير أن تشهد عليه بما تعلم، فإن ذلك من الحق.

١٣٦ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا .

١٣٧ - إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا .

١٣٨ - بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا .

١٣٩ - الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْتَنُّونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا .

١٤٠ - وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ

يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا  
فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ  
الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا .

١٤١ - الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُفْرِهِمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا  
أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ  
نَسْتَحْوَذِ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعِكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ  
بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا .

١٤٢ - إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى  
الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ يُرَآءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ  
إِلَّا قَلِيلًا .

١٤٣ - مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَمَنْ  
يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا .

هذه الآيات الثمان تتحدث عن طبقات الناس واختلافهم حيال دعوة  
الإسلام ، فمنهم مؤمنون مخلصون ، ومنهم كافرون معادون ، ومنهم منافقون  
مذبذبون لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ، وفي هذه الآيات تصوير رائع  
للمنافقين ونفسياتهم المريضة ، وخذاعهم الكاذب لله وللرسول .

وقد نزلت الآية الأولى منها على ما روى الثعلبي عن ابن عباس في  
عبد الله بن سلام ، وأسد وأسيد ابني كعب وثعلبة بن قيس ، وسلام بن أخت  
عبد الله بن سلام ، وسلية ابن أخيه ، ويامين بن يامين - إذ أتوا رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، إنا تؤمن بك وبكتابك وموسى  
والتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه ، أى سوى ما ذكر من الكتب والرسل ،  
فقال الرسول : بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله ،  
فقالوا : لا نفعل ، فنزلت ، قال : فأمنوا كلهم ، وهم من اليهود . وروى عن الضحاك  
أيضا أنها نزلت فى أهل الكتاب ، وجمهور المفسرين على أن الخطاب فيها  
للؤمنين كافة . أمرهم الله أن يجمعوا بين الإيمان به ورسوله الأعظم خاتم النبيين  
والقرآن الذى نزل عليه ، وبين الإيمان بجنس الكتب التى نزلها على رسله من  
قبل بعثة خاتم النبيين بأن يعلموا أن الله قد بعث قبله رسلا ، وأنزل عليهم كتبا ،  
وأنه لم يترك عباده فى الزمن الماضى سدى ، محرومين من البينات والهدى ،  
ولا يقتضى ذلك أن يعرفوا أعيان تلك الكتب ولا أن تكون موجودة ،  
ولا أن يكون الموجود منها صحيحا غير محرف .

قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا آمنوا ، أى داوموا على الإيمان بالله ورسوله  
والكتاب الذى نزل على رسوله ، محمد صلى الله عليه وسلم وهو القرآن والكتاب  
الذى أنزل من قبل ، على الرسل بمعنى الكتب السماوية المنزلة ، أى آمنوا بجميع  
كتب الله المنزلة ، وقيل : إن الخطاب فى ذلك لأهل الكتاب ، روى أن ابن سلام  
وأصحابه قالوا : يا رسول الله ، إنا تؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير .  
ونكفر بما سواه ، قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : بل آمنوا بالله ورسوله محمد  
والقرآن وبكل كتاب كان قبله ، فأنزل الله هذه الآية « ومن يكفر بالله وملائكته  
وكتبه ، التى أنزلها على أنبيائه » ورسله ، أى من الملائكة والبشر ، واليوم  
الآخر ، أى الذى أخبرت به رسله وهو يوم القيامة ، أى ومن يكفر بشىء  
من ذلك « فقد ضل ضللا بعيدا ، عن الحق ، بحيث لا يكاد يعود إليه » إن  
الذين آمنوا ، أى بموسى وهم اليهود « ثم كفروا ، بعيسى » ثم ازدادوا كفرا ،  
بمحمد صلى الله عليه وسلم « لم يكن الله ليغفر لهم ، أى ما داموا على هذه الحالة  
لأنه لا يغفر أن يشرك به » ولا يهديهم سبيلا ، أى طريقا إلى الحق « بشر

المنافقين ، يا محمد ، بأن لهم عذابا أليما ، أى مؤلما هو النار ، وهنا قد وضع  
« بشر ، مكان « أندر » للتهكم بهم ، وقوله تعالى « الذين » المراد بهم المنافقون ،  
« يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، لما يتوهمون فيهم من القوة ، وقوله  
تعالى « أيتنون ، أى يطلبون « عندهم العزة ، استفهام إنكار أى لا يجدونها عندهم  
« فإن العزة لله جميعا ، فى الدنيا والآخرة ولا يناها إلا أولياؤه ، قال الله تعالى  
« والله العزة ورسوله وللمؤمنين ، ، « وقد ، أى تتخذونهم وحالكم أنه قد  
« نزل عليكم ، أى أيتها الأمة ، الصادقين منكم والمنافقين « فى الكتاب ، أى  
القرآن - فى سورة الأنعام النازلة بمكة - النهى عن مجالستهم فضلا عن ولايتهم  
« أن ، أى أنه ، إذا سمعتم آيات الله ، أى القرآن « يكفروا بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا  
معهم ، أى الكافرين والمستهزئين « حتى يخوضوا فى حديث غيره ، أى حتى  
يأخذوا فى حديث غير ذلك ، قال الضحاك عن ابن عباس : دخل فى هذه  
الآية كل محدث فى الدين وكل مبتدع إلى يوم القيامة « إنكم إذا ، أى إن قعدتم  
معهم « مثلهم ، أى فى الإثم ، لأنكم قادرون على الإعراض عنهم والإنكار عليهم ،  
والكفر إن رضيت به ، وقيل : كان الذين يقاعدون الخائضين فى القرآن من  
الأخبار المنافقون ، فقبل لهم : إنكم إذا مثل الأخبار فى الكفر ، ويدل عليه قوله  
تعالى « إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا ، أى القاعدين والمقعود  
معهم ، كما اجتمعوا فى الدنيا على الكفر والاستهزاء ، وقوله « الذين ، زيادة  
تصوير للمنافقين بزيادة ذكر بعض مظاهر نفاقهم « يتربصون ، أى ينتظرون  
وقوع أمر « بكم فان كان لكم فتح من الله ، أى ظفر وغنيمة « قالوا ، لهم :  
« ألم نستحوذ ، أى نستول « عليكم ، ونقدر على أخذكم وقتلكم ، فأبقينا عليكم  
« ونمنعكم من المؤمنين ، أى من تسلطهم عليكم بما كنا نخادعهم به ونشيع فيهم  
من الإرجافات والأمور المرعبات ، الصارفة لهم عن كثير من المقاصد ،  
لتصديقهم لنا لإظهارنا الإيمان ، ومراد المنافقين بذلك إظهار المنة على الكافرين  
« فإله يحكم بينكم ، أى وبينهم « يوم القيامة ، بأن يدخلكم الجنة ويدخلهم

النار ، ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ، أى طريقا بالاستئصال ، هذا دليل ما بعده من دليل على عدم صحة زواج غير المسلم بالمسلمة . . . إن المنافقين يخادعون الله ، أى يظهرون خلاف ما يبطنونه من الكفر ليدفعوا عنهم أحكام الدينونة ، وهو خادعهم ، أى مجازيهم على خداعهم ، فيفضحهم في الدنيا باطلاع نبيه على ما أبطنوه ويعاقبهم في الآخرة ، وإذا قاموا إلى الصلاة ، مع المؤمنين ، قاموا كسالى ، أى متثاقلين كالمكرهين على الفعل «يراءون الناس» بصلاتهم ليظنونهم مؤمنين ، ولا يذكرون الله ، أى ولا يصلون ، إلا قليلا ، أى حين يتعين ذلك طريقا لمخادعتهم ، ولا يصلون ذلك غائبين قط عن عيون الناس ، وما يجاهرون به أيضا فهو قليل ، ويجوز أن يراد بالقلة العدم . ومعنى المراءاة - وهى مفاعلة من الرؤية - أن المرأى يريهم عمله وهم يرون استحسانه ، وقوله تعالى « مذبذبين » حال من واو (يراءون) أى مترددين « بين ذلك ، أى الكفر والإيمان ولا ، منسويين إلى هؤلاء ، أى الكفار ، ولا إلى هؤلاء ، أى المؤمنين » ومن يضل الله ، أى يضل الله ، فلن تجد له سبيلا ، أى طريقا إلى الهدى ، ونظيره قوله تعالى « ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور » .

فى هذه الآيات كلها تعظيم أمر النفاق، وخاصة إذا كان فى الدين ، والقرآن الكريم يعنى بفضح المنافقين وبتصوير مداخلهم الغريبة ومسالكتهم العجيبة ، لأنهم يخادعون الله والرسول والناس ، ولأن ضررهم أشد ، وجريمتهم أنكى ، وذنوبهم أفظع .

١٤٤ - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلّٰهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا مُّبِينًا .

١٤٥ - إِنَّ الْمُنٰفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ نٰصِرِينَ .

١٤٦ - إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللّٰهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ



لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ  
أَجْرًا عَظِيمًا .

١٤٧ - مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِمَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ  
اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا .

في هذه الآيات الأربع الكريمة نهى للمؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء  
وأصدقاء وأصدقاء ومستشارين من دون المؤمنين ، لأن ذلك فيه قلة اهتمام  
بأمر جامعة الدين ، ورابطة العقيدة ، ولأنه مظهر آخر من مظاهر النفاق ،  
ولذلك نجد أن القرآن الكريم يعود فيؤكد شدة عقاب الله عز وجل للمنافقين  
في الآخرة ، وفي الآية الثالثة يعلن الله عز وجل أن عقابه الشديد لا حق بهؤلاء  
المؤمنين العاصين المنافقين في الدين إلا من تاب وأتاب إلى الله ، وأصلح واعتصم  
بجبل الله ، وأخلص دينه لله رب العالمين ، فهؤلاء مع المؤمنين ، وجزاء  
المؤمنين في الآخرة أجر عظيم ورضوان كبير عند الله . أما الآية الرابعة فهي  
حكمة رفيعة ، ودلالة قوية على أن الدين ليس إذلالاً وعبودية وتعذيباً . وإنما  
هو رحمة ويسر وسماحة في الدنيا وفي الآخرة ، ففي الدنيا لم يكلفنا الله عز وجل  
بما يعجزنا ، ولم يستعبد البشر لأمر الدين ، بل جعل الدين في خدمة كرامة  
الإنسان وحرية وإظهار إرادته . وفي الآخرة لا يفعل الله بعذاب الناس  
شيئاً متى كانوا في سابق حياتهم مؤمنين شاكرين ، فالله عز وجل وهو ملك الملك  
ليس عنده شهوة الانتقام ، ولا الرغبة في سلطان السيطرة ، وإنما هو الرؤوف  
بعباده ، الرحيم بخلقه ، المحسن إلى الناس عامتهم وخاصتهم على السواء ، وكان  
الله شاكراً لمن حمده وشكره ، عليماً بالقلوب والسرائر وبما في الصدور ،  
ومجازياً عليه .

وفي الآية الأولى يحذر الله تعالى المؤمنين أن يحدو بعض ضعفاتهم حدو  
المنافقين في ولاية الكافرين من دون المؤمنين ، أي من غير المؤمنين ، وفي

خلاف مصلحتهم ، يبتغون عندهم العزة ، ويرجون منهم المنفعة ، فإنه ربما يخطر في بال صاحب الحاجة منهم أن ذلك لا يضر ، كما فعل حاطب بن أبي بلتعة إذ كتب إلى كفار قريش يخبرهم بما عزم عليه النبي في شأنهم ؛ لأن له عندهم أهلا ومالا . فالأولياء جمع ولي من الولاية بكسر الواو وهي النصرة . وأما الولاية بفتح الواو فهي تولى الأمر ، وقيل : يطلق اللفظان على كلا المعنيين ، والمراد هنا النصرة بالقول أو الفعل فيما ينافي مصلحة المسلمين . ومثله قوله تعالى في سورة آل عمران : « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم ، لا بالونكم خيالا ، الآية ، وقوله تعالى في سورة المائدة « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ، الخ ، وإن عمم بعض المفسرين في هذه ، والله تعالى يقول بعدها « فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة . فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ، وهؤلاء هم المنافقون ، فالخوف من إصابة الدائرة ، وذكر الفتح وندمهم إذا جعله الله للمؤمنين ، بما يدل على أن الولاية هنا ولاية النصرة لليهود والنصارى الذين كانوا حربا للنبي وللمؤمنين ، فهو لا يشمل من ليسوا كذلك ، كالذميين وأهل الكتاب إذا استخدمتهم الدولة في أعمالها الحربية أو الإدارية ، بل هؤلاء حكم آخر .

فقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين ، أي الجاهرين بالكفر ، أولياء من دون المؤمنين ، فإنه صنيع المنافقين وديدنهم فلا تشبهوا بهم » أتريدون أن تجعلوا لله عليكم ، بمواليتهم « سلطانا ، أي دليلا على كفرهم باتباعهم غير سبيل المؤمنين « مينا ، أي واضحا على نفاقهم ؟ « إن المنافقين في الدرك ، أي القاع « الأسفل من النار ، أي لأن ذلك أخفى ما في النار ، وأستره وأخبته كما أن كفرهم أخفى الكفر وأستره ، وسميت الطبقة من النار دركا ؛ لأنها متدركة متتابعة إلى أسفل كما أن الدرج متراقية إلى فوق ، فإن قيل : لم كان المنافق أشد عذابا من الكافرين ؟ أجيب بأنه مثله في الكفر ، وضم إلى كفره الاستهزاء بالإسلام وأهله « ولن تجد لهم نصيرا ، أي مانعا

يمنعهم من عذاب الله تعالى فيخرجهم « إلا الذين تابوا ، أى رجعوا عما كانوا عليه من النفاق « وأصلحوا ، أى أعمالهم « واعتصموا ، أى واتقوا « بالله ، وأخلصوا دينهم لله ، من الرياء . فلا يريدون بطاعته إلا وجهه « فأولئك مع المؤمنين ، فى الجنة « وسوف يوثق الله المؤمنين أجراً عظيماً ، فيشاركونهم ، والمنافق فى الشريعة من أظهر الإيمان وأبطن والكفر ، وأما تسمية من ارتكب ما يفسق به منافقاً فللتغليظ ، كقوله صلى الله عليه وسلم : من ترك الصلاة متعمداً فهو كافر ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وإن صلى : من إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان . وقيل لحذيفة رضى الله تعالى عنه : من المنافق ؟ قال : الذى يصف الإسلام ولا يعمل به ، وقيل لابن عمر رضى الله تعالى عنهما : ندخل على السلطان وتكلم بكلام ، فإذا خرجنا تكلمنا بخلافه ا فقال : كنا نعدده من النفاق - « ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم ، نعماءه « وآمتتم ، به ، أى لن يشفى به غيظاً أو يدفع ضراً أو يستجلب به نفعاً ، وهو الغنى المطلق المتعالى عن النفع والضر ، والاستفهام بمعنى النفي أى لا يعذبكم ، وقدم الشكر على الإيمان مع أنه لا ينفع مع عدم الإيمان ؛ لأن الناظر يدرك النعمة أولاً فيشكر شكراً مبهماً ، فإذا انتهى إلى معرفة المنعم آمن به ثم شكر شكراً مفصلاً ، فكان الشكر متقدماً على الإيمان ، وكأنه أصل التكليف ومداره فيؤمن به ، والشكر ضد الكفر ، فالكفر ستر النعمة والشكر إظهارها « وكان الله شاكراً ، لأعمال المؤمنين بالإثابة ، يقبل اليسير ويعطى الجزيل « عليماً ، بخلقه .

\* \* \*

وإلى هنا ينتهى الربع الثامن ، وينتهى باتتهائه هذا الجزء من كتاب الله الكريم ، وقد احتوى هذا الربع على كثير من التوجيهات الإلهية الكريمة للمؤمنين والمخلصين من عباده ، وأهم ما اشتمل عليه هذا الربع هو :

١ - تأكيد أمر العدل ووجوب التزامه على كل مسلم ، وقد سبق أن أمر الله عز وجل بالعدل ، ووصى به ، وحث عليه .. وتأكيد أمر الشهادة ووجوب أدائها كاملة غير منقوصة ، دون تحريف فيها ، أو قصد لشهادة الزور ، إنما هو التزام لأمر الله ، وعمل به ، وهو واجب على كل إنسان ، أن يتقى الله في شهادته ، وأن يتجنب أن يسخط الله بشهادة الزور ، وعلى كل مسلم أن يؤدي الشهادة متى ما طلبت منه ، قاصداً بذلك وجه الله ، وأن يشهد بالحق ولو على نفسه ، وأن ينطق بالصدق ولو على نفسه أو والديه أو أقربائه أو أعز إنسان عليه ، ودون تأثر بالعاطفة الشخصية حيال المشهود عليه ، وعلى المسلم أن يتجنب الهوى ، وألا يمتنع عن أداء الشهادة ، وألا يحرف أو يلوى فيها ، لأن الله الذي خلقه هو المطلع على كل شيء ، وهو الخبير بكل عمل .

٢ - وجوب الإيمان الكامل بالله ورسله وكتبه وملائكته واليوم الآخر ، ومن يكفر بالله وبشرائه وبخاتمة الرسالات المنزلة من السماء فهو في ضلال بعيد ، وسوف يعيش في حيرة عميقة لا يشعر بعون أحد عليه ، ولا برعاية إنسان له في الشدائد والمحن والخطوب .

٣ - التنبيه على فظاعة شأن النفاق والمنافقين ، وعلى عظم جرائمهم عند الله والناس ، وعلى شدة عذابهم الذي سوف يلاقونه في الدنيا والآخرة .

٤ - النهي عن اتخاذ الكافرين المحاربين لله وللرسول في الأعمال العامة والخاصة ، وعن الثقة بهم ، والطمأنينة إليهم ، وعن الاعتماد على صداقتهم ، فكثيراً ما يكونون عيوناً وجواسيس للأعداء والمستعمرين على المسلمين ، وقد رأينا خلال معارك النصر التي حدثت في مدينة بور سعيد إثر الاعتداء الغاشم عليها من قوات بريطانيا وفرنسا وإسرائيل ، أن الأوربيين الذين يقيمون مع المصريين في المدينة ، والذين أظلمت سماء مصر بظلمها الظليل ، كانوا عوناً للمعتدين على السكان المروعين ، فكثيراً ما كانوا يضربون المصريين

بالنيران مع المعتدين الآمنين ، وكثيرا ما كانوا يقتلونهم من خلفهم ، أو يرشدون عنهم القوات المعتدية ، مع أن القوات المصرية قد أمستهم وتركتهم ، ثقة بأنهم سوف يؤدون واجبهم الإنساني حيال مصر الكريمة التي برت بهم وآوتهم في بلادها . على أن الإسلام مع ذلك يفرق بين أهل الأديان الأخرى المقيمين معنا ويسالموننا ، وبين من يجاهروننا بالحرب والعداوة والخصومة منهم في المعاملة وفي كل شيء ، وقد حرص المسلمون في كل عصر على إكرام أهل الذمة والبر بهم ، والعطف عليهم ، ونعني بأهل الذمة أهل الكتاب الذين قبلوا حكمنا ، ورضوا الخضوع لقوانيننا ، وصاروا مع المسلمين يدا واحدة على أعدائهم ، وأصبحوا يكونون مع المسلمين أمة واحدة وشعبا واحدا ..

هـ - وفي هذا الربع وعد كريم صادق من الله عز وجل للمؤمنين بأنه لن يتخلى عنهم ، ولن يتركهم في الحياة ، ولن يجعل للكافرين سبيلا عليهم ، فإذا قيل : إن الكافرين قد كان لهم سبيل وألف سبيل على المؤمنين - وخاصة في القرنين التاسع عشر والعشرين ، حين هاجم الاستعمار الغربي المسلمين في كل مكان ، وأخذ بلادهم غنيمة باردة ، ونهب أموال المسلمين وأباح دماءهم وأعراضهم ، وصار له النفوذ والسلطان عليهم حين استعمر بلادهم وحكمها ؛ فإننا نقول : إن هؤلاء المسلمين الذين استعمرهم الغرب ليسوا من الإيمان بالدين في شيء ، إذ لم يأخذوا حذرهم ، ولم يعدوا للحروب والمؤمرات الاستعمارية عدتهم ، ولم يقووا أنفسهم بالسلاح والعتاد ، وترك رؤسائهم الشعوب الإسلامية تعيش في فقر ومرض وجهل ، دون أن تملك أي سلاح للدقاومة ؛ فهذا الاستعمار لم يكن استعمارا لقوم مؤمنين أتم الإيمان بالله ، بل إنهم كانوا مخالفين لأوامر الله في كل شيء جليل يتعلق به أمر عزة المسلمين وقوتهم وحريتهم ، ويصح لنا أن نقول : إنه مع استيلاء المستعمرين على بلاد المسلمين لم يكن لهؤلاء المستعمرين شيء من السلطان في قلوب المسلمين ،

ولم يكن المسلمون خاضعين لهؤلاء المستعمرين في الحكم ، وإنما كانوا خاضعين  
لرؤساء منهم ، وإن رضى بهم الاستعمار ونصبهم على شعوبهم ملوكا وحكاما ،  
ويصح كذلك أن نقول : إن مدة سيطرة المستعمرين على المسلمين قليلة بجانب  
امتداد الأجيال وتوالي الأيام ، أو يصح أن نقول : إن هذا وعد كريم من  
الله للمؤمنين ، إذا وقعوا في أيدي الكفار واستعمرت بلادهم ، فإن الله منجيهم  
ومخلصهم ومنقذهم ومحررهم من أيدي الكافرين ، مهما طال بهم الزمان .

## نظرة عامة في هذا الجزء

( ١ )

هذا الجزء الكريم - الخامس - تشتمل عليه سورة النساء ، هذه السورة الكريمة ، التي تضمنت ما تضمنت من أحكام الزواج والطلاق والميراث ، ومن شئون اليتامى والقاصرين ورعاية أموالهم ، ومن نصب الرجل قواماً على المرأة ، ومن تعيين المحرمات من النساء ، ومن أحكام الوفاق والخلاف والنشوز في حياة الزوجين ، ومن حكم ارتكاب أحد الزوجين الفاحشة . ومن النهي عن عضل النساء وتوارثهن ، ومن فرض التحكيم عند استحالة الوفاق بين الزوجين . وتضمنت كذلك تأكيد حق الزوجة في الصداق ؛ ثم تضمنت مع ذلك كله وضع قاعدة سليمة للحكم ، من التزام العدل والشعور بالمسئولية ، وطاعة الله ورسوله ، وأولى الأمر في غير معصية ؛ ووضع الأساس القوي للمحافظة على استقلال الوطن الإسلامي وحرية والدفاع عنه ، وإباحة القتال لرد كيد الأعداء المهاجمين ؛ وأبانت مصادر التشريع في الإسلام ، وحرابت نزعة الخروج على هذه المصادر والأصول في التشريع والحكم ؛ واحتوت على تأكيد وجوب الصلاة ، وعلى تشريع صلاة الفجر وصلاة الخوف ، وسوى ذلك من جليل الأمور التي احتوت عليها هذه السورة الجليلة .

( ٢ )

وفي هذا الجزء الكريم كما أبتنا :

١ - بيان للمحرمات من النساء وغير المحرمات ، وجزاء من يأتي بفاحشة من النساء إماء كن أو حرائر ؛ ونهى واضح عن أكل أموال الناس بالباطل ، وتقرير حق كل من الرجل والمرأة في العمل والكسب ، وتقرير الميراث ، وفرض القوامة على المرأة للرجل ، وإباحة تأديب الزوجة عند توافر أسبابه ، ووجوب التحكيم بين الزوجين عند استحكام الخلاف .

٢ - الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، وبالبر والإحسان للوالدين وذي القربى واليتامى والمساكين والجار القريب أو البعيد ، والتحذير من البخل ومن الرياء والتفاق ، وتقرير الجزاء على العمل ، والنهي عن الصلاة في حالة السكر والجنابة ، وإباحة التيمم ، والتنديد بأهل الكتاب الذين يحرفون كلام الله عن مواضعه ، والنهي عن الإشراف بالله ، وكشف مخازي اليهود ووقوفهم بجانب الشرك والمشركين وتأيدهم للوثنية ، وحسدكم لرسول الله والمسلمين وللدن الذي أنزل على محمد هدى ورحمة للناس .

٣ - الأمر بتحمل المسؤولية وبالحكم بين الناس بالعدالة ، وبطاعة الله ورسوله ، وأولى الأمر في غير معصية ، وبوجوب رد كل شيء إلى كتاب الله ، وتحكيم القرآن في كل أمر ؛ والتنديد بموقف الشاكرين والجاحدين والطاعنين والمترددين ، وبالذين لا يريدون أن يحكموا كتاب الله في أمورهم ومشكلاتهم . . وتأكد الأمر بطاعة الله ورسوله ، وبيان جزاء الطائعين في الآخرة عند الله ، والأمر وكذلك بأن يأخذ المسلمون حذرهم من أعدائهم ، وأن ينفروا للجهاد في سبيل الله وللدفاع عن كيان الإسلام ، أفراداً وجماعات ، والتنديد بمواقف المشبطين ودعاة الهزيمة وأعوان الأعداء والطابور الخامس في صفوف المسلمين .

٤ - الأمر بالقتال في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان ، وبيان جزاء المجاهدين في سبيل الله في الدنيا والآخرة ، والسخرية بموقف دعاة الهرب من المعركة ، والفرار من الجهاد في سبيل الله ، وتأكد أمر القتال والدعوة إليه والحث عليه ، وفرض التحية الإسلامية وجعلها شعاراً للمسلمين : السلام عليكم ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

٥ - تفضيح شأن المناققين والدعوة إلى مقاطعتهم ، وإلى حربهم ونضالهم ؛ وتحريم سفك دم مسلم أو ذمي ومعاهد ، وبيان جزاء القتل الخطأ والعمد ، وتفضيل المجاهدين في سبيل الله على القاعدين عن الجهاد ، وتوبيخ



المقيمين بأرض الشرك والذل، على أن لم يهاجروا من هذه الأرض التي امتحنوا فيها في عقائدكم وجرمتهم امتحانا شديداً .

٦ - الحث على الهجرة في سبيل الله من أرض الشرك إلى أرض الإسلام ، وبيان جزاء المهاجرين في سبيله عند الله ، وفرض صلاة القصر وصلاة الخوف ، وتأكد أمر وجوب الصلاة ، والدعوة إلى مطاردة المشركين عقب الهزيمة لتستحيل هزيمة المشركين إلى تدمير كامل وتشتيت شامل ، ولمنع تجمعهم ، وللحيلولة بينهم وبين أن يستعيدوا تنظيم صفوفهم من جديد ، ووجوب الحكم بما أنزل الله ، والنهي عن الدفاع عن الخاتين والمرتدين والمنافقين ، وتقرير الجزاء عن جنس العمل ، وتحميل الإنسان مسئولية عمله ، ومسئولية رميه غيره بالبهتان .

٧ - النهي عن الأحاديث الفارغة ، وعن إضاعة الوقت في القيل والقال والنجوى التي لا فائدة منها ، وتحميد إنفاق الوقت في عمل الخير والدعوة إلى المعروف ، وإلى الصلح بين الناس ، وإلى البذل والسخاء والإحسان ، وبيان جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ، والذين يشركون بالله ما لم ينزل به سلطانا ، وتفضيح شأن الشرك ، وتصوير ضلال المشركين وجرمتهم الكبرى ، وذنبهم العظيم ، وبيان جزائهم الشديد في الآخرة ، وجزاء المؤمنين الصادقين الطائعين عند الله يوم الدين ، وتأكد أمر الجزاء ، وأن للعاصين النار وللطائعين الجنة والنعيم المقيم ، وبيان الدين الحق وهو الإيمان بشريعة محمد ، وإخلاص العبادة والطاعة لله والإحسان في العمل ، وتأكد الوصية بيتامى النساء عند الرغبة في الزواج بهن ، وبالقاصرين من الأطلاق ، والدعوة إلى الصلح بين الزوجين ، وإلى تناسي الخلاق ، وإلى العدل في معاملة النساء ، وإلى استحسان الفرقة بين الزوجين عند استحالة الوثام .

٨ - الدعوة إلى التزام العدل ، وإلى أداء الشهادة على وجهها كما يرضى الله ورسوله ، ولو كانت الشهادة على النفس ، أو على الوالدين والأقربين ، والنهي عن تحريفها أو الامتناع عن أدائها ، والدعوة إلى الإيمان بالله وكتبه

ورسله وملائكته واليوم الآخر ، وبيان جزاء الكافرين بذلك ، والتنديد بموقف المنافقين الخائرين المترددين ، وبيان عقابهم الشديد في الدنيا والآخرة عند الله ، والنهي عن الوقوف مواقف النفاق ، وبيان جزاء المؤمنين الصادقين عند الله ، وأن الله عز وجل في غنى عن عذاب الناس إن آمنوا وشكروا ، وكان الله شاكرا عليا .

(٣)

وفي هذا الجزء الكريم نجد نهيا صريحا واضحا عن أكل أموال الناس بالباطل ، وبدخل في الباطل : التعامل بالربا ، وكسب المال عن طريق الاحتيال والغصب ، والمبالغة في الربح ، والجشع في المعاملة ، والطمع فيما هو في أيدي الناس ، وسوى ذلك من وجوه المعاملات المحرمة .

وأمر الله عز وجل في الربع الثاني بالإحسان إلى الوالدين وإلى ذى القربى واليتامى والمساكين والجار القريب والبعيد وابن السبيل وما ملكت أيما نكم ، فيه دعوة صريحة إلى محاربة الفقر ، وإلى تحمل كل إنسان المسؤولية في محاربه ، ولا شك أن الحرب التي شنها الإسلام على الفقر هي سر اشتراكية الإسلام العادلة ، وسر ما فيه من تآخي الطبقات ، ومن توزيع العدالة الاجتماعية بين الناس ، ولا شك أن هذه الروح الكريمة هي في معنى الفكرة الحديثة التي تطبقها الدولة في الضمان الاجتماعي بين أفراد الشعب . بل إنه يجب أن تتبنى الدولة - كما يأمر الإسلام - فكرة وضع حد أدنى لمستوى المعيشة ، وللدخل القومي للأسرة ، بحيث تحصل كل أسرة على هذا الحد الأدنى للدخل ، على أن يكلف أفراد الأسرة بخدمة الدولة في حدود هذا الأجر ، أو على أن يبذل هذا الدخل كمرتبات ثابتة لمساعدة الفقراء ، وتصرف من أموال الدولة وأموال الأغنياء ، ومن فريضة الزكاة والضرائب الاجتماعية التي تأخذها الدولة للمساهمة في رفع مستوى الفقير ، فيكون دخل الأسرة المصرية لا يقل في الشهر عن خمسة جنيهات مثلا ، ويصرف هذا المبلغ لكل أسرة فقيرة ، على أن تعمل للدولة

بجانا بقدره ، أو على أن يكون ديونا ثابتة في ذمة رب الأسرة عند ثرائه وعمله وربحه . ، ويلاحظ أن تحميل القرآن كل مسلم المسؤولية في معاونة أسرته ومعاونة المحتاجين بقدر الاستطاعة ، تعميم للخدمة الاجتماعية ، وحل عاجل لمشكلات الفقر ، التي قد تأخذ الدولة في علاجها وقتا طويلا ، وقد يعيبها هذا العلاج ؛ وفيه توزيع للمسئولية وإيجابها على كل إنسان .

والدعوة الصريحة في الربع الثالث للتعاكم إلى كتاب الله ، وللحكم بما أنزل الله ، ولعرض الأمور على نص القرآن أو السنة ، وعلى اجتهاد المجتهدين من علماء الأمة ، هو بيان واضح لأصول التشريع في الإسلام ديننا الحنيف ، ويقرر القرآن الكريم أن كل تشريع لا يعتمد على كتاب الله فهو باطل ، يتعارض مع الإيمان برسالة محمد عليه السلام ، وأنه يجب عرض مشكلات الناس على القرآن الكريم وتحكيمه فيما شجر بين الناس من خلاف وخصومات ، وما أصدق ما قال الله عز وجل « إنا أنزلنا إليك الكتاب لتحكم بين الناس بما أراك الله . »

ويمتاز هذا الجزء بما فيه من بيان أصول الحكم في الإسلام ، وأساس الحكومة الإسلامية الصحيحة التي تعتمد على :

- ١ - دستور كامل مفصل يتناول كل شيء . هو القرآن الكريم .
- ٢ - وجوب طاعة الله ورسوله والعمل بما أنزل الله في كتابه الحكيم .
- ٣ - وجوب التزام العدالة بين الناس وفي معاملة الرعية ، والحكم بين أفراد الأمة .
- ٤ - وجوب تحمل المسؤولية العامة وأدائها ، ومراقبة الله في السر والعلن في سبيل أداء هذه المسؤولية .
- ٥ - تقرير الجزاء على العمل ، وأنه من جنس العمل ، إن خيرا نخير وإن شرا فشر .
- ٦ - وجوب الدفاع عن هذه الحكومة الإسلامية الصالحة ، وعن حرية

إلوطن الإسلامى وكيانه العزيز الحر المستقل ، الذى وعد الله بأن لا يجعل  
للكافرين على المؤمنين فيه سلطانا .

٧ - الأمر بالعدالة الاجتماعية ، وبتوزيع المال على الفقراء والمساكين  
وبالضمان الاجتماعى ، فى سبيل مساعدة الفقير واليتيم والمسكين وابن السبيل ،  
والأمر كذلك بأن يتحمل كل مسلم نصيبه كاملا فى سبيل الخير العام ، وإشاعة  
الطمأنينة والرخاء فى المجتمع ، والإسهام فى عمل الخير وبذل المال ، والإحسان  
إلى الفقير واليتيم والمسكين .

٨ - دعم الأسرة ووضع التشريعات الكفيلة بمعاونتها على الاستقرار  
والهدوء والحياة المطمئنة السعيدة ، وخلق الوثام فى صفوفها ، وإشاعة العدل  
بين أفرادها ، ووضع القوانين الضرورية لها : فى الزواج والطلاق والميراث  
والوصية وفى حفظ مال اليتيم ، وفى معاونة اليتامى على الحياة الصالحة الرغيدة .

٩ - محاربة الشرك والوثنية والكفر والنفاق ، والقضاء على أعداء  
الأمة ، وعلى دعاة الهزيمة والتردد ، وعلى الطابور الخامس فيها ، وجعلها صفا  
واحدا ، لتسير إلى أهدافها العظيمة المنشودة بهمة وعزيمة قوية صادقة .

١٠ - المحافظة على دماء المسلمين وأعراضهم ، والنهى عن سفك دم  
إنسان إلا بحق الله ، وبيان الدية فى القتل الخطأ .

١١ - النهى عن المحسوبية والرشوة والفساد الاجتماعى ، وعن أخذ  
أموال الناس بأى طريقة من طرق الباطل ، ولاشك أن سلامة المعاملات  
والحياة الاقتصادية فى الأمة ، يخفق مجتمعنا سليما قويا متضافرا ، مجتمعنا اشتراكيا  
متعاوننا ، متفاعلا مع الحياة ومؤثرا فيها .

١٢ - النهى عن إضاعة الوقت إلا فى الصالح من القول والعمل ، كالأمر  
بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، ومن يفعل هذه الأمور الثلاثة ابتغاء  
مرضاة الله فسوف يؤتبه الله أجرا عظيما ، وثوابا كريما ، فقوله تعالى : ومن  
يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ، الإشارة فيه إلى

الأمر بهذه الثلاثة المذكورة في الآية الكريمة ، لاخير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، ، وبصح أن تكون الإشارة لنفس هذه الأمور الثلاثة ، والتماس مرضاة الله بفعل هذه الأمور الثلاثة أو إحداها ، فيه الأجر العظيم ، ولا شك أن ذلك فيه إرشاد إلى الضمير الديني في نفس المسلم ووجوب مراقبته ، ومراقبة الله عز وجل في كل شيء ، وفي كل صغيرة وكبيرة من عمل الإنسان .

(٤)

وما أروع ما قال الله عز وجل في هذا الجزء ، إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا ، كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ، ليدوقوا العذاب ، وهذا معجزة رائعة للقرآن وللرسول ، وهو يؤكد ما قرره علماء الطب أن منطقة الإحساس في الإنسان هي ما حول الجلد من خلايا وعروق وأعصاب ، لذلك قال الله تعالى في هذه الآية : ، كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليدوقوا العذاب ، والتعبير عن الإحساس بالإذاعة للبالغين وليان . شدة التأثر ، أمر رائع عظيم . .

أيها العلماء ، أيها الحكماء ، أيها الفلاسفة ، قفوا أمام عظمة القرآن وإعجازه ساجدين ، وتأملوا هذا الإعجاز مبهورين ، وانظروا كيف شرح القرآن الكريم مسألة طبية عجيبة ، لم يهتد إليها عقل الإنسان إلا في القرن العشرين ، أي بعد أربعة عشر قرنا من نزول القرآن الكريم .

(٥)

ومن كل ما ذكرناه تتضح أهمية هذا الجزء ، وأهمية ما فيه من تشريعات ونظم ومبادئ ومثل وآداب . . مما يجعل لهذه السورة خصائصها الروحية والفكرية ، ويدل على ما لها من أثر في حياة المسلمين السياسية والاجتماعية ، والله ولي التوفيق ؟

## خاتمة هذا الجزء

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على  
رسوله محمد الأمين ، المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد ،  
فهذه هي نهاية هذا الجزء الكريم ، من أجزاء القرآن الحكيم ، وقد فصلنا  
الحديث فيه ، وعلى ما احتوى من فرائض وشرائع ، ونواميس وقوانين ،  
وتنظيم لشئون الأسرة والمجتمع والأمة ، وتحديد لعلاقة المسلمين بغيرهم ، مما  
يعد أساساً رفيعاً لمبادئ القانون الدولي ؛ وقد كشفت آيات هذا الجزء عن  
نظم معاملة المسلمين لمجاورهم في السلام ووقت الحروب ، وعن خطر دعاة  
الهزيمة زمن الحرب وكيفية معاملتهم ، وعن ضرورة أخذ الأمة حذرهما  
لملاقاة الأعداء وهي على أهبة الاستعداد ؛ واشتملت كذلك آيات هذا الجزء  
على أعظم المبادئ الديمقراطية في الحكم السياسي ، وعلى تخفيف من الله ورحمة  
بالناس في السفر بقصر الصلاة ، وعلى محاربة المحسوية والأغراض والأهواء  
والإثارة بين المجتمع ، وعن الدعوة إلى الصلح العائلي بين الزوجين عند حدوث  
الخلاف والشقاق بينهما ، إلا إذا استحال الوفاق ، وتعذر الوثام .. واشتمل  
كذلك على ضرورة قتال المسلمين لخصومهم وأعدائهم الذين يعتدون عليهم ،  
وضرورة هجرة المسلمين من وطن الشرك والوثنية والطغيان والعسف إلى أرض  
التوحيد والحرية والكرامة ، مادام ذلك في استطاعة المسلم ، إلى ما احتوى عليه  
من دعوة إلى العناية باليتيم والمرأة وبغيرهما من طبقات المجتمع الإسلامي .  
وأخيراً ، فإننا نحمد الله على فضله وتوفيقه ، وما توفيقى إلا بالله عليه  
أتوكل ، وأليه أنيب ؟

محمد عبد المنعم خفاجي

## فهرست

### الجزء الخامس من تفسير القرآن الكريم

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
دعوة لهم إلى الإيمان	٤٢	تمهيد	٤
جرائم أخرى لهم في الشرك والحسد	٤٦	المحرمات - الزواج - المهر	٦
بين الكافرين والمؤمنين	٥٠	بيان وتوبة	١١
مغزى الربع الثاني	٥١	أكل المال بالباطل	١٣
بين الشرك والإيمان	٥٤	الكبائر والصغائر	١٧
أمر بتحمل المسؤولية وبالعدل وبالطاعة لله والرسول	٥٥	الرجل والمرأة	١٩
العدل في الحكم	٦٠	أحلاف الجاهلية	٢٠
لا حكم إلا لله والرسول	٧٠	بين الزوج والزوجة	٢٠
الإخلاص في الإيمان	٧٦	الرجل قوام على المرأة	٢١
الحذر والاستعداد للأعداء	٧٧	اختيار الزوجة - تأديبها	٢٢
مغزى الربع الثالث	٨٠	الصلح والتحكيم بين الزوجين	٢٤
أمر بالقتال في سبيل الله	٨٦	حقائق الربع الأول ومغزاه	٢٥
الشقاء الإنساني وسره	٩١	الرق في الإسلام	٢٨
سياسة الحرب والقتال	٩٨	الولاية العامة للرجل على المرأة	٢٨
القرآن وعظمته	٩٩	عبادة الله	٣٠
الشفاعة والتحية	١٠٩	واجب المسلم نحو أهله والفقراء	٣١
مغزى الربع الرابع	١١٤	البخل والرياء	٣٢
المنافقون ودعاة الهزيمة	١١٥	لا يظلم الله الناس مثقال ذرة	٣٣
آخرون ينافقون	١٢٠	الرسول شهيد على الأمم وللرسل	٣٤
جريمة القتل وجزاؤها	١٢١	الوضوء والتيمم للصلاة	٣٦
فضل المجاهدين	١٢٧	جرائم اليهود المعاصرين للرسول	٤٠

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الدين الأمثل عند الله	١٧٤	المستضعفون في الأرض	١٢٩
اليتامى من النساء	١٧٦	مغزى الربع الخامس	١٣٢
التحكيم بين الزوجين عند نشوب الخلاف بينهما	١٧٨	الهجرة في سبيل الله	١٣٣
تأكيد الأمر بتقوى الله وطاعته	١٨١	صلاة القصر	١٣٧
الأمر العام بالقسط	١٨٣	الخوف	١٤٠
طبقات الناس ، واختلافهم	١٨٧	مطاردة الأعداء	١٤٧
حيال دعوة الإسلام		القرآن دستور المسلمين	١٤٨
نهى المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين	١٩١	لا تدافع عن الخائنين	١٥١
نظرة عامة في هذا الجزء	١٩٧	مغزى الربع السادس	١٥٧
خاتمة هذا الجزء .	٢٠٤	الحديث بين الشر والخير	١٥٨
		معاداة الله والرسول	١٦١
		الشرك والمشركون	١٦٣
		العمل لا الأمانى	١٧٢



## للمؤلف

- قصة الأدب في مصر - ٥ أجزاء
- » » » الأندلس - ٥
- » » » المعاصر - ٤
- » الأزهري في ألف عام - ٣
- » صور من الأدب الحديث - ٤
- رائد الشعر الحديث - جزءان
- ابن المعتز وتراثه في الأدب والنقد والبيان - طبعة ثانية ٨٠٠ صفحة
- » الحياة الأدبية في العصر الجاهلي - طبعة ثانية ٥١٠
- دراسات في الأدب والنقد
- مع الشعراء المعاصرين
- الذكر الحكيم
- الشعر والتجديد
- مواكب الحسرية في مصر الإسلامية
- في ظلال الإسلام - بالاشتراك





دار العهد الجديد للطباعة  
كامل مصباح - ٥ : ٨٥٢ هـ